

نَحْيَاتِ  
كِسْرَى سُلْطَانِ بَعْدَ الْوَقَابِ  
»١«

كِتابُ الْأَدَارِ الْمُعَلَّمَاتِ  
لِحَمَدِ بْنِ سُهْنَوْنَ

طبعه جديدة بمراجعة وتعليق  
محمد العروسي المطوي

کنابت  
لذاتِ الْعَالَمِينَ  
تَائِيَةٌ  
محمد بن سحنون



---

---

جميع الحقوق محفوظة

1972 / 1392

---

---

تونس





## تصانیف الطبیعة الشّانیة

كتاب آداب المعلمین لمحمد بن سحنون هو الكتاب الشّانی الذي يعاد طبعه (1) بعد وفاة المرحوم العلامة حسن حسني عبد الوهاب وكما ذكرت في مقدمة الطبعة الشّانیة لكتاب «بساط العقيق في حضارة القيروان وشاعرها ابن رشيق» (2) فإنّ كتاب آداب المعلمین كان من جملة الآثار العلمية التي كان العلام المرحوم يعتزم إعادة نشرها. وفعلاً فقد راجع الطبعة الأولى. ولكنّ ظروفه الصحية لم تكن تسمح له بأكثـر مما صنع.

لهـذا كانت الخطـة – عندما عزمت على نشر الكتاب من

(1) صدرت الطبعة الأولى سنة ١٣٥٠ هـ (١٩٣١ م) مطبعة العرب – تونس

(2) صدرت الطبعة الثانية سنة ١٩٧١ م مطبعة المنار – تونس

جديدة — تستدعي المزيد من البحث والمراجعة. وكان أول عمل قمت به هو الرجوع إلى المخطوطة التي وقع الاعتماد عليها للمقارنة بينها وبين النص المطبوع وقد تبيّن بعد تلك المقارنة أن "هذاك شيئاً من الخلاف بين النصيin يصل أحياناً إلى بعض النقص في المطبوعة مما سوف يلاحظه القارئ به وامض الكتاب كما وقع الرجوع إلى أغلب المصادر المنصوص عليها سابقاً إما للتثبت أو الإصلاح أو التعديل أحياناً مثل الذي حصل في ترجمة رباح بن ثابت وترجمة عبد الله بن نافع كما وقع التفصيص على ما حصل من زيادات في المطبوعة خاصة في عنوانين الفصول .

وبما أن المرحوم ح. ح. عبد الوهاب ذكر أنه لا يعلم بوجود نسخة أخرى للكتاب ؟ فقد دعاني هذا إلى المزيد من البحث والاسترشاد عن مظان وجودها ؟ فلم أهتد إلا إلى نسخة ثانية مدّني بها الأستاذ الصديق محمد إبراهيم الكتّاني بإرسال نسخة مصوّرة من النسخة الموجودة بالخزانة العامة بالرباط سوف يأتي الحديث عنها فيما بعد .

وعندما نشر الدكتور أحمد فؤاد الأهوازي رسالة أبي الحسن القابسي المفصلة لأحوال المتعلّمين وأحكام المتعلّمين والمتعلّمين (1) نشر معها رسالة محمد بن سحنون ، إلا أنه اعتمد — فقط — على المطبوعة التونسية مما جعلها تحمل

---

(1) نشر دار المعارف بالقاهرة سنة 1968

نفس الأخطاء أو النقص موجودة بالمطبوعة التونسيّة ولم يعلق الدّكتور الأهوانى على رساله ابن سحنون إلاً ثلاث مرات سيراها القارئ للكتاب . وقد عقبت عليها بما رأيته مفيداً أو مكملاً .

إنّي لن أضيف جديداً لوصف المخطوطـة التّونسيّة عمماً ذكره بشأنها المرحوم ح. ح. عبد الوهاب سوي أنّ المخطوطـة المذكورة انتقلت من مكتبة المرحوم الشّيخ بالحسن النّجّار إلى المكتبة الصّادقية بجامع الأعظم تحت رقم 1040 دون ذكر لتاريخ انتقالها وقصدت بهذه الملاحظة أنّ أبيّن أنّ النّسخة أصبحت ضمن المكتبة الصّادقية قبل شراء المكتبة النّجّارية من طرف المكتبة المذكورة التي كان لها ترتيب خاص ولم يكن «آدب المعلمين» ضمنها . وعندما نُقلت المكتبة الصّادقية إلى دار الكتب الوطنية أصبح عدد «آدب المعلمين» هو 8787 ضمن مجموع اشتمل على ثماني رسائل كما أشار إليه طيب الذّكر ح. ح. عبد الوهاب في الطّبعة الأولى ومسطّرة المخطوطـة 29 سطراً ومقاسها 9,5 × 16,5 . ولم يذكر تاريخ نسخها .

أمّا نسخة الرباط التي وافاني بها الأستاذ محمد إبراهيم الكتّاني فإنّها غير كاملة ينقصها حوالي السادس من نص الرّساله ويذكر الأستاذ محمد إبراهيم الكتّاني أنه وقع العثور على هذه النّسخة ضمن مجموع في إحدى مكتبات

جبال الأطلس فجلبت لخزانة العامة بالرباط ، وسجلت تحت رقم (85/ق) . وهي نسخة كثيرة البياضات والتحريف . ولم أشأ أن أنقل النص بكترة المقارنات بين النسختين إلا فيما رأيته ضرورياً ومفيداً . وقد جعلت هوامش هذه المقارنات مشاراً إليها بالحروف الأبجدية : (أ - ب - إلخ ..).

وتمتاز نسخة الرباط بشيء طريف وهو ما إذ تبدأ بهذا السنن : « حدثنا أبو العباس عبد الله بن أحمد عن فرات بن محمد قال حدثني محمد بن سحنون عن أبيه .. إلخ .. ». فهل هذه النسخة هي روایة أبي العباس عبد الله بن أحمد الإبیانی ؟ هذا هو وجه الظرفية والأهمية في الموضوع كما قلت آنفاً . إذ لا شك في المراجع التي بين أيدينا ما يفيده أن الإبیانی روی عن فرات بن محمد . ولكن لا يوجد ما يمنع هذه الروایة زمیناً ما دام الإبیانی على صلة وثيقة بالقیروان ورجالها . وما دام يجمعه مع فرات بن محمد عصر واحد . وعندما توفي فرات بن محمد سنة 292 هـ كان الإبیانی في الأربعين من عمره على الأقل بالإضافة إلى أن الإبیانی سمع من يحيى بن عمر (1) المتوفى سنة 289 هـ ، ويدرك الإبیانی أنه ذكر قول فرات بن محمد للقمان بن يوسف من أن يحيى ابن عمر لم يَرِ الموطّأ بمصر عن ابن بکیر ، فكذب القمان ابن يوسف ادعى فرات بن محمد (2) . وكان فرات قد روی

(1) المدارك ( 4 ) 358

(2) نفس المصدر ص 362

عن سحنون وابنه محمد معاً (1) فهل روى فرات بن محمد كتاب آداب المعلمين عن محمد بن سحنون وعنده رواه أبو العباس الإبياني ؟ والمعروف أنَّ فرات بن محمد كان من أبرز أصحاب محمدٍ بن سحنون حتى أنَّ القاضي سليمان ابن عمران لما انتصر على محمدٍ بن سحنون ردَّ غيظه في أصحاب ابن سحنون فأخذ فرات بن محمد ، فضربه بالسياط (2).

أعتقد أنَّ هذه نقطة جديرة بزيادة العناية والتَّحْرِي والبحث . والفرق الذي توجد بين النسختين يمكن أن يستروح منها أنَّ «آداب المعلمين» لمحمدٍ بن سحنون روى عن طريقين على الأقل رواية أبي العباس الإبياني ، ورواية أخرى لا يعرف رايتها ، ولو أنها - لحدَ الآن - هي أكمل الروايتين وأصحُّهما ولهذا اعتبرتها هي الأصل في المقارنة . ورمزت إلى نسخة الرباط بحرف (ر) . هذا ويمكن اعتبار ما أثبته القابسي في رسالته رواية ثالثة فقد اعتمد القابسي على كتاب ابن سحنون وذكره عدَّة مرات في غضون كتابيه مما يكاد يستوفي أغلب مسائله (3) .

(1) طبقات الحشني ص 141 - المدارك ( 4 4II )

(2) طبقات الحشني ص 228 - المدارك ( 4 4III و 2I3 )

(3) انظر مثلاً صفحات 303 ، 304 ، 305 ، 307 وصفحات 315 ،

316 ومن صفحة 317 إلى 324 وصفحات 342 ، 343 من رسالة القابسي تحقيق الدكتور أحمد فؤاد الأهواني

ولا أجافي الحقيقة إذا قلت : إنّ ما قمت به من عمل يمثل  
تحقيقاً جديداً للنّص بما أضيف له في هذه النّشرة الجديدة  
من هوا منش وتعليقات لا تخص رسالة ابن سحنون فقط بل  
كلّ الدراسات التي قدم بها المرحوم ح. ح. عبد الوهاب  
للسّكتاب وملاحقه وقد فرّقت بين التعليقات الجديدة وبين  
تعليقات الطّبيعة الأولى بعلامة (X) وبالحرف الأبجدي  
ولا أدّعى مع ذلك أنّ النّص قد استوفى كلّ ما يستحقّه من  
عناية ، أو أنّ ما قمت به قد استوفى مختلف الجوانب  
 وإنّما هي جهود أضيفت إلى جهود أخرى سبقت بالفضل .  
ولعلّها ما تزال في حاجة إلى جهود أخرى استكمالاً  
للفائدة واقتراباً من الحقّ . والله الموفق .

محمد العروسي المطوي  
تونس في أبريل 1972

## مقدمة الطبعة الأولى

في خلال عام 1341 هـ قررت إدارة العلوم والمعارف التونسيّة تشكيل لجنة لنشر المخطوطات العربيّة المهمّة التي ينبغي إخراجها من زوايا النّسيان لعمّ بها الفائدـة ويحصل بها النفع إن شاء الله تعالى وقد اختارت لتركيب هذه اللّجنة أـفذاـذا من الهيئة العالـمة التـونسـية تحت رئـاسـة المستـعرب الكـبـير المـحـقـق الأـسـتـاذ « ولـيـام مـرسـى » (١) أحد أـعـضـاء المـجـمـع العـلـمـي الفـرـنـسـي ، ومـديـر المـدـرـسـة العـلـيـا لـلـغـة وـالـآـدـاب العـرـبـيـة بـتـونـس وـكـنـتـ مـمـن شـمـلـنـي الحـظـ بـتـعيـسـيـنـي فـي ضـمـنـ الـأـعـضـاء ، فـابـتـدـأـتـ اللـجـنـة بـجـدـ أـعـمـالـهـا ، وـاجـتـهـدتـ فـي اـنتـقاءـ ما رـأـيـهـ مـفـيدـا مـنـ بـيـنـ المـخـطـوـطـاتـ العـرـبـيـةـ مـنـ كـتـبـ التـارـيخـ وـالـرـحـلـاتـ وـالـأـدـبـ وـكـانـ لـدـيـ إـذـ ذـاكـ ثـلـاثـ رسـائـلـ إـفـرـيقـيـةـ عـشـرـتـ عـلـيـهـاـ قـرـيـباـ ، فـتـعـهـدـتـ بـتـقـدـيمـهـاـ تـبـاعـاـ إـلـىـ اللـجـنـةـ لـتـمـثـيـلـهـاـ لـلـطـبـعـ بـعـدـ التـعـلـيقـ عـلـيـهـاـ بـمـاـ يـنـسـبـ

وهـذـهـ الرـسـائـلـ هـيـ

---

(١) تـوفـىـ « ولـيـام مـرسـى » سـنـة 1956

الأولى – «آداب المعلمين» تأليف محمد بن سحنون الامام  
القيرواني المتوفى سنة 256 هـ

الثانية – «أحكام السوق» تأليف يحيى بن عمر الكنانى  
دفين سوسة المتوفى سنة 289 هـ (1)

الثالثة – «مسائل السمسارة» (2) تأليف أبي العباس عبد  
الله الأبيانى التونسى المتوفى سنة 352 هـ

وما كان اختيارى في تقديم هذه الرسائل على غيرها  
إلا لكون مؤلفيها من علماء إفريقيّة المتقدّمين وعظمائهما  
المجيدين الذين يحقّ لهذه البلاد الافتخار بنبوغهم من جهة ،  
ومن أخرى لما احتوت عليه من جليل الفائدة التاريخيّة  
والقواعد الأصوليّة التي يمكن الرجوع إليها متى مسّت  
لحاجة إلى تنظيم التعليم أو تدوين أحكام بلديّة في هذا  
القطر الميمون الذي لم يزل في عصر تكوينه الإداري ونموّه  
الاقتصادي ، بحيث إن ترجيّع النّظر إلى ما سلف من الأنظمة  
والتراتيب المنسوبة من ذي قبل صار ضربة لازبٍ لمن عقد  
النّية على الصلاح إذا كان قصده حقاً بلوغ النّجاح

---

(X) سيقدم للطبع قريباً باشراف الدكتور فرحات الدشراوى  
وقد عهد به إليه قبل وفاته انظر مقالاً تحليلياً للكتاب في  
الورقات (2I3 3)

(X) لم يتحققه المرحوم ح.ح. عبد الوهاب وأقوم حالياً بتحقيقه  
وترجمة مؤلفه .

ولقد منعني من إنجاز الوعد ابتعادي عن حاضرة تونس للاشتغال بمهمة أخرى عاقدتني مدة ثلاثة ثلاث سنين عن الاهتمام بالرسائل وغيرها ، حتى تنسى لي في هذه الصائفة اغتنام فرصة رخصة لاتمام الرسالة الأولى منها ، واعدا بإتمام البقية متى تهيأت الأسباب ، معتمدا على فضل القارئ الكريم الاكتفاء بما قد حصل ، مؤملا بذلك بلوغ بعض الأمل

المهدية - ربیع الأول 1348

ح . ح . عبد الوهاب



## التعريف بـ محمد بن سحنون

هو أبو عبد الله محمد بن أبي سعيد سحنون — واسمه عبد السلام — بن سعيد بن حبيب التنسوخي مولده بالقيروان سنة 202 هـ، والقيروان إذ ذاك دار السنة، ومخطط طلاب علوم الشرعية من سائر أنحاء المغرب

### نشأته

تزأيد محمد في كنف أبيه سحنون، فقيه إفريقية بلا مدافع .  
ونشأ بين يديه ولم يكن له سواه فاعتنى بتربيته وتأديبه وتعليمه بما يناسب قال محمد بن حارث كان سحنون يقول لمعظم ابنه

« لا تؤدبه إلا بالمدح ولطيف الكلام ، ليس هو ممن

يؤدّب بالضرب والتعنيف ، وإنّي أرجو أن يكون نسيج وحده ، وفريد زمانه واتركه على نحلي (١) »

قال سحنون ذلك لما كان يلوح على محمد في صغره من مخائل الذكاء والاستعداد الفطري الذي منحه الباري تعالى حتى لقد قال فيه أبوه مرة « ما أشبهه بأشهب ! »

وبعد أن أخذ محمد حظه من القرآن والعلوم الضرورية تحول إلى مجالس الدّروس العالية ؛ فسمع من والده وعليه اعتماده وكان يناظره قال القاضي عياض كان محمد يناظر أبيه وكان يُسمّي بعض كتب أبيه في حياته يأخذها الناس عنه قبل خروج أبيه من الدار ، فإذا خرج أبوه قعد محمد مع الناس لسماع معهم من أبيه (٢) كما أخذ محمد عن السراوية الشيخ الصالح موسى بن معاوية الصمادحي ، وعن عبد الله بن أبي حسان اليحصبي تلميذ مالك بن أنس ، وعن غيرهما من جلة أشياخ إفريقيّة فحمل عنهم مروياتهم وأتقنها

### رحلاته في طلب العلم

لما تبرز محمد في مجال العرفان أشار عليه أبوه بأداء

(١) معالم الايمان ( ٢ / ٨٠ ) ( ✗ ) رياض النفوس I طبع القاهرة سنة ١٩٥١ .

(٢) ترتيب المدارك لعياض خط « ✗ ） وانظر طبعة الرباط ج ٤ : ٢٠٥

فريضة الحجّ وزيارة المشرق للتزوّد فعزم على الرحلة مع بعض الرفقـة القيـرـوانـيـن — في خـلـال سـنـة 235 هـ — وقد أوصـاهـ والـسـدـهـ سـحـنـوـنـ بـوـصـاـيـاـ كـثـيـرـةـ قالـ لـهـ مـنـ جـمـلـهـا

« إنّك تقدم على بلدان سـمـاـهاـ إـلـىـ أـنـ تـصـلـ المـدـيـنـةـ فـاجـهـ جـهـدـكـ ، فـإـنـ وـجـدـتـ عـنـدـ أـحـدـ مـنـ أـهـلـ هـذـهـ الـبـلـدـاـنـ مـسـأـلـةـ خـرـجـتـ مـنـ دـمـاغـ مـالـكـ لـيـسـ هـيـ عـنـدـ شـيـخـكـ — يـعـنـيـ نـفـسـهـ — فـاعـلـمـ أـنـ شـيـخـكـ كـانـ مـفـرـطـاـ (1) »

سـافـرـ مـحـمـدـ وـأـصـحـابـهـ إـلـىـ مـصـرـ فـاقـتـبـلـهـ وـجـوـهـ مـنـ الـفـقـهـاءـ ، وـمـنـ جـمـلـهـمـ أـبـوـ رـجـاءـ بـنـ أـشـهـبـ وـسـأـلـهـ أـنـ يـنـزـلـ عـنـدـهـ فـفـعـلـ ، وـجـلـسـ مـحـمـدـ مـنـ الـغـدـ بـجـامـعـ عـمـرـوـ فـيـ الـفـسـطـاطـ وـحـلـقـ عـلـيـهـ

(I) معالم الایمان (2 / 52) وبالاستطراد نذكر هنا اسماء مشاهير الاعلام الذين روی عنهم سحنون في رحلته إلى المشرق لما قصده في طلب العلم، فمنمن أخذ عنهم بمصر عبد الرحمن بن القاسم - وعليه جل اعتماده - وابن وهب، واسهب، وابن عبد الحكم، وشعيب بن الليث، ويوسف بن عمر

وبمكة عن سفيان بن عيينة، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع الجراح وحفص بن غياث ويزيد بن همارون ويعيني بن سليمان، وأبي داود الطيالسي، وأبي اسحاق الأزرق.

وبالمدينة عن عبد الله بن نافع، ومعن بن عيسى وأنس بن عياض وابن الماشيرون والمغيرة بن عبد الرحمن، ومطرف

وبالشام عن الوليد بن مسلم وأيوب بن سويد وسواءهم كثيرون اقتصرنا على أشهرهم هذا عدا من أخذ عنهم سحنون بأفريقية وهم خلق لا يحصون

العلماء منهم المزّنّي صاحب الامام الشافعى — رضي الله عنهمـا .  
فلمّا انقضى الم مجلس ، وكان كثير الا زدحام ، قيل للمزنّى  
كيف رأيت ؟ قال والله ما رأيت أعلم منه ، ولا أحد ذهنا  
على حداثة سنّه !

وبعد أن أقام هناك مدة قصد الحجاز وأدى فريضته  
ولما وصل إلى المدينة ودخل المسجد النبوى وجد جماعة  
محلقين على أبي مصعب أحمـد بن أبي بكر الزهرـى ، وهو  
متـكـىء لـكـبر سنـه والـطـلـبـة يـتـنـازـعـون لـدـيـهـ فـي مـسـائـلـ  
أـمـهـاتـ الـأـوـلـادـ فـنـبـهـهـمـ مـحـمـدـ إـلـىـ نـكـتـةـ غـرـيـبـةـ ، فـاستـوـىـ أـبـوـ  
مـصـبـعـ جـالـسـاـ وـقـرـرـهـاـ ، فـزادـ اـبـنـ سـحـنـوـنـ أـخـرـىـ ، فـالتـفـتـ  
إـلـيـهـ الزـهـرـىـ ، وـسـأـلـهـ «ـمـنـ أـيـ بـلـدـ أـنـتـ ؟ـ »ـ قـالـ مـنـ  
إـفـرـيـقـيـّـةـ قـالـ مـنـ أـيـ بـلـدـ ؟ـ قـالـ مـنـ الـقـيـرـوـانـ .ـ فـقـالـ أـبـوـ  
مـصـبـعـ يـنـبـغـيـ أـنـ تـكـوـنـ أـحـدـ السـرـجـلـيـنـ إـمـاـ مـحـمـدـ بـنـ سـحـنـوـنـ ،  
وـإـمـاـ مـحـمـدـ بـنـ لـبـدـةـ اـبـنـ أـخـيـ سـحـنـوـنـ ، لـأـنـ هـذـاـ التـنـكـيـتـ لـاـ يـخـرـجـ  
إـلـاـ مـنـ أـهـلـ سـحـنـوـنـ »ـ فـعـرـفـهـ عـنـئـذـ مـحـمـدـ بـنـ فـقـامـ إـلـيـهـ  
الـزـهـرـىـ ، وـصـافـحـهـ ، وـأـضـافـهـ مـدـةـ إـقـامـتـهـ

ولـقـيـ بـالـمـدـيـنـةـ مـنـ روـاـةـ الـحـدـيـثـ وـأـصـحـابـ مـالـكـ  
عـلـاـوةـ عـلـىـ الزـهـرـىـ ؟ـ يـعـقوـبـ بـنـ حـمـيدـ بـنـ كـاسـبـ ، وـسـلـمـةـ  
ابـنـ شـبـيـبـ الـنـيـساـبـورـيـ ، وـغـيـرـهـمـ

وـبـالـجـمـلةـ حـصـلـ مـحـمـدـ فـيـ هـذـهـ الرـحـلـةـ عـلـىـ التـعـرـفـ بـكـثـيرـ

من أئمّة العلم ثم رجع إلى بلاده مملوءاً الوطاب وقد شاع ذكره بين طبقات العلماء والفضلاء فيسائر الأندية

### أخلاقيه وسيرته

عاد محمد بن سحنون إلى القิروان وأبوه متولّي قضاة إفريقيّة، فانكب على تدوين نتائج أبحاثه وتأليف مروياته. حكى عن نفسه قال دخل على أبي وأنا أُولف كتاب «تحريم المسكر» فقال يا بني، إنك ترد على أهل العراق. ولهم لطافة أذهان وألسنة حداد، فإياك أن يسبقك قلمك إلى ما تعذر منه (1)

ورُوي أنه كان ذات يوم يؤلّف في بعض كتبه إلى أن حضرت العشاء فجاءته جاريته «أم مدام» بالعشاء فقال لها يا أم مدام أنا مشغول عن الأكل بما أنا فيه فلما طال انتظارها أخذت تلقمه وهو على حاله يكتب حتى أتت على جميع الطعام وما زال كذلك يكتب إلى أن أذن المؤذن صلاة الصبح، فطوى أوراقه ونادي يا أم مدام ! هات ما معك من العشاء ! فقالت يا سيدي لأنّي أطعمتك إياه فقال والله ما شعرت بذلك ! (2)

(1) المدارك لعياض ( خط ) ( × ) ومطبوعة الرباط ( 4 208 )

(2) الكتاب المذكور ( × ) ومطبوعة الرباط ( 4 217 ) ومعالم الايمان ( 2 / 82 ) ( × ) والمالكي ( I 349 )

على أنّ العناية بالتألّيف لم تشغله عن إلقاء الدّروس وبثّ العلم ونشر العرفةان بين طبقات الطلاّب سواء بجامع عقبة أو بمنزله وزاد إقباله على التّدريس لا سيّما بعد وفاة أبيه سحنون (رجب سنة 240) فلأنّه جلس مجلس والده وتصدّر للرئاسة العلميّة – وهو بها حقيق – فازدادت به البلاد ، وفاق الأقران ، وطبق ذكره الأوّطان ، وقصده الطلاّب من كلّ أوبٍ وحدَب حتى صارت القيروان « سحنونيّة » كما سماها مؤرّخو ذلك العصر (١)

ولقد جمع محمد لعلمه الواسع مكارم أُخلاق ، وفقه نفس ، وخصالاً رشيدة قلّما اجتمعـت في غيره روى أبو الحسن القابسي أن رجلاً كان يشتم محمد بن سحنون وينال من عرضه ويؤذيه، وكان على مذهب أهل العراق فصادف أن افترض ذلك الرجل واشتتدت عليه الحال ، فقال في نفسه لأمضين إلى محمد بن سحنون لِمَا أسمع من حنانه وكرمه ، فدخل عليه وسلم ، فأقبل عليه محمد ، وقال له ما حاجتك ؟ وكان ذلك الرجل يأتي إليه قبل فيقول له أحب أن أسارك فيشتمه في أذنه ، فيقول له محمد – جزاك الله خيراً – ولا يعرف أحد ما يقول له إلى ذلك اليوم ؛ فقال الرجل أصلحك الله جئتك تائباً مما كنت أفعل ؛ فقال ابن سحنون دع هذا وأذكر حاجتك ، فقال والله ما أتى بي إليك إلا

---

(١) أبو بكر التجيبي والمالكي وغيرهما

ال الحاجة ؟ فاسترجع ابن سحنون واغتم لذلك وكتب له رقعة وأمره أن يمضي بها إلى فلان الصيرفي فذهب إليه فأعطاه عشرين دينارا فاشترى منها ما يحتاج إليه وأتى بالحملين إلى داره ؛ فقالت له زوجته ما هذا ؟ قال هذا ما أعطاني الرجل الذي كنت أشتمنه !

### ثناء العلماء عليه

قال معاصره القاضي الورع عيسى بن مسكين (1) خير منرأيت محمد بن سحنون ، كان جاماً لمحصال من الخير منها الورع ، ومعرفة الأثر ، وكثرة الايشار ، والتفقد للاخوان وقال أيضاً « ما رأيتُ بعد سحنون مثل ابنه »

وقال شيخ مؤرخي إفريقيية أبو العرب التميمي القيرواني (2) كان إماماً في الفقه ، ثقة ، عالماً بالآثار ، لم يكن في عصره آخذ بفنون العلم منه فيما علمنا

وقال المؤرخ القيرواني الكبير محمد بن حارث الخشنبي (3) كان محمد بن سحنون في مذهب مالك من الحفاظ المتقدّمين ، وفي غيره من المذاهب من المناظرين

(1) المدارك (×) ومطبوعة الرباط ( 4 205 )

(2) رياض النقوس I 345

(3) طبقات علماء افريقيية طبع الجزائر سنة 1322 هـ ص 29

المتصرّفين وكان كريماً في نفسه ، سمحاً بما في يده ، جواداً بماله وواجهه وكان يصل من يقصده بالعشرات من الدّنّانير وكان يكتب لمن يُعنّي به إلى السّكّور فيعطي الأموال الجسيمة وهذا عنه مستفيض عند أهل القيروان وكان وجيهها في العامة ، مقدّماً عند الملوك ، حسَّنَ العناية ، جيد النظر عند الحوادث والملمات

وقال الطّبییب الإفریقی الشّهیر أَحْمَدُ بْنُ الْجَزَّارِ فِي كِتَابِهِ « التّعریف » « كَانَ ابْنُ سَحْنُونَ إِمامًا عَصْرَهُ فِي مَذْهَبِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِالْمَغْرِبِ ، جَامِعًا لِخَلَالِ قَلْمَانِ اجْتَمَعَتْ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْفَقِهِ الْبَارِعِ ، وَالْعِلْمِ بِالْأَثْرِ وَالْجَدْلِ وَالْحَدِيثِ ، وَالذَّبْرِ عَنْ مَذْهَبِ أَهْلِ الْحِجَازِ »

ولمّا تصفّح محمد بن عبد الحكم بعض كتب ابن سحنون قال « هذا كتاب رجل سبع في العلم سبحاً

وجاء في كتاب « الأُجوبَةِ » (1) قال مؤلّفه محمد بن سالم القطان — وهو من تلامذة محمد بن سحنون — سألت محمداً عن مسائل شتّى من العلم فأجابني عن جميعها مع اختلاف الآراء فيها وقول كلّ واحد ومذهبة فقلت له « ما أعلمك

---

(I) كتاب أُجوبَةِ محمد بن سحنون إلى محمد بن سالم القطان القيرياني ( خط ) بمكتبة ( X ) يعمل الآن السيد حامد العلويني على تحقيقه ونشره اعتماداً على 8 نسخ خطية

بآراء أهل العلم ، وما أحفظلك بالخلاف ! » فقال « تالله ما أظلت الخضراء ولا أقلّت الغبراء على أحدٍ من أهل العلم منْ كان ماضى في عهد رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وفي عهد الخلفاء بعده إلى عصرنا هذا من لم أعرفه وأعرف قوله ومن خالفه وكأنّي أسمع كلّ واحد منهم وكأنّهم كلهُم بيازائي حضور ! »

نكتفي في ذكر فضائل وعلم هذا الخبر بما أورده معاصروه فيه ولو أردنا استقصاء ما رواه المؤرخون وأصحاب التراجم والعلماء في بيان مزاياه للزمان إفراد ترجمة حياته بتأليف مبسوط

## وفاته

روى غير واحد أن سحنونا كان إذا نظر إلى ابنه يقول أخاف أن يكون عمره قصيراً وذلك فراسة منه ، فكان مع قدر الله - كما حدس ؛ فإنَّ "محمدًا توفى سنة 256 هـ" وعمره أربعة وخمسون عاماً وكانت وفاته بالساحل وأُتني به إلى القيروان فهرع أهلها لدفنه. وغلقت الأسواق والكتابات تعظيمًا له وصلَّى عليه أمير وقته محمد الثاني بن أحمد الأغلبي ودفن بباب نافع بمقربة من ضريح أبيه بينما خطوات يسيرة وقبراهما من المزارات المباركة المشهورة - رضي الله عنهما ، وأغدق عليهما وأبل الرحمة -

قال عبد الله بن أبي زيد لما مات محمد بن سحنون — رحمة الله عليهما — أقيمت الأسواق وضررت القباب والبيوع والأشرية على قبره أربعة أشهر بالليل والنهار فما صرف الناس عن ذلك إلا هجوم الشتاء (1)

ولقد رشأ شعراء عصره بمراثي عديدة تبلغ الشّلّاثة  
قصيدة (2) فمن ذلك قول بعضهم

وأصبح من بعد ابن سحنون واهيا لقد كان بحراً واسعـ العلم طاميا وقد أصبح المفضل في التربـ ثاويا	لقد مات رأسـ العلم وانهد ركته فـ من لرواـة العلم بعدـ محمد ومنـ لرواـة الفقه والرأـي والـ الحجـي
--	--

ومنها

وأورثـكـ العلم الذيـ كانـ حاوـيا وشـيدـتـ ماـ قدـ كانـ شـيخـكـ بـانيا فأـصـبـعـ منـكـ الـيـومـ حـظـكـ خـالـيا	بـنـىـ لكـ سـحنـونـ منـ المـجـدـ مـفـخـراـ وأـصـبـحـتـ مـخـصـصـوـصـاـ بـكـلـ فـضـيـلـةـ وـكـنـتـ لـأـهـلـ الـعـلـمـ حـظـكـ وـمـلـجـئـاـ
---	---

ومنها

وأـصـبـعـ منهـ جـانـبـ العـيـنـ خـالـيا وـحـقـ لـمـنـ بـالـغـرـبـ أـنـ يـكـ باـكـياـ	لـقـدـ فـجـعـ الـاسـلامـ مـسـوـتـ مـحـمـدـ بـكـيـ كـلـ مـنـ بـالـغـرـبـ عـنـدـ وـفـاتـهـ
---	---

(X : I) معالم الايمان (2/89) وانظر المدارك طبع الرباط (4 : 220)  
ورياض النفوس (I : 356)

(2) معالم الايمان (3 / 88) والمدارك (X) والمطبوعة (4 : 220 ، 221) — رياض النفوس (I : 357 ، 360)

## آثاره العلمية

اتفقـتـ كـلـمـةـ مـعـاصـرـيـهـ منـ المـؤـرـخـينـ انـ مـحـمـدـ بـنـ سـجـنـونـ  
 كانـ منـ اـكـثـرـ اـهـلـ زـمـانـهـ تـأـلـيفـاـ قالـ اـبـنـ الـحـارـثـ (1)ـ كانـ  
 كـثـيرـ الـوـضـعـ لـلـكـتـبـ ،ـ غـزـيرـ التـأـلـيفـ ثـمـ قـالـ كـانـ فـتـحـ  
 اللهـ عـلـيـهـ بـابـ التـأـلـيفـ .ـ وـقـالـ الـمـالـكـيـ (2)ـ أـلـفـ فـيـ جـمـيعـ  
 فـنـونـ الـعـلـمـ كـتـبـاـ كـثـيرـةـ تـنـتـهـيـ إـلـىـ الـمـائـيـ كـتـابـ  
 أـقـولـ وـالـمـقصـودـ بـالـكـتـبـ هـنـاـ أـجـزـاءـ فـيـ أـبـوـابـ مـنـ  
 الـفـقـهـ أـوـغـيـرـهـ كـمـاـ تـقـولـ كـتـابـ الـطـهـارـةـ –ـ كـتـابـ الـصـلـاـةـ –ـ  
 كـتـابـ الـزـكـاـةـ وـمـاـ أـشـبـهـ ذـلـكـ

وـالـذـيـ وـقـفـنـاـ عـلـيـهـ مـنـ أـسـمـاءـ مـؤـلـفـاتـ مـحـمـدـ بـنـ سـجـنـونـ  
 عـلـىـ حـسـبـ مـاـ أـمـكـنـنـاـ حـصـرـهـ مـعـتـمـدـيـنـ فـيـ ذـلـكـ عـلـىـ كـتـبـ  
 التـارـيـخـ وـالـتـرـاجـمـ وـالـمـجاـمـيـعـ الـفـقـهـيـةـ

1. – كتاب «الجامع» وهو أكبر تصانيفه جمع فيه  
 فنوناً شتّيًّا، يخرج في [أكثر من] مائة جزء منها 20 في السير،  
 و25 في الأمثال و10 في آداب القضاء، و50 في الفرائض، و8 في  
 التاريخ وطبقات الرجال، والباقي في فنون أخرى وهو  
 عبارة عن موسوعة شاملة للعلوم الرائجة في ذلك العصر

(I) طبقات علماء إفريقيية ص 129

(2) معالم الایمان نقلًا عن رياض النفوس للمالكي ( خط منه نسخة بمكتبة باريس العمومية ) (X) وفي المطبوعة ( I 345 ) وانظر المدارك طبعة الرباط ( 4 207 )

- .2 - «المسند» في الحديث وهو كبير جدا
- .3 - «تحريم المسكرو»
- .4 - «الإمامية» قال القاضي عيسى بن مسكين لما وصل كتاب الإمامة الذي ألفه محمد بن سحنون إلى بغداد (١) كتب بالذهب وأهدى إلى الخليفة
- .5 - «مسائل الجهاد» في ٢٠ جزءا
- .6 - تفسير الموطأ ، ٤ أجزاء
- .7 - الرد على أهل البدع ، ٣ أجزاء .
- .8 - كتاب «التّاريـخ» ، ٦ أجزاء (وهو غير ما ذكر بكتاب الجامـع)
- .9 - طبقات العلماء ، ٧ أجزاء
- .10 - كتاب الأشربة وغريب الحديث ، ٣ أجزاء
- .11 - كتاب الإيمان والرد على أهل الشرك
- .12 - الحجـة على القدرية
- .13 - الحجـة على النـصارى
- .14 - الرد على الفكرية
- .15 - ما يجب على المتناظرين من حسن الأدب ، جزءان

(١) تلك رواية الدباغ في المعالم (٢ / ٨٢) وفي رياض النفوس أنه كتبهما (١ : ٣٤٦) وانظر المدارك طبعة الرباط (٤ ٢٠٩) للمقارنة

## 16. - السورع

17. شرح أربعة كتب من ملدونة سحنون

18. - رسالة في معنى السنة

19. - رسالة فيمن سب النبي - صلّى الله عليه وسلم -

20. - الإباحة

21. - آداب القاضي.

22. - أحكام القرآن

وكل هذه الكتب مفقودة أو مجهول محل وجودها

والذى بلغ إلينا

23. - أجوبة محمد بن سحنون رواية محمد بن سالم  
القططان عنه

قال العلامة الشنفطي في رحلته إلى الأندلس وهو  
 كتاب لا نظير له في الفقه ، موجود بمكتبة الاسكوريوال  
 بإسبانيا مقيد تحت عدد 1162 ومنه ثلاث نسخ بتونس  
 الأولى بالخزنة العاشورية رقم 424 من فهرسها ، والثانية  
 بالمكتبة النجارية ، والثالثة بمكتبتي الخصوصية (1)

24. - «آداب المعلمين» وقيل «المتعلمين» وقيل  
 «المعلمين والمتعلمين» ولعله الأصح وهو الذي نشرهاليوم  
 وسنتكلّم عنه بعد

(× I) انظر صفحة 22 حاشية رقم I

وخلالصة القول أن مأثرة محمد بن سحنون العلمية لم تكن منحصرة فيما ألف من الكتب القيمة الكثيرة العدد والفائدة في عصر كانت الهيئة الإسلامية محتاجة فيه إلى تدوين معلوماتها ، وسن قانونها الاجتماعي ، ووضع نظام تسير عليه ، وضبط الفقه بقواعد راسخة ثابتة بل إن مأثرته الكبرى ومزيتها العظمى في نظرنا هو تأييده لتعاليم أبيه ، وشرحها ، ونشرها بين الناس ، ولا سيما السعي في توحيد كلمة سكان شمال إفريقيا بغرس آراء أهل السنة وبالأخص آراء أهل المدينة — يعني مذهب مالك — فيسائر أنحاء المغرب حتى صار اسم مالك بنأنس عند أهل إفريقيا مقرورا باسم آل سحنون والفضل في ذلك عائد إلى هذين العالمين المجتهدين يعني — الإمام سحنون ثم ابنه وخليفة محمد — رضي الله تعالى عنهما وجازهما عن الإسلام عموما وأهل المغرب خصوصا

أوفر الجزاء وأجزله

### الأصل المنقول عنه

أما الأصل الذي اعتمدنا عليه في « آداب المعلمين » فإنه جاء في ضمن مجموع خطى محفوظ بمكتبة صديقنا العلامة المحقق الأستاذ سيدني بلحسن النجاشي مفتى الديار الإفريقيّة (1)

---

(×) انتقل الكتاب إلى المكتبة الصادقية وسجل تحت رقم 1040  
وبعد ضمهما إلى دار الكتب الوطنية أصبح يحمل رقم 8787

والمجموع يحتوي على عدة رسائل فقهية وغيرها منها « درة الغواص في محاضرة الخواص » تأليف الإمام ابن فرحيون المالكي ثم ورقات من متن الصاحح للجوهري ثم « آداب المعلمين » هذا ثم « الزجاجة البلورية شرح القصيدة المخيمريّة لابن الفارض » من وضع زين العابدين محمد ابن محمد العمري الشافعي وآخرها رسالة لأبي حازم في السرائق

ونسخة « آداب المعلمين » تخرج في 12 صفحة مكتوبة بخط جميل دقيق جداً متداخل بعضه مغایر لبقية ما في المجموع وقد كتب الناسخ العنوانين بالحبر الأحمر

والخط نسخي إفريقي يرجع إلى القرن الثامن للهجرة ، وهو خط معهود معروف بالبلاد التونسية ، يؤيده قول الناسخ في طرة له علّق بها عند الكلام على جواز شهادة الصبيان « قال شيخنا ابن عرفة » ولا يخفى أنَّ الإمام محمد ابن عرفة التونسي توفي خلال عام 803 هـ ولم يذكر الناسخ الذي سمي نفسه في آخر الكتاب تاريخ النسخ إلاً أنه كان لا محالة في العهد الذي ذكرنا ولا نعلم لهذه

= ولم ينص في انتقاله إلى المكتبة الصادقية عن تاريخ ذلك الانتقال كما أنه لم يكن ضمن المكتبة التجارية بدار الكتب الوطنية وانظر ما ذكرناه في المقدمة عن نسخة ثانية موجودة بالخزانة العامة بالرباط

النسخة ثانية في البلاد الإفريقية ولا في غيرها بعد بحثنا عنها البحث الحثيث (1)

على أنّ هذا الكتاب الجميل في وضعه ، الفريد في موضوعه، قد عرفه جماعة من مشاهير العلماء ، ونقلوا عنه، وتزوّدوا منه ، فمن ذكره الشّيخ أبو إسحاق الجبنياني حسبما أورده مترجمه أبو القاسم اللّبيدي (2) وقد نصّت عليه كما ذكره أبو بكر بن خير الأندلسي في فهرسة مروياته فيما روى من تاليف محمد ابن سحنون (3). ونقل أيضاً عنه العلّامة ابن خلدون في مقدمة عند الكلام على التعليم وما يجب أن يكون وقد أوردنا كلامه (4) غير أنّ فيلسوفنا الكبير اشتبه عليه اسم المؤلف فنسب كتاب «آداب المعلّمين» إلى العالم القيرواني عبد الله بن أبي زيد ، وهو محض اشتباه لأنّ ابن أبي زيد صاحب الرّسالة لم يدون فقط تصنيفها بهذا الاسم ولدينا عناؤين سائر مؤلفاته لا سيّما أنّ العبارة المنقولة موجودة برمتها في الكتاب الذي نشره اليوم ، وفوق كلّ ذي علم عليم

ح . ح . عبد الوهاب

(× I) انظر صفحة 6

(× 2) مناقب أبي اسحاق الجبنياني نشره هـ . ادريس طبع 1959  
صفحة 25

(× 3) فهرست مرويات أبي بكر بن خير ، طبعة سرقسطة باسبانيا  
بعنایة المستعرب کودیرا – سنة 1893 م ص 392

(× 4) يأتي ذلك في ملحقات الكتاب

# لحة عن الكثانيب بافرقيبة

في زمن محمد بن سحنون

يزعم بعض من لاخبرة له بالتأريخ الإسلامي أن "التعليم الابتدائي" كان مهملا ولا وقْع له فيما مضى من العصور العربية الأولى وهي دعوى عارية عن الصحة تبنيء بجهل القائلين بها ، وإهمالهم البحث عن أصول التمدن العربي ، وما كان لها من الأسس المتينة والأنظمة المركوزة على قواعد ثابتة أنتجهما التّمحّص ، وأيدّتها التجربة الصّحّحة

أجل ! إن كُلّ من نقّب - ولو يسيرا - عن تاريخ الحضارة الإسلامية يعلم علم اليقين أن ما تركه فطاحل تلك الحضارة من المؤلّفات التي لا يحصيها عدّ فيسائر العلوم وضرور الفنون إنّما هو أثر واضح من آثار التعليم الابتدائي ثم العالي عند أجدادنا ولو لاهما لما تستوي

لأولئك المؤلفين الحصول على تلك المرتبة التي لا يجاريهم  
في ميدانها من سبقهم من الأمم ولا يدانיהם فيها مدان

سبق لي أن كنت حضرت — حسب الاستطاعة — ما دوّنه  
العلماء الإفريقيون — أبناء القطر التونسي خاصة — من  
المؤلفات في مختلف العصور العربية فأبدى لي الإحصاء  
ما يربو على ستة آلاف كتاب معروفة أسماؤها (١)

وفي نظري أن هذا المقدار هو يسير بالنسبة للواقع  
لإذ لم يبلغنا من أسماء مصنفات الأجداد إلا ما سمح  
بذكره التوارييخ وكتب الترجم الواصلة إلينا وقد غفلت  
على معظمها

فإذا كان هذا الصنف الإفريقي — على صغر اتساعه —  
يتسع ما ألمحنا إليه لكتابنا دليلا على صحة التعليم ومتانة  
أساليبه فيما مضى من العصور العربية

ولا بأس أن نلمس هنا بفضلركة مختصرة فيما وصل  
إلينا من أباء السكريات (معاهد التعليم الابتدائي) وما كانت

---

(١) وفقت من منذ ربع قرن لتتبع ترجم وأثار المؤلفين التونسيين  
في مختلف العصور الإسلامية وحصر أسماء مؤلفاتهم والتعريف  
بها وبمحل وجودها — إن كانت في حيز الوجود — مما ضبطته  
في تصنيف مستقل وسميته ( دليل الباحثين عن ألف من  
التونسيين ) أسأله تعالى العون على إبرازه (X) الذي يبدو لي  
أن ذلك هو أصل « كتاب العمر » الذي عهد إلى باتمامه أ Gunnani  
الله على ذلك

هيأتها ونظمتها في إفريقيّة على عهد مؤلّف هذه الرسالة ، يعني أواسط القرن الثالث للهجرة ، حسبما أمكننا تلخيصه من كتب التاريخ والطبقات ، مشيرين إلى المصادر التي اعتمدنا عليها في كلّ مَا نورده

### ظهور الكتاتيب في إفريقيّة

لا مراء أنّ الغزاة العرب من الصحابة وتابعهم لما فتحوا إفريقيّة – أواسط القرن الأول للهجرة – كان الكثير منهم في عيالهم وذراريهم ، فعند ما أناخوا بمعسكرهم وخطوا « قيروانهم » أول ما أنشأوا الدور والمساجد . ثم التفتوا إلى تعليم صبيانهم فاتخذوا لهم محلاً « كتاباً » بسيط البناء يجتمعون فيه لقراءة كلام الله العزيز لما كان لأولئك الأفضل من العناية الكبرى بأمر دينهم القويم ، وهم القائمون بنشر دعوته ، المكلّفون بركرز دعامته سواء بين الأقارب أو الأبعد من أبناء الشعوب المغلوبة على أمرها أو المؤلّفة قلوبها

حكى غياث بن أبي شبيب قال كان سفيان بن وهب صاحب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يمر علينا ، ونحن غلامة بالقيروان ، فيسلم علينا في الكتاب وعليه عمامة قد أرخاها من خلفه (1)

---

(I) معالم الایمان ( I / ١٢٥ )

ولا يخفى أنّ دخول سفيان بن وهب إلى إفريقيّة كان خلال عام ثمان وسبعين في خلافة عبد الملك بن مروان ، فيستفاد من هذا الخبر أنّه لم يمض ربع قرن على تأسيس القيروان حتى وجد بها كتاتيب وطبيعةً أنّ عدد هذه المعاهد التعليمية كان يزداد ويكثر بانتشار العمّaran في عاصمة إفريقيّة العربية ، لا سيما أنّ السكان الأصليين – من أفارقة وبربر كانوا يتزاحمون أزواجاً على الدخول في الإسلام ، وبذلك ينضمّون إلى صفوف الفاتحين ، ويشاركونهم في سكناً عاصمتهم الجديدة ، ويتعلّمون دينهم ولغتهم وآدابهم وأخلاقهم كباراً وصغراءً سواسية في ذلك ؛ فلا غرو أنّ كانت الكتاتيب محلّ العناية من الكبراء والأعيان والأغنياء من العرب

فهذا الأمير إسماعيل بن أبي المهاجر المخزومي كان يؤدب أولاد عبد الملك بن مروان ثم استعمله الخليفة عمر بن عبد العزيز على إفريقيّة – سنة مائة من الهجرة – وهو من وجوه التابعين قال ابن عساكر في تاريخه (1) «وكانت أم الدرداء أشارت بإسماعيل على عبد الملك أن يكون معلماً لأولاده ؛ فلما أحضره قال له يا إسماعيل ، علّم ولدي فإني معطيك ومتبيّنك فقال له وكيف ذلك ، يا أمير المؤمنين؟ وقد حدثني أم الدرداء عن أبي الدرداء أنّ

---

(1) تاريخ ابن عساكر ( 2 / 308 - 25 )

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال « من أخذ على تعليم القرآن قوسا ، قلّده الله قوسا من نار يوم القيمة » فقال له عبد الملك إني لست أعطيك على القرآن ، ولكن أعطيك على النحو والعربية »

وإذا كان ولاة العرب يتعاطون مهنة التعليم في المشرق قبل وفودهم للمغرب فما ظنك بهم في نشر التعليم في إفريقيّة وحثّ أبناء البربر على حفظ القرآن وإتقان اللغة العربية وقد أثبت التاريخ أنّ عامة أمم البربر أسلمت على يد إسماعيل بن أبي المهاجر المتقدّم الذكر

قال ابن العذاري « وما زال إسماعيل حريصا على دعاء البربر إلى الإسلام حتى أسلم بقية البربر بإفريقيّة على يديه في دولة عمر بن عبد العزيز وهو الذي علم أهل إفريقيّة الحلال والحرام وبعث معه عمر - رضي الله عنه - عشرة من فقهاء التابعين أهل علم وفضل منهم عبد الرحمن ابن رافع (1)، وسعيد بن مسعود التُّجَيْبِيِّ وغيرهما » (2)

ولا عجب أنّ حرص خلفاء هذا الأمير على بثّ دينهم وتقاليدهم ورسومهم بتنشيط المعلّمين والمتعلّمين بالعطایا والجوائز المناسبة

(1) في الأصل « نافع »

(2) البيان المغرب لابن العذاري طبعة ليدن ج I / 34 وطبقات أبي العرب ص ( 20 21 ) وغير ذلك

حكى ابن الدباغ نقالا عن الرّقيق أن عبد الله بن غانم السرعيني (قاضي القيروان سنة 171 هـ) دخل عليه يوما ولد صغير له من المكتب ، فسأله عن سورته فقال حوالني المعلم من سورة «الحمد» فقال له أقرأها ، فقرأها ، فقال له تهجانا ، فتهجانا ، فقال له أبوه ارفع ذلك المくだ ، فرفعه فإذا تحته دنانير دون العشرين وفوق العشرة ، فقال لها ارفعها إلى معلمك ، فرفعها إليه فأناكرها المعلم على الولد وظنّ بعض الظن ، وحملها إلى عبد الله بن غانم ، فقال له عبد الله كالمعذن لعلك ردتها استقلالا لها ؟ فقال المعلم ما أتيت لهذا وإنما ظنت ظنا ؛ فقال له القاضي أتدري ما علمته ، يا معلم؟ كل حرف منها خير من الدنيا وما فيها (1)

وروى المؤلف المذكور أيضا أنّ هاشم بن مسرور التميمي (من علماء القرن الثالث) كان أول ما أدخل الفاكهة إلى القيروان يقف بالمكتب ثم يقول للمؤدب «أخرج إلى من عندك من الأيتام ، فيشتري لهم الفاكهة ، ويطعمهم ، ويدهن رؤوسهم ، ويقبل بين أعينهم ، ويقول ما عسى أن أصنع لكم ! اللهم هذا الجهد مني ! » (2)

(1) معالم الايمان ج I ص 228 والمعيار للونشريسي طبعة فاس  
• ١٥٥ / ٨

(2) معالم الايمان ( 2 ) 235 / 236

ولو أردنا استقصاء مثل هذه الأخبار الواردة في خصوص عنایة أسلافنا بالتعليم في الأجيال العربية الأولى لطال بنا الحديث على أنّ هذا الاهتمام لم يكن منحصراً في العلماء والكبار، بل الأمراء من آل المهلب وبني الأغلب كانوا في مقدمة القوم في العناية بشأن التعليم والتّرّغيب فيه والحرص عليه

**نقل المالكي** أنّ الأمراء من بنى الأغلب كانوا يأتون جامع القيروان ليلة نصف شعبان وليلة نصف رمضان، ويعطّسون فيها من الصدقات كثيراً ثم يخرّجون في حشمتهم وأهل بيتهم وخدمتهم من الجامع إلى المدينة فيزورون دور العباد والعلماء والكتاتيب والمحارس والدمنة (وهي مستشفى القيروان) فيوزعون عليهم الأموال والعطايا الجسيمة (١)

ولم يزل شأن الكتاتيب في نموّ وعدها في ازدياد وتکاثر في العاصمة وفي المدائن الإفريقية الكبيرة كتونس وسوسة وصفاقس حتى لم يخلُ منها درب من الدّروب أو حي من الأحياء وربما تعددت الكتاتيب في الحارة الواحدة مثلما تعددت المساجد في الحارات ولا عجب أن اعتبرت الكتاتيب في القديم كملحقات بالمساجد وتوابع

(١) رياض النّفوس للمالكى (خط) (×) ص ٣٨ من القسم المطبوع ومعالى الإيمان (٢ / ٧٥)

لها بل إنّها وجدت أيضاً في دور الأعيان والأغنياء ، وبالأحرى في قصور الوزراء والأمراء

## تعليم البنات

ولا تحسّبن "أنَّ التّعلّيم الابتدائي كان يختص" بالولدان اللَّذِكُور دون البنات بل إنّه كان شاملًا للجنسين لا سيما عند المياسير وذوي الحيثيات وأرباب المناصب العالية ؛ فهذا القاضي الورع عيسى بن مسكين المتوفى سنة 275 كان يقرئ بناته وحفيداته قال عياض وكان من سيرة عيسى ابن مسكين في غير مدة قضائه أنَّه كان إذا أصبح قرأ حزباً من القرآن ثم جلس للطلبة إلى العصر فإذا كان بعد العصر دعا بنته وبنات أخيه يعلمهن "القرآن والعلم" (1)

وكذا كان يفعل قبله فاتح صقلية أسد بن الفرات بابته «أسماء» التي نالت من العلم درجة كبيرة ، والإمام سحنون بابته «خدريجة» أخت مؤلفنا

ويفضل هذه التربية العلمية الأخلاقية نبغت في القيروان وفي بقية المدائن الإفريقية غير أدبية شهيرة وعالمة جليلة بلغ إلينا بعض أخبارهن شخص بالذِّكر منها - علاوة

---

(I) ترتيب المدارك للقاضي عياض ( خط بمكتبتي ) ( × ) ومطبوعة الرباط ( 4 349 )

على بنتي أسد وسخنون المتقدمتين - (1) الحافظة الكاتبة « فضل » مولاة أبي أيوب أحمد بن محمد ؛ فقد خلد لنا الدهر - على بخله - مصحفا جليلًا بخطها الجميل تاريخه سنة 295 هـ ورقوقه محفوظة بمكتبة جامع عقبة ابن نافع بالقيروان (2)

رَحْمَةُ اللَّهِ مَرْوِيَّةٌ هَذِهِ  
لَطَّافَتْهَا وَكَسَّ طَرَفَهَا  
لِمَدِينَةِ سَهْرَوْسَعْدَرْ  
وَمَا سَرَ صَدْرُ

بِسْمِ اللَّهِ الْأَكْبَرِ الْأَكْبَرِ  
هَكَاءً حَسْبَهُ هَرَاءً مَوْلَاهُ  
أَنْ يَوْمَ اهْتَمَ مَهْمَهَ  
رَحْمَةُ اللَّهِ كَطَلَّهُوا فَإِنَّمَا  
مَالَهُ وَالْكَادِيَ الْأَكْبَرُ

(1) أفردنا تأليفا مستقللا لأخبار « شهيرات التونسيات » بسطنا فيه من القول في التربية والتعليم النسائي في كل عصر من عصور التاريخ الإسلامي بالقطر الأفريقي ما يكون مرجعا لهذا الموضوع إن شاء الله تعالى لذلك نقتصر هنا بالإشارة إلى تعليم البنات (X) طبع بتونس (1917 - 1336) ثم طبع ثانية سنة 1966

(2) اقتبسنا هذه الصورة من كتاب « البرنس في باريس » تأليف حبيبنا السيد محمد المقادد الورتتاني طبعة تونس سنة 1332 هـ ص 203 وبيان ما هو مكتوب بالورقة الأولى من ذلك المصحف الشريف بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما حبست فضل مولاة أبي أيوب أحمد بن محمد رحمه الله طلبا لثواب الله والدار الآخرة رحم الله من قرأ فيها [ أي الحثمة ] ودعا لصاحبتها وكتبت فضل في المحرم سنة خمس وتسعين ومائتين » .

كما حفظ لنا التاريخ صحيفه غرّاء من أدب الشاعرة الماهرة «مهرية» الأغلبيّة<sup>(1)</sup> أمّا تعليم البنات والجواري في البلاط الأغلبي فكان آخذا حظه فيما علمنا من غضون المؤلفات الإفريقية روى الخشني أنَّ مؤدّباً كان بقصر الأمير محمد بن الأغلب ، وكان يعلم الأطفال في النهار والبنات في الليل<sup>(2)</sup>

وقد بلغ من ثمرة التعليم بقصور الأغالبة ما نقله ذو الوزارتين ابن الخطيب قال<sup>(3)</sup> دخل إبراهيم (الثاني ابن أحمد بن الأغلب) يوماً إلى أمّه «أتراب» ، فقامت إليه ، ورحّبت به ، ودعت بطعم ، فتناول منه ، وتحدّث ، فلما رأته انبسط وقالت له

«إنّ عندي جاريتن أدبّهما لك وادخرّهما لمسرتك  
وهما يحسنان القراءة بالألحان ، فهل لك أن أحضرّهما للقراءة  
بين يديك؟ فقال افعلي فأمرت باحضارهما فحضرتا ،  
فأمرّهما بالقراءة فقرأنا أحسن قراءة ، فقالت له فهل

(I) راجع ترجمتها بتاليفنا المنتخبات التونسيّة «طبعه تونس سنة ١٣٣٦ ص ٣٣ (X) ومجمل تاريخ الأدب التونسي ص ٦٧ طبع تونس ١٩٦٨

(2) طبقات علماء إفريقيّة للخشني ص ١٣١

(3) «أعمال الأعلام» لابن الخطيب نشرناه في مجموعة تذكار أماري طبعة صقلية سنة ١٩١٥ ج ٢ ص ٤٤٢

ترى أن تنشدناك الشّعر ؟ فقال نعم ، فأمرتهما ففعلتا ،  
فقالت له هل لك في الغناء ؟ قال نعم ، فأمرتهما فغنتا  
أرجالا ، ثم قال فهل لك في أن تغني بالعود ؟ قال  
نعم ، فأمرتهما فغنتا بالعود والطّنبور أبدع غناء »

وممّا لا ريب فيه أن معلّماب من فاضلات النساء كن  
يهذّبن ويعلّمن الجساري والبنات المقصورات في الدور  
والقصور في كل عصر من العصور

ولنَسْعُدْ إلى ذكر التعليم بالكتاب

### طريقة التعليم في الكتاب

لم يرو لنا الإخباريون بتحقيق مذهب السلف في تعليم  
الأحداث، ولا ما هي أوائل العلوم التي كانوا يدرسونها في  
الكتاب اللّهم إلا إذا اعتبرنا ما اشترطه ابن سحنون  
– رضي الله عنه – على المعلم في رسالته هذه الذي كان  
يدرس في زمانه وإنّما أشار إلى ما سماه من الفنون لتقدير  
ما كان تعليمه موجودا بالفعل في الكتاب ولا نحال  
الأمر إلا كذلك

وقد أورد العلامة ابن خلدون في مقدمته ما يثبت  
رسوخ التعليم بالقيروان في العصر المحدث عنه حيث قال  
« وأعلم أن سند تعليم العلم لهذا العهد – القرن الثامن – قد  
كاد أن ينقطع عن أهل المغرب باختلال عمرانه ، وتناقض

الدول فيه ، وما يحدث عن ذلك من نقص الصنائع وفقدانها كما مرّ وذلك أن القิروان وقرطبة كانتا حاضرتى المغرب والأندلس ، واستبهر عُمرانهما ، وكان فيهما للعلوم والصناعات أسواق نافقة وبحور زاخرة . ورسخ فيهما التعليم لامتداد عصورهما ، وما كان فيهما من الحضارة ، فلما خربتا انقطع التعليم من المغرب إلا قليلاً «(1)»

اشترط المؤلف — رضي الله عنه — على المؤدب في تعليمه فنونا جعلها على قسمين إجباري و اختياري أما ما فرض تعليمه وجوبا فالقرآن الكريم مع إعرابه ورسميه بالشكل وإتقان الهجاء ، القراءة الحسنة من توقيف وترتيل والأنسب أن تكون بقراءة نافع لحسن طريقتها وأيضا لأن مالكا أخذ عن نافع وأهل المغرب عموماً مولعون من قدیم باقتداء آثار إمامهم الجليل مالك بن أنس ، وتقليد سننه حتى في غير آرائه الفقهية .

نقل القاضي عياض في ترجمة أبي العباس أحمد (2) ابن طالب القيرواني صاحب محمد بن سحنون (توفي سنة 275 هـ) ما يأتي «وذكر أبو عمرو الداني في كتابه أن ابن طالب — أيام قضائه — أمر ابن برغوث المقرئ بجامع القิروان

(I) مقدمة ابن خلدون طبعة بيروت ص 376

(2) صحيح اسمه عياض بأنه عبدالله وغلط من أسماء أحمد بسبب كنيته المدارك طبع الرباط (4 308)

ألا يُقْرِئُ النَّاسَ إِلَّا بحرف نافع «<sup>(1)</sup>» حتى أن الرحالة الشهير أبا عبد الله محمد بن البناء المعروف بالمقديسي البشاري لما زار البلاد الإفريقية - في حدود سنة 370 هـ - وجدها كلّها لا تقرأ إلّا برواية نافع ، قال « وأما القراءات في جميع إقليم المغرب فقراءة نافع حسب »<sup>(2)</sup>

وقد حذر المؤلّف - رحمه الله - المؤدّبين من التغني بالقرآن ومنع الصبيان من القراءة بالتلحين والتّرجيح لما ورد في ذلك من المنع بنص الحديث الصريح ؛ فقد قال - عليه الصلاة والسلام - « اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل الكتابين وأهل الفسق ، فإنه سيجيء بعدي قوم يرجعون بالقرآن ترجيح الغناء والرّهبانية والنوح ، لا يجاوز حناجرهم »<sup>(3)</sup> و قوله - عليه الصلاة والسلام - « إنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْنِي لَهَا ، اخْتَارَ لِي خَيْرَ الْكَلَامِ كَتَابَهُ الْقُرْآنَ »<sup>(4)</sup> و قوله « إنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ كَمَا أَنْزَلَ »<sup>(5)</sup> ؛ إلى غير ذلك من الأحاديث الشرفية

(1) ترتيب المدارك ج ١ ص 275 قفا « خط » (X) ومطبوعة الرباط (4) ٣١٣

(2) « أحسن التقسيم في معرفة الأقاليم » طبعة ليدن سنة 1877 ص 238

(3) الجامع الصغير للسيوطى نقلًا عن الأمهات ج ٤ ص 43

(4) الكتاب المذكور ج ١ ص 60

(5) الكتاب المذكور ج ١ ص 63

وأمّا القسم الثاني – وهي الفنون التي استحسن ابن سحنون تعليمها الصبيان في الكتاب – لكن لم يجبر المؤدب عليهما ما لسم يشترط أولياء الولدان دراستها واتفقوا معه عليهما – فهمي «الحساب» وهو من العلوم الأصولية الضرورية شرعاً، ثم «الشعر» وهو ديوان العرب ومعجم لغتهم الكبير وقد احترز المؤلف من النظم المستهجن والقوس الفاحش فحذّر من تعليم ما هو غير ملائم منه لمحفوظات الأحداث ثم «أخبار العرب وأنسابهم» وهو التاريخ المكمل للأدب، ثم جميع «النحو» و«الغريب» و«العربية»، ثم «الخط» الحسن

وببلاد إفريقية – كما لا يخفى – مشهورة من الزمان القديم بجمال خطّها الكوفي (وهو الرسمي) والنسيخي (وهو الاعتيادي) لا سيما من القرن الثالث (عصر المؤلف) إلى الخامس للهجرة وقد نص على جودته وإتقانه العلامة ابن خلدون حيث قال

«ثم انتشرت العرب في الأقطار والممالك وافتتحوا إفريقية والأندلس واحتضن بنو العباس بغداد وترقت الخطوط فيها إلى الغاية لما استبحرت في العمّران وكان الخط البغدادي معروفة الرسم وتبعه الإفريقي المعروف رسمه القديم لهذا العهد وهو يقرب من أوضاع الخط المشرقي» (١)

---

(١) المقدمة ص 367

وزاد ابن سحنون – رحمة الله عليه – على ما تقدم من العلوم والفنون تدريب الصبيان على الخطابة وهو أمر غريب في بابه إذ كان اعتقادنا أن تعويذ الأحداث على الخطابة لم يدخل في التعليم الابتدائي إلا في العهد القريب المقتبس من التقاليد الغربية

ومهما يكن من الأمر فإن المِوَادَّ التي نص ابن سحنون على تعليمها للمبتدئين هي الغاية المطلوبة في تثقيف أذهان أولاد المسلمين في ذلك العصر ، وتأهيلهم إلى التدرج في دراسة العلوم الراقية إلى أن ينالوا رتبة التمام ، والسداد ، والكمال

ويجدر بنا التنبيه إلى أن "أسلافنا كانوا ربما يتخذون لأنبيائهم معلمين في آن واحد أحدّهم يقرئهم القرآن وفنونه الملحة به ، والآخر يخصصونه للعلوم اللسانية من نحو وعربية وشعر وأخبار العرب ، كما أشار إليه أبو إسحاق الجبنياني (١) المتوفى سنة ٣٦٩ هـ

نقل العلامة ابن البار «أن» الأمير إبراهيم بن الأغلب كان إذا قدم عليه أحد من الأعراب والعلماء بالعربية والشّعراء أصحابهم ابنه زيادة الله ، وأمرهم بملازمه ؛ فجاء أفضح أهل بيته لسانا وأكثرهم بيانا وكان يعرب

(١) مناقب أبي إسحاق الجبنياني تأليف أبي القاسم الببيدي المتوفى سنة ٤٤٠ ( خط بمكتبتي ) ( × ) طبع سنة ١٩٥٩ بتحقيق الهادي إدريس

كلامه ولا يلحن دون تشادق ولا تقر ، ويصوغ الشعر الجيد « (1) إلا أن يظهر أن هذه الوسيلة إنما كانت ميسرة للأملياء والأكابر

وممّا لا شك فيه هو أن أصحاب مذهبنا جوزوا تعدد المعلمين في المكتب الواحد جاء في المدونة « قال ابن القاسم سأله مالكا عن المعلمين يشتراكان في تعليم الصبيان على أن ما رزق الله فيهما نصفان قال مالك إن كانا في مجلس واحد فلا بأس به وإن تفرقا في مجالسهما فلا خير في ذلك » (2)

أما أوقات التعليم - فيما مضى - فليس لدينا ما ينبئ على تعين ابتدائهما صباحا ولا وقت انتهائهما مساء وغاية ما نعلمه في خصوصها ما روّي عن أحد مشاهير علماء القیروان قال الونشريسي « وسئل أبو طيب عبد المنعم بن خلدون الكندي (توفي بالقیروان سنة 421 هـ) هل يجلس المعلم من الصبح إلى المغرب ، أو عند طلوع الشمس إلى عند الإسفار ؟ فأجاب أما وقت جلوس المعلم وفيما فبحسب العرف ، وما تعاهده أهل التعليم في كل بلد (3) »

(1) الحلة السيراء طبعة مونيخ سنة 1866 ج ١ ص ٥٣ (٤) و (٢) ١٩٦٣ طبعة القاهرة

(2) المدونة الكبرى ج ٤ ص ٢٦

(3) المعيار ج ٨ ص ١٥٢

## انتخاب المعلّمين

كان الأجداد – رحمة الله – يتحرّون جهداً هم في انتخاب من يتولّ تعليم صبيانهم ؟ فلا يختارون إلى هذه المهمة إلاّ من تقرّر عندهم حسنُ أخلاقه ، و توفّرت فيه خصال رشيدة جمّة ، منها الاشتهر بالاستقامة ، والعناف ، والعدالة ، مع الخبرة التامة بالقرآن وعلومه

قال الشيخ الصالح أبو إسحاق الجبنياني (المتوفى سنة 379) ، وكان ممّن يعلم اليتامي وأبناء الفقراء احتساباً لوجه الله الكريم وابتغاء مرضاته « لا تعلّموا أولادكم إلاّ عند رجل حسن الدين ؛ لأنّ دين الصبي على دين معلّمه » (1)

وقال الإمام القابسي (2) « ينبغي أن يكون المعلم مهيباً لا في عنف ، لا يكون عبوساً مغضباً ، ولا مبسطاً ، مرفقاً بالصبيان دون لين ، وينبغي أن يخلص أدب الصبيان لمنافعهم » (3)

(1) مناقب أبي إسحاق الجبنياني المتقدم (×) صفحة 25 من المطبوعة .

(2) الإمام القابسي هو أبو الحسن بن خلف المعافري شهر القابسي من كبار أئمة الحديث والسنّة بالقيروان توفي سنة 403 هـ.

(3) المعيار ( 8 I75 ) (×) وانظر ( رسالته المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين طبع القاهرة سنة 1968 بتحقيق الدكتور فؤاد الأهوانى )

ولا ننسى ما أوصى به الصّحابي عتبة بن أبي سفيان معلم أولاده حين سلمهم إليه قال عتبة - رضي الله عنه - « يَا عَبْدَ الصَّمَدِ ! لِيَكُنْ أَوْلُ إِصْلَاحَكَ لَوْلَدِي إِصْلَاحَكَ لِنَفْسِكَ فَإِنَّ عَيْوَنَهُمْ مَعْقُودَةٌ بَعْنَيكَ فَالْخَسْنُ عِنْدَهُمْ مَا صَنَعْتَ ، وَالْقَبِيعُ عِنْدَهُمْ مَا تَرَكْتَ عِلْمَهُمْ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا تَمْلَهُمْ فِيهِ فَيَتَرَكُوهُ ، وَلَا تَسْرُكُهُمْ فِيهِ فَيَهْجُرُوهُ ، وَرَوْهُمْ مِنَ الْحَدِيثِ أَشْرَفُهُ ، وَمِنَ الشِّعْرِ أَعْفَهُ ، وَلَا تَنْقَلِهُمْ مِنْ عِلْمٍ إِلَى آخِرِ حَتَّى يَحْكُمُوهُ ؛ فَإِنْ أَزْدَحَمَ الْكَلَامُ فِي السَّمْعِ مُشْغَلَةً فِي الْفَهْمِ وَعِلْمَهُمْ سَيِّرَ الْحَكْمَاءِ وَأَخْلَاقِ الْأَدْبَاءِ ، وَهَدَدْهُمْ فِي أَدْبَهِمْ دُونِي ، وَكَنْ لَهُمْ كَالْطَّبِيبِ الَّذِي لَا يَعْجِلُ بِالدَّوَاءِ قَبْلَ مَعْرِفَةِ الدَّاءِ ، وَاسْتَزَدَنِي بِزِيادَتِكَ إِيَّاهُمْ أَزْدَكْ فِي بَرَّيِّ ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَشَكَّلَ عَلَى عَذْرِ مَنِي فَقَدْ اتَّسَكَلْتُ عَلَى كِفَايَةِ مَنِكَ » (١)

فَأَنْتَ تُرِي هَذِهِ الْوَصِيَّةِ الْبَالِغَةِ وَمَا احْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ أَصْوَلِ التَّرْبِيَّةِ الصَّحِيَّةِ وَحِكْمَةِ التَّعْلِيمِ

وَمِنْ بَابِ الْفَكَاهَةِ نَقْلُ هَنَا مَا حَكَاهُ ابْنُ أَبِي دِينَارِ الْقِيرْوَانِيَّ قَالَ إِنَّ الْأَمْرِيْرَ يَعْقُوبَ الْمُوْحَدِيَّ - مَلِكَ الْمَغْرِبِ وَإِفْرِيقِيَّةَ - بَعَثَ إِلَى بَعْضِ عَمَالِهِ لِيَنْظُرَ لَهُ رَجُلاً عَالِمًا يَخْصِّصُهُ لِتَأْدِيبِ أَوْلَادِهِ ، فَبَعَثَ الْعَامِلُ إِلَيْهِ بِرَجُلَيْنِ وَكَتَبَ

---

(١) العقد الفريد (٢ / 349) والشرنيشى على المقامات (١ / 196).

معهم كتابا يقول فيه «قد بعشت إليك معلمين أحدهما بر في دينه ، والآخر بسحرٍ في علمه» ؟ فلما امتحنهما المنصور لم يرضيهما فوقع على ظهر كتاب العامل «بسم الله الرحمن الرحيم ، ظهر الفساد في البر والبحر ! » (١)

### واجبات المعلم

وكان السلف – رحمهم الله – يشتغلون مع ذلك على المعلم أن يتخلّى عن كلّ شيء للتعليم ، وأن لا يستغله غير صناعته ، وأن يعمّر أوقات فراغه بالنظر فيما يعود على تلاميذه بالنفع والفائدة في تعليمهم ، ومراقبة غدوهم ورواحهم ، وإعلام أوليائهم عن مغيبهم بلا عذر ، وحجرروا عليه اتخاذ العريف يقوم مقامه ما لم يكن في مرتبته العلمية وأخلاقه المرضية ، بحيث يكون المؤدب منقطعًا بنفسه تمام الانقطاع للتدريس والتربية حتى أنهم منعوا عليه عيادة المرضى وتشييع الجنائز

وفرضوا عليه المساواة التامة في تعليم أبناء الأشراف والفقراء لا فرق بين الحقير والغني ، بل هما سواسية في ذلك قال الإمام سحنون «يجب العدل في التعليم ، ولا يفضل فيه بعضهم على بعض ولو تفاضلوا في الجُعل ، إلا

(١) المؤنس في أخبار إفريقيية وتونس (ص ٣٣٠) طبع تونس سنة ١٣٥٠ هـ.

أن يبيّن ذلك لوليّه في عقده ، ويكون تفضيله في وقت غير  
وقت تعليمه للصبيان » (١) وهو حينئذ ما نسميه بالدّروس  
**الخصوصية**

كما نصوا على المعلم إذا كان قاصراً أو مفترطاً بحيث  
لم يستفد منه المتعلّمون ما اشترط عليه الآباء أو الأولياء  
فإنه تنازله العقوبة ، ولا يُعطى من الأجرة المتفق عليها  
شيئاً حسبما أبان ذلك كله محمد بن سحنون - رضي الله  
عنه - في غضون رسالته الآتية

### **أصول التربية قديماً**

إذا بلغ الصبي الخامسة أو السادسة من العمر ساقه أبوه إلى  
الكتاب وأوصى عليه المعلم بما يناسب واتفق معه على  
معين الأجرة ، وعلى من يرافق الصبي إلى المنزل في أوقات  
الانقلاب هذا إذا لم يكن للصبي أخ أو إخوة يصاحبهم  
في الذهاب والإياب وفي غالب الأحيان يوضّح الأب  
للمؤدب المواد التي يريد تلقينها للصبي ، كما يبيّن له  
أيضاً الطريقة التّهذيبية التي يرى سلوكها مع ولده لما  
يعلم من طبعه وما يلوح عليه من مخائل الذّكاء ولین  
العرىكة أو عكس ذلك وعلى هذا البيان تكون سيرة المعلم  
في التربية ، علاوة على ما يلاحظه هو بنفسه من معاملته

---

(١) المعيار للونشريسي ج 8 ص ٥٦

للهبّي باللّيّن أو بالشدّة وقد تقدّم لنا في ترجمة المؤلّف ما أوصى به سحنون معلّم ابنه محمد حين دفعه إليه و قوله « لا تؤدّبه إلّا » بالمدح ولطف الكلام ، ليس هو من يؤدّب بالضرب والتعنيف » (1)

حكى الأحمر النحوى عن نفسه ، قال « بعث إلى الرّشيد لتأديب ولده محمد الأمين ، فلمّا دخلتُ عليه التفت إليّ وقال يا أحمر ! إنّ أمير المؤمنين دفع إليك مهجة نفسه ، وثمرة قلبك ، فصيّر يدك عليه ميسوطة وطاعتك عليه واجبة ، فكن له بحيث وضعك أمير المؤمنين أقرئه القرآن ، وعرّفه الآثار ، وروّه الأشعار ، وعلّمه السنّن ، وبصرّه موضع الكلام وبدأه ، وامنّه الضّحك إلّا في أوقاته ، ولا تمسّنْ » بك ساعة إلّا وأنّت معنّتم فيها فائدة تقيده إياها من غير أن تخرق به فتميّت ذهنّه ، ولا تمعن في مساحته فيستحلّي الفراغ ويألفه ، وقوّمه ما استطعت بالقرب والملائنة ، فإنّ أباهما فعليك بالشدّة والغلظة ، وبالله توفيقكم ! » (2)

أجل ! يتوهّم بعض المعاصرين أن طريقة التربية في الكتايب العربية كانت مركوزة على الضّغط والعنف وربّما

(1) معالم اليمان ج 2 ص 80

(2) مروج الذهب للمسعودي طبعة مصر ١٣٥٣ ج ٢ ص ١٩٥

كان هذا الاعتقاد صحيحًا فيما يخص العهد القريب الذي شاهدناه أو أخره أما فيما سلف – ولا سيما في العصر الذي نتكلّم عنه – فلا وجه للتنظير بالحاضر والحكم عليه بذلك وسترى ما أظهره المؤلّف من التّشليخ على المؤدّى بين خصوصاته في مسألة ضرب الصبيان ، حتى لقد تذمّر منه بعض من كان يعاني مهنة التعليم قال الشّيخ أبو إسحاق الجينياني « رحم الله أبا عبد الله محمد بن سحنون ، لو علم الصبيان لرفق بالمعلمين »

يريد أنه شدّد عليهم في كتاب « المعلميين » الذي ألف (١).

وانظر – يا رعاك الله – إلى ما بسط العلّامة ابن خلدون من القول في رداءة طريقة التعليم بالشدة والعنف وفساد تأثيرها في العقول مما يدلّك على خبرة السلف الكبيرة بأساليب التعليم ومذاهبه ، فإنه عقد فصلاً كاملاً في مضار ذلك ،  
منْ ضيّنته

« إن إرهاف الحدّ في التعليم مضر بالمتعلم سيما في أصاغر الولد ، لأنّه من سوء الملكة ومن كان مرباه بالعنف والقهقر من المتعلّمين أو المماليك أو الخادم سطا به الظهور وضيق على النفس انبساطها ، وذهب بنشاطها ، ودعاه

(١) مناقب أبي إسحاق المتقدم ص II « خط » (X) وصفحة 25 من المطبوعة

إلى السكسل ، وحمل على الكذب والخبيث ، وهو التّظاهر بغیر ما في ضميره خوفا من انبساط الأيدي بالقهر عليه ، وعلمه المكر والخديعة لذلک، وصارت له هذه عادة وخلقا، وفسدت معانی الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتّمدّن، وهي الحمية والمدافعة عن نفسه ومنزله ، وصار عيالا على غیره من ذلك ، بل وكسلت النفس عن اكتساب الفضائل والخلق الجميل فانقضبت عن غايتها ومدى إنسانيتها ، فانتكس وعاد إلى أسفل سافلين ! ..» (1)

ثم قال «فينبغي للمعلم في متعلمه ، والوالد في ولده أن لا يستبدل عليهم في التّأديب. وقد قال أبو محمد بن أبي زيد (وصوابه محمد بن سحنون) في كتابه الذي ألفه في حكم المعلمين والمتعلمين لا ينبغي لمؤدب الصبيان أن يزيد في ضربهم إذا احتاجوا إليه على ثلاثة أسواط شيئاً »

## الرياضة البدنية للأطفال

وممّا يدلّك على مسلك السلف في حسن التّربية أنّهم كانوا لا يعيّسون على الصّبيان اللّعب في أوقات الفراغ ، لما يتحققون من أن تلك الرياضة ضروريّة لنمو أجسادهم وسلامة أجسامهم

حکى معتب بن أبي الأزهر من علماء القیروان في عصر

(I) المقدمة ص 494

سخنون ، قال قال لي أبو القاسم عبد الله بن محمد في معرض حديث

« — وما حال صبيانكم في الكتاب ؟ »

قلت له ولَعْ كثير باللَّعْب

فقال إن لم يكونوا كذلك فعلُّ عليهم التَّمَائِم !

يريد أنه لا يكسر الأطفال عن اللَّعْب إلا المرض « (1) »

أليس الحديث المتقدم أكبر حجَّة على تقدير الأجداد لحقوق الصَّبيان وضرورة اللَّعْب لهم ؟ بخلاف ما توهّمه بعض الآباء المتأخرین من أن لَهُوَ الصَّغار وارتباطهم مما يضرّ بتربيتهم ويذرّ بهم على طيش الطبع وهو أمر مخالف لأصول التَّربية المعقولة

ألم يوضّح لنا الغزالي — رضي الله عنه — سبيلَ تلك التربية الرياضية بأجمل عبارة حيث يقول

« ينبغي أن يُؤذنَ للصبي بعد الانصراف من الكتاب أن يلعب لعباً جميلاً يستريح إليه من تعب المكتب بحيث لا يتعب في اللَّعْب ، فإنَّ منع الصبي من اللَّعْب وإرهاقه في التعلم دائماً

---

(1) كتاب المدارك لعياض ، في ترجمة معتب بن أبي الزهر الأزدي القيروانى (X) صفحة 232 ج 4 من مطبوعة الرباط .

يميت قلبه ، ويبيطل ذكاءه ، وينغص عليه العيش حتى يتطلب  
الحيلة في الخلاص منه رأساً » (١)

وسيمرّ بك قريباً في متن الرسالة كيف حبَّد مؤلِّفنا  
سنة الراحة الأسبوعية – وهو يوم الجمعة – وأيام الأعياد  
الشرعية التي تعطل الدراسة فيها وتغلق أبواب الكتاب  
ترويحاً لنفوس الصبيان وإسعافاً لهم على ترويض أبدانهم  
النامية من غير مبالغة في تعدد أيام الاستراحة والتعطيل

## حياة الكتاب الاجتماعية

مهما كانت عنابة السلف بایجاد الكتاتيب وإنماء  
عدها وإقبالهم على تحسين طرق تعليمها فإنّهم لم يغيروا  
تنميّتها وتكميلها بنائهما أية أهمية ، فكان الكتاب على مدى  
العصور بناية بسيطة في الغالب على هيئة البيت المربع أو  
المستطيل لم تزخرف جدرانه أو قاعته بأدنى تنميّة من  
زخرف البناء ، ولم يكن تأثيره بأكثر عنابة من ذلك ،  
فإنّه كان مفروشاً بمحضر بلدية عادية يجلس عليها الصبيان  
متربعين حول المعلم الذي يختص بسرير أو كرسي مرتفع  
وربما عوض الكرسي بمصطبة مبنية (دكّانة) ليس عليها  
من الرياش سوى بساط بسيط

(١) كتاب إحياء علوم الدين ج ٣ ( فصل رياضة النفس وتهذيب  
الأخلاق )

سر بنا أن الكتاتيب اعتبرت من قديس الزّمان كمعالم  
 مضافة إلى المساجد وملحقة بها لصلة الدينية الموجودة بينهما  
 حتى تجاسر المتأخرّون بنصب الكتاب في نفس المسجد  
 أما فيما مضى من الزّمان – ولا سيما في العصر الذي نبحث  
 عنه – فقد كره علماؤه ذلك ومنعوا مثل هذا الاختلاط  
 بأشد إنكار لما يرون في ذلك من التشوش على المصلين  
 وعلى المتعلمين ، ولأنّ المساجد لم تنصب للتعليم ولا لغيره  
 من المهن كما صرّح به مالك بن أنس فيما نقله محمد بن  
 سحنون عنه في رسالته وهي الحقيقة التي لا يرتاب فيها  
 عاقل

حکى أبو العرب التّميمي عن سعيد بن محمد ، قال  
 « كنت أخيط ، وأنا غلام حديث السن مع شباب عند معلّمنا  
 في المسجد المعروف بمسجد ابن أبي نصر في القبروان ، إذ  
 أقبل علينا إسماعيل بن رباح الجزري (من تلاميذ سحنون)  
 فقال معلّمنا

يا شيخ ! بكم اكريت هذا الحانوت ؟

فقال المعلم

– ليس هو حانوت إنّما هو مسجد

فقال له إسماعيل

فالمسجد لم تُبنَ للصناعين إنّما بنيت للمصلين

ولم يزل إسماعيل بذلك المعلم وبالشباب الذين  
يعلمهم الخياطة حتى تنحوا عن المسجد » (١)

أجل ! امتاز الكتاب في عصره الذهبي الذي نبحث عنه باستقلال في ذاته ، وعُدَّ من المعالم ذات المصلحة العمومية يشارك الأمة في حياتها القومية ؟ فإذا مات عالم جليل أفاد العباد بعلومه ، أو رئيس نفع البلاد بآرائه وأعماله ، أو أمير عادل أنصف في أحکامه ، أغلقت الكتاتيب أبوابها وعطّل الأحداث دراستهم يوم دفنه مشاركة في المصاب العمومي ، وإظهارا للتأسي وإجلالا لخدمة الصالح العام يكفينا شاهدا ما تقدم في ترجمة مؤلّفنا محمد بن سحنون مما رواه القاضي عياض وابن الدباغ وغيرهما من أن الكتاتيب والأسواق غلقت يوم دفنه وصلى عليه الأمير إبراهيم الثاني من بنى الأغلب وهكذا كان يُفعَّل في موت كلّ عظيم تجلّه الأمة ويحترمه الشعب !

ثم بتوالي السنين وتقاسع الهمم زحزح الكتاب عن منزلته الأولى ، وألصق بالمساجد ، وما برح ينزل به إلى التكايا والزوايا حتى صار مقامه بجانب رفات الأموات كأنه الرَّبِّيْب المغبون ، والله في خلقه شؤون

---

(١) طبقات علماء إفريقيـة ص 68

## الخاتمة

عاش الكتاب – على بساطته – دهرا طويلا في الإسلام  
يمثل من بين معالمه معهد التعليم الابتدائي والتربيّة الأولى  
وهو محل رعاية القادة المفكّرين ، وعنيّة العلماء العاملين ،  
فأنبت نباتاً صالحًا أينعت ثماره في المدارس العليا وحول  
حلق التدريس في مساجد الإسلام الكبرى ، فنبغ الفقهاء  
والأدباء وال فلاسفه الحكماء

ثم مضت القرون الزاهية ، وتعاقبت الأجيال النامية  
تحمل معها رُقيٌّ أمّة في مقبل العمر وعنوان الشّباب ،  
وحلّ مكانها عصرٌ تفاعست فيه العرائض ، وعوّض النّشاط  
بالتّكاسل ، فركدت القرائح وخدمت المواهب ، وصار  
الذاهب فيه خيراً من الآيب !

شاهدنا بأعيننا الكتاب يعالج سكرات الموت لما  
اعتراه من الوهن والبلاء كأنه يجرّ وراءه الشّيخوخة والهرم .  
ثم برق بارق في بعض البلاد العربية – ومن ضمنها الديار  
التونسيّة – أصحاب وأبناء المُسيحي بعض آثار هذا المعهد المتقدّم  
فأعاد شيئاً من نضارته الكاسفة وبهائه المفقود

عسى الباري – تعالى – أن يمن بالفرج القريب إلى هذا  
الجسم العليل حتى تبعث فيه روح تجدد شبابه ، وتسدّد  
خلله ، وتشيد رسمه الدارس على ما يليق بالعصر ، فيتراجع  
أمره ، ويعلو شأنه ، فخرا للعروبة ، وتخليداً للمجد  
إنّه سبحانه على ما يشاء قدير ، وبالإجابة جدير

# مشاهير المؤذن بين الأفريقيين

من لدن الفتح الإسلامي إلى القرن الخامس

منهم «أبو علي شقران بن علي الهمذاني» كان من الطبقة العالية من فقهاء إفريقيية وعبادها ، أخذ عنه جماعة منهم سحنون، وعون بن يوسف. وكان ضريراً نشاً على طهارة، وعلى همة ورقّة قلب وكان ينطق بالحكمة ويردّ الناس إلى الله بالموعظة الحسنة انتفع به خلق لا يعدون وكان يقرئ مجاناً في كتاب منسوب إليه في القصروان

ومن موا عظه قوله «كُلُّ مَنْ كَدَّ يَمِينَكَ مِمَّا عَرَقَ فِيهِ جَبِينَكَ وَلَا تَأْكُلْ بَدِينَكَ ، فَإِنْ ضَعَفَ يَقِينَكَ فَاسْأَلْ اللَّهَ يَعِينَكَ »

وتوفي شقران خلال سنة 168 هـ وقد أناف على السبعين سنة ودفن بباب سلم ، وقبره مشهور إلى الآن عليه

حوطة حولها قبور كثيرة ؛ اشتهر على ألسنة العامة أنَّ  
 أصحابها من طلابه وتلاميذ كتابه (١)

ومنهم «أسد بن الفرات بن سنان» مولىبني سليم بن  
قيس ، قدم أبوه إفريقية وأمه حاملٌ به ، فولد أسد بتونس  
سنة ١٤٥ هـ وقرأ على علي بن زياد ولزمه ، واتفع به ،  
وتعلم منه ، وتفقه عليه ثم تصدق بعد ذلك لصناعة  
التعليم فأقرأ القرآن في بعض قرى بجردة (وادي مجردة  
الآن) . ثم ترك التعليم ، وأقبل على التعلم فرحل إلى المشرق ،  
وسمع من مالك بن أنس موطأه ثم دخل العراق فلقى  
أبا يوسف ومحمد بن الحسن وغيرهما من أصحاب أبي حنيفة  
النعمان وعنده أخذ أبو يوسف موطأً مالك ثم عاد إلى  
بلاده ، وظهر بسببه العلمُ في إفريقية وتولى قضاء القิروان  
على عهد الأمير زيادة الله الأول سنة ٢٠٤ هـ . وأقام على القضاء  
إلى أن خرج بقيادة الجيش إلى غزو جزيرة صقلية ولما  
خرج أسد إلى مرسى سوسة ليتوجه منها إلى صقلية خرج معه  
وجوهُ أهل العلم وعامة الناس في تشيعه وقد أمر زيادة  
الله أن لا يبقى أحد من رجال دولته إلا شيعه ، فلما نظر  
أسد الناس حوله من كل جهة ، وقد صهلت الخيول ،

---

(١) (X) عن شقران بن علي انظر مثلاً طبقات علماء إفريقية  
ص ٦١ - رياض النفوس للمالكى (I ٢٢٢ ٢٢٩) -  
معالم اليمان (I ٢٠٨ ، ٢١٥)

و ضربت الطبول ، و خفقت البنود ، صعد المركب ، وقال « يا عشر المسلمين ! والله ما ولّيَ لي أبٌ ولا جدٌ ولاية قط ، ولا رأى أحدٌ من سلفي مثل هذا ، وما بلغتُ ما ترون إلا بالعلم والأقلام فاجهدوا أنفسكم فيها ، و ثابروا على تدوين العلم تنالوا به خير الدنيا والآخرة ! »

و حلَّ مع الجيش الأغلبي بصفلية ، والنصرُ حليفه وفتح منها قلاعاً كثيرة واستشهد — رحمة الله تعالى — وهو محاضر لسرقوسة قاعدة البلاد سنة 213 في خبر مشهور<sup>(1)</sup>

و منهم « حسنون الدباغ ، المعروف بابن زبيبة » من معاصرِي سحنون وابنه محمد قال أبو العرب التميمي كان حسنون من المخربين وكان من قراء القرآن ، وإليه ينسب اللحن المعروف في إفريقية بـ « الحسنوني » وكان له مكتب بالقيروان أو واسط القرن الثالث<sup>(2)</sup>

و منهم « أبو عبد الله الصنعاني » الداعي للشيعة ، القائم بتأسيس ملك العُبيديين الفاطميين بإفريقية والمغرب أصل

(1) (×) عن أسد بن الفرات انظر مثلاً طبقات علماء إفريقية ( 83 ، 81 ) - رياض النفوس للمالكى ( I 172 ) - معالم الایمان ( 2 ، 2 ) - المدارك ( 3 ، 291 ) - الديباج لابن فرحون ( 98 ) - طبقات الشيرازى ( I55 ، I56 )

(2) (×) عن حسنون الدباغ المعروف بابن زبيبة انظر طبقات علماء إفريقية ( 64 )

هذا الرجل من صنعاء اليمن وقد عُرِفَ بعلمه وفضاحته  
 ودهائه ، فانتخبه الشيعة داعيَا إلى المغرب يدعو الناس إلى  
 القول بتفضيل آل البيت وحق إمامتهم ؛ فسار إلى الحج ،  
 واجتمع بجماعة من المغاربة ، واستطلع أمور بلادهم ،  
 والتصق بهم ، وخالفتهم وكانوا نفرا من قبيلة كتامة  
 المشهورة بشدة شوكتها . ولم ينزل يستدرجهم ويجلبهم بما  
 أotti من فضل البيان وفصاحة اللسان والعلم والجدل إلى أن  
 سلبهم عقولهم ؛ فلما حان رجوعهم إلى بلادهم سأله  
 عن أمره و شأنه ؛ فقال لهم أنا رجل من أهل العراق  
 وكانت أخدم السلطان ثم رأيت أن خدمته ليست من أفعال  
 البر فتركتها وصرت أطلب المعيشة من حلال الحلال ؛ فلما  
 أرأى ذلك وجهها إلا تعليم القرآن للصبيان ، فسألت أين  
 يأتي ذلك تأتيا حسنا ؟ فذكر لي بلاد المغرب ؛ فرغبوه  
 أن يصحبهم إلى بلادهم ، وضمنوا له ما أراد من تعليم  
 الصبيان ؛ فنهض معهم ، ونزل بلادهم فنصبوه في بعض  
 مساجدهم بـ « إيكجان » (1) يعلم الصبيان واجتهد في  
 تعليم الأطفال برقة من الزمان إلى أن كاشفَ شيخَ كتامة  
 بحقيقة أمره وقد تمكنت محبته من قلوبهم ، وتقرر  
 تعظيمه في نفوسهم ، فدخلوا طوعا في دعوته ، فالتركت  
 كتامة الطاعة لأبي عبد الله فصيّر لهم ديوانا وألزمهم

---

(I) (×) في معجم ياقوت إنكجان وسمعت بعضهم يقول  
إيكجان بالياء

التمررين على العسكر (حدود سنة 285 هـ) وهو في ذلك كله يقول لهم «إنّي لا أدعوكم لنفسي ، وإنّما أدعوكم لطاعة الإمام المعصوم من آل البيت» (يعني عبيد الله المهدي) ولم يكن رآه قط. إنّما كان يسمع أخباره من شيوخ الشيعة وكان أبو عبد الله الصناعي يعتقد ذلك اعتقاداً صحيحاً لامرية فيه إلى أن صفت له قبائل البربر من كتامة وغيرها ، فنازل الحواضر ، وهزم جيوش الأغالبة (أمراء القิروان) وملك آخر بلاد إفريقيا والمغرب ، واستخلص عبيد الله المهدي من أسره ونصبه على القิروان، قاعدة البلاد، وساق إليه ملكاً عرماً فلما تأتى مثله بشمال إفريقيا سنة 297 هـ .

فأعجب به من رجل ابتدأ معلم صبيان وانقلب مؤسس ملك ، فارتقى – كما ترى – من الحصير إلى السريره لكنّ أبي عبد الله الداعي لم ينتفع بما أتى من ملك إلى صاحبه إذ تغير عليه عبيد الله المهدي بعد حين وعجل بقتله سنة 298 هـ . والملك لله وحده (1)

ومن المؤدبين الإفريقيين ومن لم يكن على السنة «أبو يزيد مخلد بن كيداد اليفرني الزناتي» أحد أئمة الخوارج

(X—I) عن أبي عبد الله الصناعي (الحسين بن أحمد) انظر مثلاً :  
البيان المغرب (I 124—I 129) — الكامل لأبن الأثير  
(I 6—I 34 ، 65) — اتعاظ الحنفاء (I 68) — ابن  
خلدون (I 37—I 4) — شذرات الذهب (2 227)

النّكار قرأ على عمار الأعمى وكان في ابتداء أمره يعلم الصّبيان في تقيوس من بلاد قسطيللة (قرية دفاش ببلاد الجريد التونسي) وأقام على ذلك مدةً إلى أن حدثته نفسه بالخروج على السلطان فشقّ عصا الطاعة في وجه الدولة العبيدية سنة 326 هـ وأنخذ يدعو الناس إلى الحقّ بزعمه ، وساعدته توغر صدور الرّعية من حمل الفاطميين الناس على اتباع التشيع ، فتجمّع لأبي يزيد خلق عظيم من قبائل البربر في جبال أوراس ودخل إفريقيّة وعاد فيها فساداً فخرّب حضارتها وتمدّن مدائها ، وقتل من أهلها خلقاً لا يحصون وكان يركب حماراً أبيض وتسماّي بشيخ المؤمنين واشتدّ أمر أبي يزيد في إفريقيّة حتى فرّ أمّامه الأمير أبو القاسم ، ثانٍ الفاطميين ، من القيروان إلى المهدية وتحصن بها ، سنة 332 هـ ودخل أبو يزيد القيروان وقد انضم إليه فقهاؤها لحرب العبيديين ولم يزل هذا الدّعي قاهراً لجيش الفاطميين حتى استولى على عموم البلاد أو كاد وتوفي أبو القاسم في تلك الأثناء وتولى بعده ابنه إسماعيل المنصور فاجتهد في مقاومة «صاحب الحمار» حتى فتك به أخيراً وهزمه في بلاد كتامة وبدد شمله سنة 336 هـ وأنشأ المنصور مدينة حذو القيروان سمّاها «المنصورية» إعلاناً لظهوره بالشّائر ونالت المنصورية – وتسماّي صبرة – من الحظوة ما شاطرت به مدينة القيروان (1)

(1) عن مخلد بن كيداد انظر مثلاً البيان المغرب (I 216 ، 220) – سيرة الاستاذ جؤذر (44 ، 69) – وفيات الاعيان (I 212) – الكامل ابن الأثير (6 302 ، 311) – ابن خلدون (4 40 ، 44) – اتعاظ الحنفاء (I 75 ، 85)

ومنهم «أبو إسحاق الجبنياني» وهو إبراهيم بن أحمد ابن علي بن سلم (1) البكري من بكر وائل. كان سلفه من أهل الخطط العالية بإفريقية ولهم بالقيروان مسجد يعرف بمسجد سلم حذو باب البلد اشتهر باسمهم وجده علي ابن سلم كان من وجوه أصحاب سحنون، ولوى بنو الأغلب أبا بكر أحمد والد الشيخ أبي إسحاق خراج إفريقية وكان من أهل العلم والأدب والفهم ثم ارتفع إلى حد الوزارة وبقي بها إلى أن زالت دولة بنى الأغلب من إفريقية سنة 296 قتُّكب فيمن نُكِبَ

وتربي أبو إسحاق في رفاهية من العيش وكان أبوه قد اتّخذ له معلمين أحدهما للقرآن وعلوّمه، والآخر للعربيّة والأدب. وكان إذا خرج أبو إسحاق في صغره التفت حوله خمسة عشر صقلبياً موكلين بحفظه وكان والده ينزل بقرية جبنيانة – وهي من جملة أملاكه – فيقيم فيها أكثر أيام الربيع للنزهة ومعه ابنه أبو إسحاق فيوجهه إلى شيخ معلم بجبنيانة يسمى ابن عاصم ممّن اشتهر بالفضل والخير والعبادة وصلاح الحال فلقيّ تلميذه الورع والزهد؟ فلما كبر أبو إسحاق انخلع من الدّنيا وانقطع عن أهله وأقبل على العبادة والنسك وله في ذلك أخبار مرويّة دوتها أحد معاصريه وبلغت إلينا ولما قاطع أبو إسحاق أهله اتّخذ صناعة التعليم حرفة قال القاضي عياض في

(×) هناك خلاف في هذا الاسم بين سلم ومسلم وسالم وأسلم .  
تنظر المصادر في ذلك

مداركه (1) «أبو إسحاق الجبنياني – رحمه الله – يعلم القرآن ويشرط إذا كان أولاده صغارا فلما كبروا علم ولم يشترط وكان في تعليمه يحفظ كثيرا، وكان يقول رحم الله أبا عبد الله محمد بن سحنون لو علم لرفق بالمعلمين ! يريد أنه شدد عليهم في كتاب المعلمين الذي ألفه »

وقال معاصره أبو القاسم اللبيدي (2) كان الشيخ أبو إسحاق يقول لا تعلّموا أولادكم إلا عند الرجل الحسن الدين ، فدِيسن الصبي على دين معلّمه وقال أبو إسحاق لقد عرفت معلّما كان يخفي القول بخلق القرآن فلما فُطِنَ به وانتشر أمره عُوقيب وأخْر عن التعليم ؟ فوقف بين يدي صبيان المكتب ، وقال لصبيانه ما تقولون في القرآن ؟ فقالوا لا علم لــما فقال لهم هو مخلوق ، لن تزالوا على هذا القول ولو قُتلتـم ثم هرب عنهم قال أبو إسحاق بلغني عنهم أنـهم ماتـوا كلـهم وهم يعتقدون هذا القول ثم قال وبلغني عن معلم عفيف رئي وهو حول الكعبة يدعـو الله ويقول اللـهم أـيـما غلام علمـته فاجـعلـه من عبـادـك الصـالـحين قال بلـغـني أـنـه خـرجـ على يـديـه نحوـ من سـبعـين عـالـما وـصالـحا ، قال فـما أـبعـدـ ما بـيـنـ الرـجـلـيـنـ

(X) (I) صفحة 515 – ج 4 – طبع بيروت

(X) (2) المناقب – صفحة 25 \*

قال اللبيدي « وكان أبو إسحاق – رحمه الله – يتعلّم عليه جماعة من أولاد الكتاميين (وكتامة إذاك على مذهب التشيع) ولا يأخذ عنهم شيئاً ، ويعلّمهم القرآن والسنة ولا يعلّمهم الكتابة ، ويقول ليس هم يصررون الناس بالقرآن إنّما يصررونهم بالأقلام وقد خرج كلّ صبي كتامي علمه أبو إسحاق على السنة وكان صبيان المكتب إذا أتوا بدجاج أو فراخ طير يعطونه إياه ويقولون له صدناه ، لا يقبله منهم فإذا قالوا وجهه إليك آباؤنا قبل منهم قال مترجمه أبو القاسم اللبيدي لأنّ عطيتهم غير جائزة وما أرسلوا به فجائز أنّه منهم لأنّهم رسول لم يملّكون »

قال عياض (1) وكان أبو إسحاق يعلم اليتامى والقراء احتساباً لوجه الله عز وجلّ وكانت وفاة أبي إسحاق – رحمه الله – سنة 369 هـ وصريحة بجنبينية مزار مشهور وإنّما أطلنا ذكره لما ورد في ترجمته من طريقة التعليم في العصر الإسلامي الأول الذي نبحث عنه (2)

(X I) ص 516 - ج 4 - طبع بيروت

(X 2) عن أبي إسحاق الجبنياني (ابراهيم بن أحمد) انظر مثلاً مناقب أبي إسحاق الجبنياني تأليف أبي القاسم اللبيدي (طبع سنة 1959 - تحقيق الهادي ادريس) - رحلة التجانى ( 80 - 497 ) المدارك لعياض ( 4 ، 516 ) طبع بيروت ( دار الحياة )

ومنهم صالح تونس الكبير وواعظها الخطير « محرز ابن خلف بن أبي رزين » ويتصل نسبه بآبى بكر الصدّيق - رضي الله عنه كان يشتغل بتربية الصبيان وتعليمهم العربية وأصول الدين وتهذيب أخلاقهم بالفضائل والمساكر حتى لقب بـ « المربي محرز » ومن عنایته بتربية تلاميذه أن كاتب عالم إفريقيّة في وقته ابن أبي زيد القيروانى - وهو ابن خالته - يرحب منه تحرير موجز في الضروري من أمور الدين ؟ فكتب عبد الله بن أبي ريد إليه « الرسالة » المشهورة التي يقول في مقدمةها « أمّا بعد ، أعنان الله وإياكم على رعاية وداعه ، وحفظ ما أودعنا من شرائعه ، فإنك سألتني أن أكتب لك جملة مختصرة من واجب أمور الدين بما تنطق به الألسنة وتعتقد القلوب وتعلمه الجوارح وشيء من الآداب منها ، وجُمل من أصول الفقه وفنونه على مذهب مالك بن أنس رحمة الله تعالى - لما رغبت فيه من تعليم ذلك للسودان ، كما تعلمهم حروف القرآن ، ليسبق إلى قلوبهم من فهم دين الله وشرائعه ما ترجى لهم برకاته ، وتحمد لهم عاقبته ، فأجبتك إلى ذلك لما وجدته لنفسي ولأك من ثواب من علم دين الله أودعا إليه الخ »

وكانت مدرسة المربي محرز بجوار داره التي دفن بها المعروفة الآن باسمه داخل حضرة تونس وكان

— رضي الله عنه — عالما فاضلا ورعا جليلا وأخباره  
مأثورة مشهورة بين سكّان القطر التّونسي وتوفي سنة 413 هـ ،  
وقد جاوز السّبعين عاماً — رحمة الله — (1) .

ح . ح . عبد الوهاب

(× ١) عن محرز بن خلف انظر مثلا مناقب محرز بن خلف  
تأليف أبي الطاهر الفارسي (طبع ١٩٥٩) تحقيق الهدى  
ادريس - المدارك (٤ ٧١٢ ٧١٥) طبع بيروت - عنوان  
الأريب (١ ٣٥ ٣٧) - المعجم في تاريخ الأدب التونسي  
(١٩١٩ ١٩٦) - الحقيقة التاريخية للتصوف الإسلامي (١٨٢ ١٩٨)




# نص رسالة ابن سحنون





الصفحة الاولى من نسخة الرباط



## الصفحة الأخيرة من النسخة التونسية


  
 (وَصَلَّى اللّٰهُ عَلٰى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلٰى آلِهٖ وَسَلَّمَ)

## ما جاء في تعليم القرآن العزيز

(أ) قال أبو عبد الله محمد بن سحنون

حدثني أبي سحنون عن عبد الله بن وهب ،  
 عن سفيان الثوري ، عن علقمة بن مرشد ، عن أبي  
 عبد الرحمن السلمي ، عن عثمان بن عفان - رضي  
 الله [تعالى] عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ - قَالَ «أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ  
 وَعَلِمَهُ» (1)

(أ) تبدأ نسخة الرباط بهذا السندي « حدثنا أبو العباس عبد الله بن  
 أحمد عن فرات بن محمد قال: حدثنا محمد بن سحنون عن أبيه ..»

(1) روى البخاري هذا الحديث بزيادة «إن» في أوله .

محمد عن أبي طاهر (2) ، عن يحيى بن حسان ، عن عبد الواحد بن زياد ، عن عبد الرحمن ابن إسحاق ، عن النعمان بن سعد ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه - قال «قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه» (3)

(2) هو أبو طاهر أحمد بن عمر بن السرح ، محدث وفقهاء مصرى . روى عن عبد الله بن وهب ، والامام الشافعى ، ووكيع . روى عنه سلم ، وأبو داود ، والنمسائى ، وابن ماجه وله شرح على موطئ مالك بن أنس وقد أخذ عنه محمد بن سحنون حين نزل مصر وتوفي أبو طاهر عام 250 هـ

(ترجمة ابن القيساراني في جامعه ص 14 والخزرجي في الخلاصة ص 9 وابن حجر في التهذيب 1 / 64 والسيوطى في حسن المحاضرة 1 / 138 والسبكي في طبقاته 1 / 199).

(3) روى هذا الحديث البخارى والترمذى وأحمد وأبو داود

[محمد] عن يعقوب بن كاسب (4) ، عن يوسف بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن ابن هرمز ، عن عبيد الله بن أبي رافع (أ)، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ «يَرْفَعُ اللَّهُ بِالْقُرْآنِ أَقْوَامًا» (5)

عن سحنون ، عن عبد الله (6) بن

(4) هو يعقوب بن حميد بن كاسب ، أبو يوسف ، من كبار شحذبي وفقهاء المدينة روى عن مالك بن أنس وعليه اعتماده ، وعن المغيرة بن عبد الرحمن ، وأنس بن عياض ، وعبد الملك ابن المساجشون وروى عنه جماعة كثيرون منهم التبיסير بن بكار ، وعبد الله بن شهاب وممن أخذ عنه مباشرة مؤلفنا محمد ابن سحنون كما قدمنا في التعريف به وتوفي يعقوب أول سنة 242 أو آخر 243 (وترجمته بالمدارك ج 1 / 172 من نسختنا الخطية .) (X) وصفحة 350 ج 3 من مطبوعة الرباط (أ) في الأصل عبد الله بن أبي رافع وفي (ر) عبد الله ابن رافع والصواب ما أثبتناه

(5) روى هذا الحديث مسلم وابن ماجه ، وفي روایتهما (إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ، ويضع به آخرين .)

(X6) في المطبوعة (عبد الله بن عبد الله) وهو خلاف ما في المصادر.

نافع (7)، قال : حدثني حسين بن عبد الله بن ضميرة (أ)، عن أبيه ، عن جده ، عن علي - رضي الله عنه - أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال «عليكم بالقرآن فإنَّه ينفي النفاق كما تنفي النار خبث الحديد»

---

(X) في هامش المطبوعة صفحة 39 ترجم المرحوم ح.ح. عبد الوهاب لعبد الله بن نافع الزبيري أبي بكر المتوفى سنة 216هـ. وجعل سحنون يروي عنه. بينما المصادر تذكر أن سحنونا إنما روى عن عبد الله بن نافع الصائغ المتوفى سنة 186هـ. كما أن المصادر تذكر أن عبد الله بن نافع الصائغ هو الذي يروي عن حسين بن ضميرة انظر المدارك طبعة الرباط (3 128 ، 130) والديبااج 131 ، وانظر ترجمته فيما وفي طبقات ابن سعد (5 324) ميزان الاعتدال (2 513 ، 514) التسهذيب لابن حجر (6 51)

(أ) في الاصل «حدثني حسين عن عبد الله بن حمزة» وال الصحيح ما أثبتناه كما هو في (ر) وانظر المدارك (3 128) وميزان الاعتدال (1 539).

(أ) موسى (8) عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن عبد الرحمن بن بُدَيْل ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك ، قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ اللَّهَ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ قَيْلَ مِنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ هُمْ حَمْلَةُ الْقُرْآنَ، هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتِهِ» (9)

(أ) من هذا السنن إلى سند حديث «... كل من تعلم القرآن وعلمه ... الخ» فيه نقص واضطراب في (ر)

(8) موسى بن معاوية الصِّمَادِحِي من ولد جعفر بن أبي طالب (ذِي الجناحين) من كبار فقهاء إفريقيية وثقات رواة الحديث بها رحل إلى المشرق سنة 84 ، فأخذ عن كثير من علماء المدينة والكوفة والبصرة وعاد إلى بلده القيروان بعلم جم ويروي عنه من علماء إفريقيية خلق لا يحصون ، وتوفي سنة 225 وكان بيته وبين سحنون في المولد ليلة واحدة (ترجمة أبو العرب في طبقاته ص 106 وابن ناجي في المعالم 2 32 وعياض في المدارك « خط » (X) ومطبوعة الرباط 4 93 ، 96 – وابن عذاري في البيان المغرب (1: 137)

(9) روى هذا الحديث الإمام أحمد في مسنده ، والنسائي ، وابن ماجه

عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارىء ، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فاقرئُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» (10)

قال حدثني موسى بن معاوية الصمادحي ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة ، عن حذيفة ، قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من قرأ القرآن بـإعراب فله أجراً شهيداً».

وحدثني عن الزهرى أَحمد بن أَبي بكر (11) ،

(10) روى هذا الحديث مالك في الموطأ ، والبخاري ، ومسلم ، وأحمد في مسنده

(11) أَحمد بن أَبي بكر القاسم بن الحارث الزهرى ، أبو مصعب ، محدث مشهور مولده بالمدينة سنة 150 وتولى قضاءها. وبها كانت وفاته في رمضان سنة 242. يروى عن الإمام مالك، وعليه اعتماده، وعن إبراهيم بن سعد، ويونس بن الماشجون، =

عن محمد بن طلحة ، عن سعيد بن [أبي] سعيد المَقْبُرِي (12) عن أبي هريرة قال قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَن تَعْلَمَ الْقُرْآنَ فِي شَبِيبَتِهِ اخْتَلَطَ الْقُرْآنَ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ ، وَمَن تَعْلَمَهُ فِي كُبُرِهِ وَهُوَ يَتَفَلَّتُ مِنْهُ لَا يُتَرَكُهُ فَلَهُ أَجْرٌ مَرْتَبَتَيْنِ » (13)

= وغيرهم ويروي عنه غالب كبار المحدثين كالبخاري ، ومسلم ، والترمذى ، وأبي داود ، وابن ماجه ، وزكريا بن يحيى السجذى . وقد أخذ عنه أيضاً الإمام سحنون وابنه محمد سجين رحلتهما للحجاج (ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي 2 66 — وفي المدارك « خط » X و مطبوعة الرباط 3 349 — والديجاج لابن فرحون ص 30 — وطبقات ابن سعد 5 326 — وطبقات الحفاظ للسيوطى 2 20 — والتهذيب لابن حجر 1 (20) (12X) في الأصل والمطبوعة « المغربي » وصحته ما ثبتناه انظر مثلاً تهذيب التهذيب (4) 38 وطبقات ابن سعد (5) 314 وميزان الاعتدال (2) 139

(13) وفي صحيح مسلم (2) 195 من حديث عائشة رضي الله عنها — « الماهر بالقرآن مع السفرة السكرام البسرة ، والذي يقرأ القرآن ويتعنت فيه وهو عليه شاق له أجران »

وَحَدَّثَنِي مُوسَى (أَ) ، عَنْ أَبْنَ وَهْبٍ ، عَنْ  
 معاوية بْن صالح ، عَنْ أَسْدِ بْنِ وَدَاعَةٍ ، عَنْ عُثْمَانَ  
 ابْنَ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ  
 وَتَعَالَى « ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ  
 عَبْدَنَا . » (14) قَالَ « كُلُّ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ  
 وَعَلَمَهُ فَهُوَ مِنْ اصْطَفَاهُ اللَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ »

وَحَدَّثُونَا عَنْ سَفِيَّانَ الشَّوَّرِيِّ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ  
 السَّائِبِ [112/ظ] ، قَالَ قَالَ ابْنُ مُسْعُودٍ ثَلَاثٌ  
 لَا بَدَّ لِلنَّاسِ مِنْهُمْ « لَا بَدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ يَحْكُمُ  
 بِيَنِيهِمْ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَا يَكُلُّ بَعْضَهُمْ بَعْضًا ، وَلَا بَدَّ  
 لِلنَّاسِ مِنْ شَرَاءِ الْمُصَاحِفِ وَبِيَعْهَا وَلَوْلَا ذَلِكَ لَقُلَّ  
 كِتَابَ اللَّهِ ، وَلَا بَدَّ لِلنَّاسِ مِنْ مَعْلِمٍ يَعْلَمُ أَوْلَادَهُمْ  
 وَيَأْخُذُ عَلَى ذَلِكَ أَجْرًا وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ النَّاسُ أَمِيَّنِ ».

(أ) فِي الأَصْلِ « أَبُو مُوسَى » وَالاِصْلَاحُ مِنْ (ر) وَمَا يَرْدُ  
 مِنْ أَسْأَلَيْدَ عَنْهُ فِيمَا بَعْدَهُ

32) سورة فاطر ، الآية 14X

ابن وهب ، عن عمر بن قيس ، عن عطاء ، أنه  
كان يعلم الكتب على عهد معاوية ويشرط  
ابن وهب ، عن ابن جريج ، قال قلت  
لعطاء أخذ أجرا على تعليم الكتاب ؟ أعلمت  
أن أحداً كرهه ؟ قال لا

ابن وهب ، عن حفص بن عمر ، عن  
يونس ، عن ابن شهاب أن سعد بن أبي وقاص  
قدم برجل من العراق يعلم أبناءهم الكتاب  
بالمدينة ويعطونه الاجر (أ)

قال ابن وهب وقال مالك «لا باس بما  
يأخذ المعلم على تعليم القرآن وإن اشترط  
شيئاً كان حلالاً جائزًا ولا باس بالاشتراط في  
ذلك وحق الختمة له واجب اشترطها أو لم  
يشترطها وعلى ذلك أهل العلم ببلدنا في  
المعلمين . . » (15)

(أ) أصل السند عن حفص بن ميسرة عن يونس عن ابن شهاب أن سعد  
ابن مالك الخ.. أصل حناه بما في المدونة ورسالة القابسي ص 307

(15) يشير إلى ما جاء في المدونة (4) (419).

# هاجاء في العدل بين الصبيان

حدَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْبَرْقِيِّ قَالَ  
حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعُمْرِيُّ ، قَالَ حَدَثَنَا  
آدَمُ بْنُ بَهْرَامَ بْنُ إِيَّاسٍ ، عَنِ السَّرْبِيعِ ،  
صَبَيْحَ (أَ) ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
— صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — «أَيُّمَا مَوْدُبٌ وَلِيٌ ثَلَاثَةٌ

» عمر بن قيس عن عطاء بن أبي رباح أنَّه كان يعلم  
الكتاب على عهد معاوية بن أبي سفيان ويشرط  
ابن وهب عن ابن جريج قال قلت لعطاء أجر المعلم  
على تعليم الكتاب أعلمت أحداً كسرهه ؟ قال لا  
(ابن وهب) وأخبرني حفص بن عمر عن يونس بن يزيد عن  
ابن شهاب أنَّ سعد بن أبي وقاص قد برم من العراق يعلم  
أبناءهم الكتاب بالمدينة ويعطونه على ذلك الأجر  
قال ابن وهب وسمع مالكا يقول لا بأس بأخذ  
الأجر على تعليم الغلمان الكتاب والقرآن قال فقلت لمالك  
رأيُك إن اشترط مع ماله في ذلك من الأجر شيئاً معلوماً كلَّ  
فطسر وإضحي ؟ قال لا بأس بذلك »  
(أ) في الأصل «عن السريع عن صبيح» والصلاح من (ر)  
والنهذيب (3:247)

صبية من هذه الأمة فلم يعلّمهم بالسوية فقيرهم  
مع غنيهم ، وغنيهم مع فقيرهم حشر يوم القيمة  
مع الخائنين (16) »

عن موسى ، عن فضيل بن عياض (أ) ، عن  
ليث ، عن الحسن قال «إذا قوْطع المُعْلَم على  
الأُجْرَة فلم يعدل بينهم أَيِ الصَّبِيَان - كتب  
من الظَّلْمَة .»

(أ) في الأصل «فضيل عن عياض» والإصلاح سن (ر)  
والمدارك (4) 93.

(16) لم أُثْرَ على هذا الحديث في المجاميع المشهورة والغالب  
على الظنّ أنه أُثْرَ من كلام أنس بن مالك وإنما زاد الناسخ  
من عنده في النقل «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم—»  
بعد قوله عن أنس بن مالك ويؤيد ما رأي في مخطوط  
«رياض الأنس» في السرقة والمواعظ من تأليف أبي سعيد  
الحسن بن سعيد بن علي الواقع هذا الأثر بعينه مسوباً إلى أنس  
ابن مالك ، ثم أورد بعد ذلك أثراً آخر ولم يعزّه ، وهو قوله  
«إذا قوْطع المُعْلَم أَجْرَتْه فلم يعدل بين الصَّبِيَان الغَنِيَّ مع  
الفَقِيرِ سَوَاء في الاقتْطَاع كَتَبَ من الظَّلْمَة» (X) في مخطوطة  
«رياض الأنس» ورقة 65/ ظ الأثر ممزوج لأنس بن مالك

## بَابِ مَا يَكْرَهُ مَنْ حُمِّلَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَفْعَلَ مِنْ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ (سَعِيدٍ) (17) عَنْ زَيْدِ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ بِشَرِّ بْنِ  
حَكِيمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هَارُونَ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ  
مَالِكٍ ، قَالَ «إِذَا مَحَتْ صَبَيْةُ الْكُتُبَ «تَنْزِيلَ مِنْ  
رَبِّ الْعَالَمِينَ» (18) مِنْ أَلْوَاحِهِمْ بِأَرْجُلِهِمْ نَبْذَةٌ  
إِلَيْهِمْ إِذَا مَلَأُوا الْأَرْضَ خَلْفَ ظَهْرِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَبَلِّ حِينَ  
يَلْقَى اللَّهَ عَلَى مَا يَلْقَاهُ عَلَيْهِ . »

قِيلَ لِأَنْسٍ كَيْفَ كَانَ الْمُؤْدِبُونَ عَلَى عَهْدِ  
الْأَيْمَةِ أَبِي (19) بَكْرٍ ، وَعُمَرٍ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلَى

(17) فِي الْمُطَبَّوِعَةِ «مَسْعُودٌ» وَفِي (ر) مَعْبُدٌ

(18) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ الآيَةُ 80 وَالْحَاقَةُ الآيَةُ 43

(19) فِي الْأَصْلِ «أَبُو»

- رضي الله تعالى عنهم - ؟ قال أنس «كان المؤدب له إِجَانَةً» (20) وكل صبي ياتي كل يوم بنيوبته ماء طاهراً فيصبونه فيها فيمحون به ألواحهم قال أنس «شَمْ يَحْفَرُونَ حَفْرَةً فِي الْأَرْضِ فَيَصْبِّوْنَ ذَلِكَ الْمَاءَ فِيهَا فَيَنْشَفُ». »

«قلت أفترى أن يُلْعَطَ» (21) ؟ قال لا باس

(20) الإِجَانَةُ (جمعها أَجَاجٌ) قصعة شبه المطهرة يؤكل فيها أو يتوضأ وعن ابن السكريّت هي المهراس (المخصص لابن سيده 58)

وأقول إن الإِجَانَةُ هي ما نسميه بـ «المحبس» وقد تتخذ من فخار يوضع فيها الماء وسائر المواقع (X) وفي (ر) المخابية بدل إِجَانَة

(21) كذا في الأصل ولعله «يلطع» أي يلحس ولا أدري ان كان لفظ «يلعط» هنا تحريف من الناشر أو هو من أصل المؤلف فإن كان أصليا فهو على كل حال مقلوب يلطع وجود هذه الصيغة هنا يؤيد ما أشار إليه الأستاذ «وليم مرسي» في بعض مؤلفاته من كثرة وقوع القلب في الألفاظ التي العين =

بَهْ وَلَا يُمْسِحْ بِالرَّجُلْ ، وَيُمْسِحْ بِالْمَنْدَيلْ وَمَا أَنْبَبَهُهْ قَلْتْ فَمَا تَرَى فِيمَا يَكْتُبُ الصَّبِيَانْ فِي الْكِتَابِ مِنَ الْمَسَائِلْ ؟ قَالَ أَمَّا مَا كَانَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ فَلَا يَسْمَحُوهُ [١١٣ / و] بِرَجْلِهِ وَلَا بِأَسْنَانِهِ يُمْسِحِي غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ

وَحَدَّثَنَا مُوسَى ، عَنْ جُوبِيرَ بْنِ مَنْصُورٍ ،  
قَالَ كَانَ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيَّ يَقُولُ مِنَ الْمَرْوَةِ  
أَنَّ يُرَى فِي شَوْبِ الرَّجُلِ وَشَفْتِهِ مَدَادٌ قَالَ  
وَفِي هَذَا دَلِيلٌ أَنَّهُ لَا يَأْسَ أَنْ يَلْعَطْهُ يَعْنِي يَلْعَقُهُ . (أ)

## هَاجَاءَ فِي الْأَدْبَرِ وَمَا يَجُوَزُ ذَلِكَ وَمَا لَا يَجُوَزُ

قَالَ « وَحَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانِ ، عَنْ عَبْيَدِ

= فِيهَا مِنْ أَحْرَفَهَا الْأَصْلِيَّةَ كَمَا وَلَهُمْ دَعْمٌ وَعَمَدٌ بِمَعْنَى ، وَمَلْعُوقَةٌ  
وَمَعْلَقَةٌ بِمَعْنَى ، وَعَرْفٌ وَفَرْعٌ بِمَعْنَى وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ ( ) فِي الْقَامُوسِ  
الْمَعْبُوطِ « الْمَلْعُطُ كَمَقْعُودٍ كُلَّ مَكَانٍ يَلْعَطْ نَبَاتَهُ أَيْ يَلْحَسْ مِنَ الْمَرَاعِيِّ ».  
(أ) وَرَدَ الْخَبَرُ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَلَافِ فِي رِسَالَةِ الْقَابِسِيِّ ص 318  
وَالْإِلَامُ لِعِيَاضِ ص 173

ابن إسحاق ، عن سيف (22) بن محمد قال  
 كنت جالسا عند سعد الخفاف فجاءه ابنه يبكي  
 فقال يابني ، ما يبكيك ؟ قال ضربني  
 المعلم قال أما والله لا أحدثنكم اليوم حدثني  
 عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله - صلى  
 عليه وسلم - « شراؤ أمتي معلمون (23) صبيانهم  
 أقلهم رحمة لليتيم ، وأغلظهم على المسكين . »

قال محمد وإنما ذلك لأنّه يضرهم إذا  
 غضب وليس على منافعهم ولا باس أن يضرهم  
 على منافعهم ولا يجاوز بالادب ثلاثة إلاّ أن  
 يأذن الآب في أكثر من ذلك فإذا آذى أحداً  
 ويؤدي بهم على اللعب والبطالة ولا يجاوز بالأدب  
 عشرة . وأما على قراءة القرآن فلا يجاوز أدبه ثلاثة

(22) في الأصل و (ر) « سيف » وفي المطبوعة « يوسف »

(23) في الأصل « معلمى » .

قلتْ لِمَ وَقَتَ عَشْرَةً فِي أَكْثَرِ الْأَدَبِ فِي  
غَيْرِ الْقُرْآنِ وَفِي الْقُرْآنِ ثَلَاثَةٌ؟ فَقَالَ لَأَنَّ عَشْرَةَ  
غَايَةُ الْأَدَبِ وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ وَقَدْ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «لَا يَضُربُ  
أَحَدَكُمْ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةَ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍ» (24)

قالَ مُحَمَّدٌ : وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ وَكِيعٍ ،  
عَنْ هَشَامٍ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ  
الْمَهَاجِرِ بْنِ عَكْرَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (أَ) ،

(24) روى هذا الحديث البخاري ، ومسلم ، وأحمد ، والبيهقي  
من طريق أبي بردة هانئ بن نيار الأنصاري ويروى  
«لا يحله» بدل «لا يضرب» وقد قال ابن دقيق العيد  
«وَعَنْ بَعْضِ الْمَالِكِيَّةِ أَنَّ مُودَّبَ الصَّبِيَّانَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثَةَ ،  
فَإِنْ زَيَّدَ اقْتَصَّ مِنْهُ وَهَذَا تَحْدِيدٌ يَبْعَدُ إِقْلَامَ الدَّلِيلِ الْمُبَيِّنِ  
عَلَيْهِ وَلَعَلَّهُ يَأْخُذُهُ مِنْ أَنَّ الْثَلَاثَةَ اعْتَبِرُتِ فِي مَوَاضِعِ أُولَئِكَهُنَّ  
الْكُثُرَةِ وَفِي ذَلِكَ ضَعْفٌ» عن كتاب «أحكام الأحكام» شرح  
عمدة الأحكام «ج 4 ص 139 .

(أ) سند الأصل «... وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ هَشَامٍ  
ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ النَّبِيِّ...» وَسَنْدُ (ر) قَالَ « حَدَّثَنَا =

أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ «لَا يَحْلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَضْرِبَ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ»

حدثنا رباح (25)، بن ثابت، عن عبد الرحمن بن زiad (26)، عن أبي عبد الرحمن الجبلي (27)،

= يعقوب بن حميد عن وكيع عن هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن المهاجر عن عكرمة عن عبد الله عن أبي بكر ». ولعل الأقرب لصحة السند ما أثبتناه.

(25) في الاصل: حدثنا رباح عن ثابت. وفي (ر) حدثنا زiad بن ثابت. وذهب المرحوم ح.ح عبد الوهاب إلى أنه رباح بن يزيد اللخمي المتوفى سنة 172 هـ وترجم له في الحاشية . وأرجح أنه رباح ابن ثابت الأزدي المتوفى سنة 237 هـ والذي كان يروي عن عبد الرحمن بن زiad بن انعم انظر طبقات أبي العرب (76) والرياض (1: 198) والعالم (40: 2).

(26) عبد الرحمن بن زiad بن أنعم المعاوري من جملة محدثي إفريقيية المتقدمين ولد سنة 94 ، والجندي العربي دخل إلى إفريقيية ونشأ بالقيروان ، ورحل مرات إلى الشرق في طلب العلم ؛ فروى عن جماعة من التابعين وأخذ عنه سفيان الشورى ، وابن لهيعة ، وعبد الله بن وهب ، وغيرهم من أهل إفريقيية خلق لا يعدون وتولى قضاء القيروان مرتين وقد =

قال بلغني أنَّ رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
قال «أَدْبُ الصَّبَّيِ ثَلَاثٌ دَرَّ فِيمَا زَادَ عَلَيْهِ قُوْصِصٌ

= تكلَّمَ أَنَّاسٌ فِي نَقْلِهِ لِلْحَدِيثِ، وَقِيلَ لَهُ «مَغَارِبُ» تَفَرِّدَ  
بِهَا وَتَوَفَّى سَنَةً 161، وَصَلَّى اللهُ عَلَيْهِ الْأَمِيرُ يَزِيدُ بْنُ حَاتَّامِ  
الْمَهَلَّبِيِّ وَدُفِنَ بِبَابِ نَافعِ مِنَ الْقِيرَوانِ وَقَبْرُهُ مَعْرُوفٌ  
مَشْهُورٌ (تَرْجُمَهُ الْخَزْرَجِيُّ فِي الْخَلاصَةِ 192 - وَابْنُ حَجَرِ  
فِي التَّهْذِيبِ 6 173) - وَالْذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ (2 561، 564) -  
وَالسَّمعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ صِ 46 وَ 334 - وَابْنُ نَاجِيِّ فِي الْمَعَالِمِ  
(1 171، 177) (X) وَالْمَالِكِيُّ فِي رِيَاضِ النَّفْوَسِ (1 106-96).

(27) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمَعَافِرِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانِ شَهْرِ  
الْجَبَلِيِّ الْأَفْرِيقِيِّ، مِنْ وَجْهِهِ التَّابِعِينَ وَأَعْيَانِهِمْ يَرَوِيُّ عَنْ أَبِيهِ  
ذُرِّ الْعَفَسَارِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَعُودٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ،  
وَأَبِيهِ أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ، وَغَيْرَهُمْ،  
وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ وَهُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ بَعْثَمُوهُمُ الْخَلِيفَةُ  
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى رَأْسِ الْمَائَةِ لِتَفْقِيهِ أَهْلَ إِفْرِيقِيَّةِ فِي  
الْدِيَنِ فَانْتَفَعُوا بِهِ، وَبَثَّ بِهَا عِلْمًا كَثِيرًا وَشَهَدَ فَتْحَ  
الْأَنْدَلُسَ مَعَ مُوسَى بْنِ نَصِيرٍ ثُمَّ اسْتَقْرَرَ أَخِيرًا فِي الْقِيرَوانِ  
وَاخْتَطَطَ بِهَا دَارًا وَمَسْجِدًا بِنَاحِيَةِ دَرْبِ أَزْهَرٍ وَبِهَا كَانَتْ وَفَاتَهُ  
سَنَةُ 101 وَقَبْرُهُ مَعْرُوفٌ مَزَارٌ. (تَرْجُمَهُ الْخَزْرَجِيُّ فِي الْخَلاصَةِ 185  
- وَالْذَّهَبِيُّ فِي الْمَشْتَبِهِ 89 - وَابْنُ حَجَرِ فِي التَّهْذِيبِ (6 81) -  
وَالْمَالِكِيُّ فِي رِيَاضِ النَّفْوَسِ «خَطٌّ» (X) صَفَحَةُ 64 - 66 مِنَ  
الْجَزْءِ الْأَوَّلِ الْمَطْبُوعِ - وَابْنُ نَاجِيِّ فِي الْمَعَالِمِ (1 138) وَغَيْرُ ذَلِكِ.

به يوم القيمة (وأدب الرجل زوجته ست درر فيما زاد على ذلك يضرب به يوم القيمة ، وأدب الإمام في غير الحدود عشرة إلى خمسة عشر مما زاد إلى العشرين) (28) يضرب به يوم القيمة . »

قال محمد وكذلك أرى ألا يضرب أحد عبده أكثر من عشرة مما زاد على ذلك قوصص به يوم القيمة إلا في حد ، إلا إذا تكاملت عليه الذنوب فلا باس أن يضربه أكثر من عشرة وذلك إذا كان لم يعف عمما تقدم وقد أذن النبي - صلى الله عليه وسلم - في أدب النساء روى أن ابن عمر - رضي الله عنهما - ضرب امرأته وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - «يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق» (29)

(28) ما بين القوسين ساقط من المطبوعة وفي (ر) سقوط أطول من ذلك

(29) روى هذا الحدیث الترمذی عن جابر بن سمرة بزيادة «لئن يؤدب» في أوله

وقد قال بعض أهل العلم إنَّ الأدب على قدر  
الذنب وربما جاوز الأدب الحد منهم سعيد  
ابن المسيب وغيره

## ما جاء في الختم وما يجب في ذلك للمعلم

١١٣ / حـ

وسأله متى تجب الختمة ، فقال إذا قاربها  
وجاوز أثليثين ؛ فسألته عن ختمة النصف ،  
فقال لا أرى ذلك يلزم قال سحنون ولا  
يلزم ختمة غير القرآن كله لا نصف ، ولا ثلث ،  
ولا ربع إلا أن يتطوعوا بذلك

قال محمد وحضرت لسحنون قضى بالختمة  
على رجل . وإنما ذلك على قدر يُسر الرجل وعُسره (30) .

(30) قال الونشريسي وروي أن سحنونا قضى بسبعة دنانير  
في ختمة البقرة (المعيار 8 ١٥١)

(و) (31) قيل له أترى للمعلم سعَةً في إِذنه للصبيان اليوم ونحوه ؟ فقال مازال ذلك من عمل النَّاسِ مِثْلُ اليوم وبعضه ولا يجوز له أَنْ يأذن لهم أَكْثَرَ من ذلك إِلَّا بِإِذْنِ آبائِهِمْ كُلُّهُمْ لَآنَهُ أَجِيرٌ لَهُمْ قلت وما أَهْدَى الصَّبِيُّ للمعلم ، أَوْ أَعْطَاهُ شِيئًا فِي إِذْنِهِ عَلَى ذَلِكَ ؟ فقال لا إِنَّمَا إِذْنَهُ فِي الْخُتْمِ الْيَوْمِ ونحوه ، وفي الأَعْيَادِ وَأَمَّا فِي غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ لَهُ إِلَّا بِإِذْنِ الْآبَاءِ قال ومن (ها) (32) هنا سقطت شهادة أَكْثَرَ الْمُعَلِّمِينَ لَآنَهُمْ غَيْرُ مُؤْدِينَ (33) لِمَا يَجُبُ عَلَيْهِمْ .  
إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ

قال لي هذا إِذَا كَانَ الْمُعَلِّمُ يَعْلَمُ بِأَجْرٍ

(31×) غير موجودة بالأصل

(32×) ساقطة من المطبوعة

(33×) في الأصل « مودّبين » وما أثبتت في المطبوعة موافق لما في (ر)

معلوم كل شهر أو سنة ، وأما إن كان على غير شرط  
فما أُعطي قبل ، وما لم يُعطَ لم يسأل شيئاً ، فله أن  
يفعل ماشاء (إذا كان أولياء الصبيان يعلمون تضييعه)  
فإن شاؤوا أعطوه على ذلك وإن شاؤوا لم يعطوه

## ما جاء في الفضلاء في عطية العيد

قلت فعطاية العيد يُقضى بها ؟ قال لا  
ولا أعرف ما هي إلا أن يتطوعوا بها قال (أ)  
ولا يحل للملّم أن يكلّف الصبيان فوق أجرته  
شيئاً من هدية وغير ذلك ، ولا يسألهم في ذلك ؛  
فإن أهدوا إليه على ذلك فهو حرام ، إلا أن  
يهذدوا إليه من غير مسألة ، إلا أن تكون المسألة  
منه على وجه المعروف ، فإن لم يفعلوا فلا  
يضرُّ بهم في ذلك وأما إن كان يهدّهم في  
ذلك فلا يحل له ذلك ، أو يخلّيهم إذا أهدّوا

---

(أ) ما بين القوسين ساقط من (ر)

لـه فـلا يـحلـ لـه ذـلـكـ ؛ لـأـنـ التـخـلـيـ دـاعـيـةـ إـلـىـ  
الـهـدـيـةـ ، وـهـوـ مـكـرـوـهـ

## ما ينبغي أن يخل الصبيان فيه

قلـتـ لـهـ فـكـمـ تـرـىـ أـنـ يـاـذـنـ لـهـمـ (ـفـيـ الـأـعـيـادـ)ـ ؟ـ  
قـالـ الـفـطـرـ يـوـمـ وـاحـدـاـ وـلـاـ بـأـسـ أـنـ يـاـذـنـ لـهـمـ (ـأـ)  
ثـلـاثـةـ أـيـامـ ، وـالـإـضـحـىـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ وـلـاـ بـاسـ أـنـ  
يـاـذـنـ لـهـمـ خـمـسـةـ أـيـامـ

قلـتـ أـفـيـرـسـلـ الصـبـيـانـ بـعـضـهـمـ فـيـ طـلـبـ  
بعـضـ ؟ـ قـالـ لـاـ أـرـىـ ذـلـكـ يـجـوزـ لـهـ ، إـلـاـ أـنـ يـاـذـنـ  
لـهـ آـبـاؤـهـمـ أـوـ أـوـلـيـاءـ الصـبـيـانـ فـيـ ذـلـكـ ، أـوـ تـكـونـ  
الـمـوـاضـعـ قـرـيـبـةـ (ـ34ـ)ـ لـاـ يـشـتـغـلـ الصـبـيـ فيـ ذـلـكــ وـلـيـتـعـاهـدـ  
الـصـبـيـانـ هـوـ بـنـفـسـهـ فـيـ وـقـتـ انـقلـابـ الصـبـيـانـ ،  
وـيـخـبـرـ أـوـلـيـاءـهـمـ أـنـهـمـ لـمـ يـجـيـءـواـ

(ـأـ)ـ مـاـ بـيـنـ الـقوـسـيـنـ سـاقـطـ مـنـ (ـرـ)

(ـ34ـ)ـ فـيـ الـأـصـلـ «ـقـرـيـبـةـ»

قال وأحب للتعلم أن لا يولي أحداً من الصبيان الضرب ، ولا يجعل لهم عريفا منهم ، إلا أن يكون الصبي الذي قد ختم وعرف القرآن ، وهو مستغن عن التعليم ، فلا باس بذلك ، وأن يعينه ؟ فإن ذلك منفعة للصبي (ولا يحل له أن يأمر أحدا [114/و] أن يعلم أحدا منهم إلا أن يكون في ذلك منفعة للصبي (35)) في تخريجه ، أو ياذن والده في ذلك وليل هو ذلك بنفسه أو يستاجر من يعينه إذا كان في مثل كفایته

## ما يجب على المعلم من لزوم الصبيان

ولا يحل للتعلم أن يشتغل عن الصبيان إلا أن يكون في وقت لا يعرضهم فيه فلا باس أن يتحدث وهو في ذلك ينظر إليهم ويتفقدهم (36)

(35) ما بين القوسين ساقط من (ر) ومن المطبوعة

(36) في الأصل « يفتقدهم » وفي (ر) يتعهد لهم

قلت فما يعمل النَّاسُ مِنَ الْأَفْلَامِ (37) عند  
الْخُتْمِ ، وَمِنَ الْفَاكِهَةِ يُرْمَى بِهَا عَلَى النَّاسِ ، هَلْ  
يَحْلُّ ؟ قَالَ لَا يَحْلُّ ، لَأَنَّهُ نُهْبَةٌ وَقَدْ نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ (38) أَكْلِ

(37) قوله «الأفلام» كذا بالأصل وهو إما أن يكون لفظاً منحوتاً من الحروف المفتتح بها مثل سورة البقرة يعني «الم» أو هو تصحيف عن «الأعلام» وعلى كل حال فقد بطل العمل بهذه العادة في القيروان، وفي بقية الدِّيار الإفريقية عموماً ولا ندرى إن كانت جارية في غيرها (×) ويقول الدكتور الإهونى معقباً على ذلك «ونحن لا نوافقه على ذلك ولعلها الإغلام نسبة إلى الغلام، أو الأعلام، أو الأخطار كما وردت في رسالة القابسي» (التربية في الإسلام صفحة 359)

قلت ولماذا لا تكون «الإيام» من أولم منع الوليمة وما يرد بعدها من الفاكهة يقرب ذلك ومن المعلوم أنه في مثل تلك المناسبات يقع التنافس في الأكل أو الرمي به مثل الفاكهة ويكون من النهبة المنهي عنها. ومحل الكلمة «الأفلام» بياض في (ر)

(38×) في المطبوعة «على»

## طعام النهبة (39)

قال وليلزم المعلم الاجتهاد ، وليتفرغ لهم  
ولا يجوز له الصلاة على الجنازـر إلـا فيما لابـد منه  
مـمن يلزمـه النـظر فـي أمرـه ، لأنـه أحـيـر لا يـدع  
عملـه ولا يتـبع الجـنـائز ، ولا عـيـادة المـرـضـى

ويـنبـغي أنـ يجعلـ لهم وقتـا يـعـلـمـهم فـيه الكـتبـ  
وـيجـعـلـهم يـتـحـاـيـزـون (40) لأنـ ذلكـ مـمـا يـصـلـحـهمـ ،  
وـيـخـرـجـهمـ وـيـبـيـحـ لهمـ أدـبـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ ، وـلاـ  
يـجاـوزـ ثـلـاثـاـ وـلاـ يـجـوزـ لـهـ أـنـ يـضـربـ رـأـسـ

---

(39) جاء في الحديث الشريف «أنه نثر شيء في أملاك فلسم يأخذـه الصـحـابةـ فقالـ - صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - مـالـكـمـ لاـ تـنـتـهـبـونـ؟ـ قالـواـ أـولـيـسـ قدـ نـهـيـتـ عنـ النـهـبـ؟ـ فقالـ إـنـمـاـ نـهـيـتـ عنـ نـهـبـىـ العـساـكـرـ فـانـتـهـبـواـ»ـ والنـهـبـىـ بـمـعـنـىـ النـهـبـ (النـهـيـةـ لـابـنـ الأـثـيـرـ 4ـ 196ـ مـادـةـ نـهـبـ)

(40) في (ر) يـتـخـاـيـرـونـ وـفـيـ المـطـبـوـعـةـ «ـيـتـجـاـزوـنـ»ـ

الصبي ولا وجهه ولا يجوز له أن يمنعه من طعامه وشرابه إذا أرسيل ورائعه

قلت فهل ترى للمعلم أن يكتب لنفسه كتب الفقه؟ قال أما في وقت فراغه من الصبيان فلا بأس أن يكتب لنفسه وللناس، مثل أن ياذن لهم في الانقلاب (41)، وأما ما داموا حوله فلا، أي (42) لا يجوز له ذلك وكيف يجوز له أن يخرج مما يلزمـه النـظر فيه إلى (43) ما لا يلزمـه ألا ترى أنه لا يجوز له أن يوكل تعليم بعضهم إلى بعض، فكيف يشتغل بغيرهم!

قلت فيـاذن للصـبي أن يـكتب لأـحد (44) كتابا؟ قال لا باس به وهذا مما يـخرج الصـبي

(41) انصراف الصبيان من الكتاب

(42) في المطبوعة «و» بدل «أي»

(43) في المطبوعة «لما لا يلزمـه»

(44) في المطبوعة «إلى أحد»

إذا كتب الرسائل وينبغي أن يعلّمهم الحساب ،  
وليس ذلك بلازم له إلّا أن يُشترط ذلك عليه  
وكذلك الشعر ، والغريب ، والعربية ، والخط ،  
وجميع النحو [و] (45) هو في ذلك متطلّع

وينبغي له أن يعلّمهم إعراب القرآن وذلك  
لازم له . والشكل ، والهجاء ، والخط الحسن ، القراءة  
الحسنة ، والتوقيف ، والترتيب ؟ يلزمـه ذلك  
ولا باس أن يعلّمـهمـ الشـعـرـ مـمـاـ لـاـ يـكـونـ فـيـهـ فـحـشـ  
منـ كـلـامـ الـعـربـ وـأـخـبـارـهـ ولـيـسـ ذـلـكـ بـوـاجـبـ  
عـلـيـهـ

ويلزمـهـ أـنـ يـعـلـمـهـ مـاـ عـلـيـمـ مـنـ القراءـةـ الـحسـنةـ  
وهو مـقـرـأـ نـافـعـ ولا باـسـ إـنـ أـقـرـأـهـ لـغـيرـهـ إـذـاـ لـمـ  
يـكـنـ مـسـتـبـشـعاـ مـثـلـ «ـيـبـشـرـكـ»ـ وـ«ـوـلـدـهـ»ـ وـ«ـحـرـمـ»ـ

---

(45) كلمة «و» غير موجودة في الأصل

على قَرِيَّةٍ» ولكن يقرئها «يُبَشِّرُكَ» و «وَلَدَهُ»<sup>(46)</sup> و «حَرَامٌ على قرية»<sup>(47)</sup> وما أَشْبَهُ هَذَا وَكُلُّ ما قَرأَ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وعلى المعلم أن يكسب الدرة والفلقة وليس

(46) «يُبَشِّرُكَ بِيَحِيَّيِّ» و «يُبَشِّرُكَ بِكَلْمَةِ مِنْهُ» كلاهُما في سورة «آل عمران» وقد قرأ حمزة والكسائي بفتح الياء وإسكان الموحدة وتحقيق الشين وضمها وقرأ الباقيون وهم نافع والمكسي والبصري والشامي وعاصم بضم الياء وفتح الباء وتشديد الشين مكسورة

«وَلَدَهُ» في سورة نوح قرأ حمزة والكسائي والمكسي والبصري - بضم الواو وإسكان اللام - وقرأ نافع والشامي وعاصم - بفتح الواو واللام -

«وَحْرَامٌ على قرية» في سورة الأنبياء قرأ حمزة والكسائي وشعبة (أحد الرواين عن عاصم) - بكسر الحاء وإسكان الراء - . وقرأ نافع والمكسي والبصري والشامي وحفظ (أحد الرواين عن عاصم) - بفتح الحاء والراء وألف بعدها -

(47) كلمة «سلم» غير موجودة في المطبوعة

ذلك على حساب الصبيان وعليه كراء الحانوت ، وليس ذلك على الصبيان ، وعليه أن يتقدّم بالتعلّم والعرض ، ويجعل [114 / ظ] لعرض القرآن وقتاً معلوماً مثل يوم الخميس ، وعشية الاربعاء وياذن لهم في يوم الجمعة وذلك سنة المعلمين منذ كانوا ولم يُعبَّر ذلك عليهم

ولا باس أن يعلمهم الخطب إن أرادوا ولا أرى أن يعلمهم الحان القرآن ، لأنَّ مالكا قال لا يجوز أن يقرأ القرآن بالألحان ولا أرى أن يعلمهم التحبير (48) لأنَّ ذلك داعية إلى الغناء

---

(48) التحبير. والخبرة في اللغة كل نغمة حسنة محسنة (تاج العروس) وفي حديث أبي موسى « لو علمت أنك تسمع لقراءتي لخبرتها لك تحبّسرا » يسرد تحسين الصوت وتحزينه (النهاية لابن الأثير 1 226) (X) عقب الدكتور الأهوازي على هذا بقوله « وقراءتنا لهذه اللّفظة « التحبير » ، والمغيرة الذين يقرؤون القرآن بالألحان » (التربية في الإسلام صفحة 360). =

وهو مكروه و (أرى) (49) أن ينهى عن ذلك  
بأشد النهي (50).

قال وقال سحنون ولقد سئل مالك عن  
هذه المجالس التي يجتمع فيها للقراءة فقال  
بدعة وأرى للواالي أن ينهاهم عن ذلك ، ويحسن  
أدبهم ، وليعلّمهم الأدب ؟ فإنّه من الواجب لله  
عليه النّصيحة ، وحفظهم ، ورعايتهم

= قلت وفي (ر) التغيير وفي أساس البلاغة « ويقال للذين  
يتناشدون الشّعر بالألحان فيطربون فيرقصون ويرهجون  
«المغبّرة» ، ولتطريزهم «التغيير» وعن الشافعي - رحمة الله -  
أرى الزنادقة وضعوا هذا التغيير ليصدّوا الناس عن ذكر الله  
وقراءة القرآن »

(49X) كلمة «أرى» غير موجودة في المطبوعة

(50) في المدونة (4) (421) قال سحنون قلت لابن القاسم  
أكان مالك يكره الغناء ؟ قال كره مالك قراءة القرآن  
بالألحان فكيف لا يكره الغناء ! »

وليجعل الكتب من الضحي إلى وقت الانقلاب.

ولا بأس أن يجعلهم يملأ بعضهم على بعض ، لأنَّ ذلك منفعة لهم ولست فقد إملاءهم ، ولا يجوز أن ينقلهم من سورة [إلى سورة] (51) حتى يحفظوها باعرابها وكتابتها إلَّا أن يسهل له الآباء فإن لم يكن لهم آباء وكان لهم أولياء أو وصي ، فإن كان دفع أجر المعلم من غير مال الصبي إنما هو من عنده ، فله أن يسهل للمعلم كما للأب وإن كان من مال الصبي يعطي الأجرة لم يجز له أن يسهل للمعلم أن يخرجه من السورة حتى يحفظها كما أعلمتك (52) ، وكذلك إن كان الأب يعطي من مال الصبي

قال وأرى ما يلزم الصبي من مؤنة المعلم

(51×) مَا بَيْنَ الْمَعْنَانِيْنَ غَيْرَ مُوْجَدٍ فِي الْأَصْلِ

(52×) فِي الْمَطْبُوعَةِ « كَمَا عَلَمْتَ »

في ماله إن كان له مال بمنزلة كسوته ونفقته

قلت فالصبي يدخل عند المعلم ، وقد قارب الختمة هل له أن يقضى له (عليه) (53) بالختمة وقد ترك الأول أن يطالبه ؟ فقال إن كان أخذ عنه من الموضع الذي لا يلزمـه الختمـة للأول أن لو قام مثل أكثر منـالثـلـثـ من (يونس) و (هود) ونحو ذلك فالختـمة لازـمةـ له ؛ لأنـ الأول حينـئـذـ لمـ يـقـضـ لهـ بشـيءـ وأـمـاـ إنـ كانـ دـخـولـهـ عـنـدـهـ فـيـ وقتـ لـوـ قـامـ عـلـيـهـ الأولـ لـلـزـمـتـهـ الخـتـمـةـ لـمـ يـقـضـ لـلـدـاخـلـ عـنـدـهـ بشـيءـ ؛ لأنـ الأولـ كـانـهـ إـنـماـ تـرـكـهاـ لـأـبـيهـ أوـ لـلـصـبـيـ إـلـاـ أنـ يتـطـوـعـ لـهـذـاـ بشـيءـ وـأـسـتـحـسـنـ إـنـ تـرـضـخـ (54)

(53X) كلمة « عليه » غير موجودة في المطبوعة

(54X) في المطبوعة « تطوع » ومعنى ترضـخـ هناـ أعـطـاهـ شيئاـ قـلـيلاـ مـنـ الـمـالـ عـطـيـةـ . وـفـيـ أـسـاسـ الـبـلـاغـةـ « رـضـخـتـ لـهـمـ مـاـلـيـ رـضـخـةـ » وـمـكـانـ كـلـمـةـ « تـرـضـخـ » بـيـاضـ فـيـ (رـ)

لهذا بشيء استحساناً وليس بقياس

قلت أرأيت لو أنَّ والدَهُ أخرجه ، وقال  
«لا يختم عندك» وقد قارب الختمة ، وإنما كانت  
الأجرة على شهر ؟ فقال أقضى له بالختمة ثم  
لا أُبالي أخرجه أم تركه

قلت فما تقول إن قال «ابني لا يعلم  
القرآن» هل تجب عليه الختمة ؟ فقال إن قرأ  
الصبيُّ القرآن في المصحف ، وعرف حروفه ،  
وأقام إعرابه وجبت للمعلم الختمة ، وإن لم  
يقرأه ظاهرا ؛ لأنَّه قَلَّ صبيٌ يستظهر القرآن  
أول مره

قلت فإن كان خطأً في قراءة المصحف ؟  
قال إن كان الشيءُ اليسير والغالب عليه المعرفة  
فلا بأس

قال سحنون ولا يجوز للمعلم أن يرسل  
الصبيان في حوائجه

وي ينبغي للمعلم أن يأمرهم بالصلة إذا كانوا  
بنـي سبع سنين ، ويضربـهم عليها إذا كانوا بنـي  
عـشر وكذلك قال مالـك [115 / و] حدثـنا عنـه  
عبد الرـحـمان ، قال قال مـالـك يـضرـبـونـ عـلـيـهـا  
بنـو عـشر ويـفـرـقـ بينـهـمـ فـيـ المـضـاجـعـ (55) قـلتـ  
الذـكـورـ وـالـانـاثـ ؟ قال نـعـمـ

قال [سـحنـونـ] (56) وـيلـزـمـهـ أـنـ يـعـلـمـهـمـ

(55) وعبارة المدونة، قال (سـحنـونـ) عنـ ابنـ وهـبـ، عنـ غيرـ  
واحدـ، عنـ عبدـ اللهـ بنـ عمـروـ بنـ العاصـ وـسـبـرةـ الجـهـنـيـ صـاحـبـ  
الـتـبـيـ - صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - قال «ـمـرـواـ الصـبـيـانـ بـالـصـلـةـ  
لـسـبـعـ سـنـينـ وـاضـرـبـهـمـ عـلـيـهـاـ لـعـشـرـ سـنـينـ ، وـفـرـقـواـ بـيـنـهـمـ فـيـ  
المـضـاجـعـ ». (المـدوـنةـ 1 : 102)

(56) كـلمـةـ «ـسـحنـونـ» غـيرـ مـوـجـودـةـ فـيـ الأـصـلـ وـ(ـرـ)

الوضوء والصلوة ؛ لأن ذلك دينهم ، وعدد ركوعها  
 وسجودها ، القراءة فيها ، والتكبير ، وكيف  
 الجلوس ، والإحرام ، والسلام ، وما يلزمهم في  
 الصلاة ، والتشهد ، والقنوت في الصبح فإنه من  
 سنة الصلاة ومن واجب حقيقتها الذي لم يزل رسول  
 الله - صلى الله عليه وسلم - عليها حتى قبضه الله  
 تعالى صلوات الله عليه ورحمته وبركاته ثم  
 الأيممة بعده على ذلك لم يعلم أحد (57) منهم ترك  
 القنوت في الفجر رغبة عنه وهم الراشدون ،  
 [و] (58) المهديون أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ،  
 وعلى . كلهم على ذلك ومن تبعهم رضي الله عنهم  
 أجمعين (59)

«أحدا» في الأصل (57)

«و» غير موجودة في الأصل .

(59) يشير إلى ما جاء في المدوّنة (103 - 104) قال وكيع  
 عن فطر عن عطاء أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - =

وليس تعااهدُهم بتعليم الدُّعاء ليرغبوا إِلَى اللَّهِ  
 ويعرفُهُمْ عظمة وجلاله ليكبروا على ذلك وإذا  
 أَجْدَبَ النَّاسَ واستسقى (60) بهم الامام فَأَحْبَبَ  
 للمعلم أَنْ يخرج بهم ، من يعرف الصلاة منهم ،  
 ولبيتهلوا إِلَى اللَّهِ بالدُّعاء ويرغبوا إِلَيْهِ ، فَإِنَّهُ  
 بلغني أَنَّ قومَ يومنس - صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ -  
 لَمَا عَاهَنَا الْعَذَابَ خرَجُوا بِصَبِيَانِهِمْ فَتَضَرَّعُوا إِلَى  
 اللَّهِ بِهِمْ

= قفت في الفجر . و ( قال ) وكيع عن المبارك عن الحسن  
 قال أخبرني أنس بن مالك وأبو رافع أنهما صلبا خلف  
 عمر الفجر ففنت وقال وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي  
 ثابت عن عبد الرحمن بن سويد الكاهلي أَنَّ عَلِيَا قَنْتَ  
 فِي الْفَجْرِ ، وَأَنَّ الْحَسْنَ وَأَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَأَبَا  
 بَكْرَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَانَ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالُوا الْقَنْوتُ  
 فِي الْفَجْرِ سَنَّةً مَاضِيَّةً وَأَنَّ ابْنَ سِيرِينَ وَالرَّبِيعَ بْنَ خَثِيمَ قَتَّا ،  
 وَعَبِيدَةَ السَّلْمَانِيَّ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَأَبَا عَبْدِ الرَّحْمَانِ السَّلْمَانِيِّ  
 كُلَّ هُؤُلَاءِ قَتَّوْا فِي الصَّبَحِ ) من حديث ابن وهب  
 « استسقى » ( 60X ) في الأصل

وي ينبغي (له) (61) أن يعلّمهم سُننَ الصَّلاة  
مثل ركعتي الفجر ، والوتر ، وصلاة العيددين ،  
والاستسقاء ، والخسوف حتى يعلّمهم دينهم الذي  
تعبدُهم الله (62) به ، وسنة نبيه – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ –

قال ولا يجوز للمعلم أن يعلم أَوْلَادَ النَّصَارَى  
القرآن ولا الكتب (63)

قال وقال مالك ولا باس أن يكتب المعلم

---

(61X) كلمة « له » غير موجودة في المطبوعة

(62X) في المطبوعة تعبد الله به

(63) أقول مسألة تعليم أبناء غير المسلمين فيها اختلاف بين الأئمة ؛ فعند أبي حنيفة مثلاً يجوز تعليم القرآن لأولاد الكفار بدليل قوله – عليه الصلاة والسلام – « لشن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً من الدنيا وما فيها ». وفي بعض الروايات « خير ممّا طلعت عليه الشمس ». .

الكتبَ على غير وضوء (64) (ولا يمسُّ المصحف إِلَّا على وضوء) (65). ولا بأس على الصبي - إذا لم يبلغ الْحُلُم - أن يقرأ في اللوح على غير وضوء إذا كان يتعلّم وكذلك المعلم ولا يمس الصبي المصحف إِلَّا على وضوء ولیأمرهم بذلك حتى يتعلّموه

قال ولیعلّمهم (66) الصلاة على الجنائز والدعاء عليها فإنّه من دينهم ، ولیجعلهم (67) بالسّواء في التعليم الشريف والوضياع ، وإِلَّا كان خائنا

(64) قال (ابن القاسم) وقال مالك لا يحمل المصحف غير الطاهر الذي ليس على وضوء (المدونة 1 112) (65X) ما بين القوسين غير موجود في المطبوعة .

(66) في المطبوعة « ولیتعلّموا »

(67) في الأصل « ويجعلهم »

وسائل مالك عن تعليم الصبيان في المسجد  
 قال لا أرى ذلك يجوز ؛ لأنهم لا يتحفظون  
 من النجاسة ولم يُنصب المسجد للتعليم (68)  
 قال مالك ولا أرى أن يُنام في المسجد ، ولا  
 يؤكل فيه إلا من ضرورة ولا يوجد بذلك منه مثل  
 الغريب والمسافر والمحتاج الذي لا يوجد موضعًا  
 قال محمد وحدثني سحنون عن عبد الله بن  
 نافع (69) قال سمعت مالكا يقول لا أرى لأحد

(68) قال محمد بن سالم القبطان قلت لمحمد بن سحنون هل  
 يباح للمعلم أن يعلم الصبيان في المسجد ؟ قال لا وعلى  
 المعلم كراء البيت للتعليم وكذلك كان يفعل سحنون  
 — رحمة الله تعالى — يكرى بيته يعلم فيه الصبيان قلت  
 فإن كان التعليم في المسجد أ يكون ذلك جرحة في  
 شهادة المعلم ؟ قال يمنع من ذلك وينهى عليه ومن ها هنا  
 سقطت شهادة أكثر المعلمين للصبيان وهذا كله قول ابن  
 القاسم وروايته عن مالك — رحمة الله تعالى — (من كتاب  
 أجوبة محمد بن سحنون إلى محمد بن سالم القبطان / مخطوط)  
 (69) في الأصل « رافع » والمثبت هو الصحيح

أن يقرأ القرآن وهو مار على الطريق إلا أن يكون متعملا . ولا أرى أن يُقرأ في الحمام

قال مالك وإذا مر المعلم بسجدة وهو يقرؤها عليه الصبي فليس عليه (70) أن يسجد لأن الصبي ليس بإمام ، إلا أن يكون بالغا فلا بأس أن يسجدها ، فإن ترك (71) فلا شيء عليه ؛ لأنها ليست بواجبة وكذلك إذا قرأها هو فإن شاء سجد وإن شاء ترك ألا ترى أن عمر قرأها [115] / [ظ] مرة على المنبر فنزل فسجد ، ثم قرأها مرة أخرى فلم يسجد وقال إنها لم تكتب علينا (72)

(70) في الأصل «عليها»

(71) في المطبوعة «تركتها»

(72) يشير إلى قول مالك - رضي الله عنه - في الموطأ « عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطابقرأ سجدة، وهو على المنبر يوم الجمعة، فنزل فسجد وسجد الناس =

قال مالك وكذلك المرأة إذا قرأت السجدة  
لـ الرجل لم يسجد الرجل معها لأنها ليست  
بـ مام (73) و (قد) قال رسول الله - صلى الله  
عليه وسلم - للـ ذي قرأ عليه كنت إماما فلو  
سجدت سجدة معلـ (74)

= معه ثم قرأها يوم الجمعة الأخرى فتهـ الناس للسجود  
فقال على رسلـكم إن الله لم يكتـها علينا إلا أن نشاء ، فلم  
يسجد ؟ ومنعهم أن يسجدوا . قال مالـ ليس العمل على أن  
ينزل الإمام إذا قرأ السجدة على المنبر فيسجد (الموطـ طبع  
مصر سنة 1343 هـ ج 1 ص 210) .

(73) يشير أيضا إلى ما جاء في الموطـ وسئل مالـ عن امرأة قرأت  
سجدة ورجل معها يسمع أعلـه أن يسجد معها قال مالـ : ليس عليه  
أن يسجد معها إنما تجب السجدة على القوم يـكونون مع الرجل فيـئـمون  
به فيـقـرـأـ السجدة فيـسـجـدـونـ معـهـ وـلـيـسـ عـلـىـ منـ سـمـعـ السـجـدـةـ منـ إـنـسانـ  
يـقـرـؤـهـ لـيـسـ بـامـامـ انـ تـسـجـدـ تـلـكـ السـجـدـةـ المـوـطـ جـ 1 صـ 111ـ .

(74) روـيـ سـحنـونـ عـنـ اـبـنـ وـهـبـ عـنـ هـشـامـ بـنـ سـعـدـ وـحـفـصـ  
ابـنـ مـيسـرـةـ عـنـ زـيـدـ بـنـ أـسـلـمـ عـنـ عـطـاءـ بـنـ يـسـارـ . قالـ بلـغـنـيـ  
أـنـ رـجـلاـ قـرـأـ آـيـةـ مـنـ الـقـرـآنـ فـيـهـ سـجـدـةـ عـنـدـ رـسـولـ اللهـ  
ـصـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـسـجـدـ الرـجـلـ ، فـسـجـدـ مـعـهـ النـبـيـ =

قال سحنون وأكره للمعلم أن يعلم الجواري و (لا) (75) يخلطهن مع الغلمان لأن ذلك فساد لهم

(قال) (76) وسئل سحنون عن المعلم أيأخذ الصبيان بقول بعضهم على بعض في الأذى ؟ فقال ما أرى هذا من ناحية الحكم وإنما على المؤدب أن يؤدبهم إذا آذى بعضهم بعضاً وذلك عندي إذا استفاض علم الأذى من الجماعة منهم أو كان الاعتراف ، إلا أن يكونوا صبيانا قد عرفتهم بالصدق فيقبل قولهم ويعاقب على ذلك

= - صلّى الله عليه وسلم -. ثم قرأ آخر آية أخرى فيها سجدة عند النبّي - صلّى الله عليه وسلم - فانتظر أن يسجد (رسول الله) فلم يسجد ، فقال الرجل يا رسول الله قرأت السجدة فلم تسجد . فقال رسول الله كنت إماما فلو سجّدت لسمحت لك (المدونة 1 112)

(75X) كلمة « لا » غير موجودة في المطبوعة

(76X) كلمة « قال » غير موجودة في المطبوعة

وَلَا يُجَاوِرُ فِي الْأَدْبِ كَمَا أَعْلَمْتُكَ ، وَيَا مَرْهُمْ  
بِالْكَفِ عَنِ الْأَذْى ، وَيَرِدُّ مَا أَخْذَ بعْضَهُمْ لبعضٍ  
وَلَيْسَ هُوَ مِنْ نَاحِيَةِ الْقُضَاءِ وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ  
مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا وَقَدْ أُجِيزَتْ شَهادَتِهِمْ  
فِي الْقَتْلِ وَالْجَرَاحِ فَكِيفَ بِهَذَا ! وَاللَّهُ أَعْلَمُ (77)

---

(77) وقد روى في الموطأ قال مالك الأَمْرُ الْمُجَتَمِعُ عَلَيْهِ عَنْدَنَا  
أَنْ شَهادَةَ الصَّبِيَانَ تَجُوزُ فِيمَا بَيْنَهُمْ مِنَ الْجَرَاحِ وَحْدَهَا وَلَا تَجُوزُ  
فِي غَيْرِ ذَلِكِ إِذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقُوا أَوْ يَخْبِبُوا أَوْ يَعْلَمُوا ، فَإِنْ  
اَفْتَرَقُوا فَلَا شَهادَةُ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا قَدْ أَشَهَدُوا الْعُدُولَ عَلَى  
شَهادَتِهِمْ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقُوا . (الموطأج 2: 203).

وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا مَا جَاءَ فِي شَهادَةِ الصَّبِيَانِ بعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ  
فِي مِنْ المَدوَنَةِ قَالَ سَحْنُونَ وَذَكَرَ ابْنَ وَهْبٍ أَنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي  
طَالِبٍ وَشَرِيحاً وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ وَعُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ وَابْنَ قَسِيْطٍ وَأَبَا  
بَكْرٍ بْنَ حَزْمٍ وَرَبِيعَةَ أَنْهَمْ كَانُوا يَجِيزُونَ شَهادَةَ الصَّبِيَانِ فِيمَا بَيْنَهُمْ  
مَا لَمْ يَتَفَرَّقُوا وَيَنْقُلُبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ أَوْ يَخْتَلِفُوا وَيَؤْخَذُ بِأَوْلَ قَوْلِهِمْ  
(المَدوَنَةُ 5 163)

# ما جاء في إجارة المعلم ومتى تجب

قال [محمد] (78) وكتب شجرة بن عيسى (79) إلى سحنون يسأله عن المعلم يُستأجر على صبيان يعلّمهم فيمرض أحد الصبيان أو يريد أبوه [80] أن يخرج به إلى سفر أو غيره ، فقال إذا استئجر

(X) ما بين المعقوفين غير موجود بالأصل

(79) شجرة بن عيسى المعافري ، أبو يزيد ، عداده في أهل مدينة تونس سمع من أبيه ، وعلي بن زياد التونسي ، وابن أشرس وأبسوه عيسى ممن أخذ مباشرة عن مالك وعن الليث ابن سعد ، وابن لهيعة وتولى شجرة قضاء تونس أيام سحنون وأخذ عنه جماعة من أصحاب سحنون وغيرهم

قال أبو العرب كان شجرة من خير القضاة وأعلمهم ، ثقة ، عدلا ، مأمونا وكان كثير المعروف والفضائل ، وله كتاب في مسائله لسحنون ولابنه محمد مولده سنة 169 ووفاته سنة 262 (ترجمة القاضي عياض في المدارك مطبوعة الرباط 4 101 - 102) — وابن فرحون في الدیساج (127) وابن عذاري في البيان المغرب (1 122 و 152).

(X) الكلمة «أبوه» غير موجودة في الأصل ولا في (ر)

سنة معلومة فقد لزمنت آباءهم الإيجار خرجوا  
 أو أقاموا وإنما تكون الاجارة هنا بعض على  
 حال (81) الصبيان؛ لأن منهم الخفيف والثقيل  
 وقد يكون الصبي له المؤنة في تعليمه ومنهم من  
 لا مؤنة على المعلم فيه ، ففي هذا ينظر قال  
 وقال سخنون انتقض ما ينوب آباء من إجارة  
 في باقي الشرط ، ولا يلزمها ذلك وكذلك إن  
 مات الأب انتقض ما بقي من الإيجارة وكان ما  
 بقي في مال الصبي

قال محمد مثل الرضاع إذا استأجر الرجل  
 لولده من يرضعه ثم مات الأب أو الصبي ، فإن  
 عبد الرحمن روى عن مالك أن الإيجارة تُنتقض ،  
 ويكون ما بقي في مال الصبي إن كان له مال ،  
 ويكون ذلك موروثا عن الميت وإن مات الصبي

(81) في (ر) والمطبوعة «حال» وفي الأصل «رحال»

## أخذ الأَب بباقيِ الإِجْرَاء

وروى أَشْهَبٌ عن مالِكٍ أَنَّ تلَكَ العَطْيَةُ  
نفَذَتْ لِلصَّبِيِّ، فَإِنْ ماتَ الْأَبُ كَانَتْ لِلصَّبِيِّ،  
وَإِنْ ماتَ الصَّبِيُّ كَانَ مَا بَقِيَ مِورَوثًا عَنِ الصَّبِيِّ  
كَانَهُ مَالٌ لَهُ (82) وَكَذَلِكَ أُجْرَةُ الْمُعَلِّمِ مُثْلُ  
هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ

قالَ مُحَمَّدٌ وَهَذَا قَوْلِيُّ، وَهُوَ الْقِيَاسُ  
قالَ سَهْنُونَ وَقَدْ سُئِلَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْحِجَازِ  
— مِنْهُمْ ابْنُ دِينَارٍ (83) وَغَيْرُهُ — أَنَّ يُسْتَأْجِرَ الْمُعَلِّمُ

(82) في المطبوعة «ماله» وفي (ر) لأنَّه مال له

(83) هو محمد بن إبراهيم بن دينار الجهنمي ، محدث من أبناء المدينة أخذ عن سلمة بن وردان ، وموسى بن عقبة وغيرهما وأخذ عنه جسم غير منهم عبد الله بن وهب ، وأبو مصعب أحمد بن أبي بكر ، وأنظارهما وتوفي ابن دينار سنة 182 (ترجمة ابن حجر في التهذيب 9) وابن القيسري في كتاب الجمع (456) ؛ والخزرجي في المخلاصة (286) — والقاضي عياض =

لِجَمَاعَةٍ ، وَإِنْ يُفْرَضَ (84) عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ (85) مَا يُنْوِيهُ فَقَالَ يُجُوزُ إِذَا تَرَاضَى (86) بِذَلِكَ الْآَبَاءُ؛ لَأَنَّ هَذَا ضَرُورَةٌ وَلَا بُدًّا لِلنَّاسِ مِنْهُ، وَهُوَ أَشَبُهُ

وَقَالَ هُوَ بِمَنْزِلَةِ مَا لَوْ اسْتَأْجَرَ رَجُلَ عَبْدَيْنَ مِنْ رَجُلَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ عَبْدٍ وَإِنَّمَا ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْبَيْعِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَانَ لَا يُجُوزُ هَذَا الْإِجَارَةُ لَأَنَّهُ لَا يُجُوزُ ذَلِكَ فِي الْبَيْعِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

قَالَ وَلَا بَأْسَ لِلْمُعَلِّمِ أَنْ يَشْتَرِي لِنَفْسِهِ مَا يَصْلِحُهُ مِنْ حَوَائِجهِ إِذَا لَمْ يَجِدْ مِنْ يَكْفِيهِ وَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ فِي الْعِلْمِ فِي الْأَوْقَاتِ الَّتِي يَسْتَغْنِيُ الْصَّبِيَّانُ [116] / وَعَنْهُ مُثْلُ أَنْ يَصْبِرُوا إِلَى الْكَتَبِ

---

= في المدارك « خط ». (X) مطبوعة الرباط ( 3 - 18 - 20 )؛ وابن فرحون في الدِّيَباج (227)  
(84X) في الأصل « يفض »  
(85X) في المطبوعة « ولد »  
(86X) في الأصل « تراضوا »

وإملاء بعضهم على بعض إذا كان ذلك منفعة لهم ،  
فإإنَّ هذا قد سهَّل فيه بعض أَصحابنا

وسائل مالك عن المعلم يجعل للصبيان عريضا  
فقال إن كان مثله في نفاده فقد سهَّل في ذلك  
إذا كان في ذلك للصبي منفعة

وسمعته يقول تنازع المغيرة بن [عبد  
الرحمن المخزومي] (87) وابن دينار - كلاهما  
من علماء الحجاز - عن الصبي يختتم القرآن عند  
المعلم فيقول لا يحفظ فقال المغيرة  
إذا كان أَخذ القرآن كُلَّه عنه ، وقرأه الصَّبِي

(87X) في الأصل والمطبوعة «المغيرة بن شعبة» وهو خطأ من  
الناسخ للبعد الزمني بينهما (ابن شعبة توفي سنة 50 أو 51 للهجرة،  
بينما ابن دينار توفي سنة 182) ولهذا فالصحيح أنَّ المغيرة بن  
عبد الرحمن المخزومي الذي كان معاصرًا لابن دينار ومنافسا  
له في الفتوى في عهد مالك وبعده انظر مدارك عياض مطبوعة  
الرباط (3) والتهذيب لابن حجر (10 264) والديباج  
لابن فرحون (227)

كله نظراً في المصحف وأقام حروفه فإن أخطأ  
 منه أيسير الذي لابد منه مثل الحروف ونحوها  
 فقد وجبت للمعلم الختمة وهو على الموسوع قدره  
 وعلى المقتر قدره وهو الذي أحفظ من قول مالك  
 وقال ابن دينار: سمعت مالكا يقول تجب للمعلم  
 الختمة على قدر يسر الرجل وعسره يجتهد في  
 ذلك ولي النّظر للمسلمين

وأرى أنه إذا تنازع المعلم والاب في الصبي  
 أنه لا يعلم القرآن ، فإنه إذا قرأ منه نظراً من  
 الموضوع الذي لو كان أخذه عنده مفرداً وجبت له  
 الختمة قضيت بها ولا أبالي أن لا يقرأ غير  
 ذلك ؛ لأنه لو لم يأخذه عنده لم يسأل هذا  
 المعلم عنه وأجمعوا جميعاً على أنه إذا أخذ  
 عنده الثلثَ إلى سورة البقرة أنَّ الختمة واجبة  
 إذا عرف أن يقرأه كما وصفت لك ، ولا يسأل  
 عن غير ذلك مما لم يكن أخذه عنده

وسائل عن المعلم يستأجر على تعليم الصبيان (سنة) (88) فيما وفاته فـقال إذا مات انفسخت الإجارة وكذلك إذا مات أحد (من) (89) الصبيان انفسخ من الإجارة بقدر ما يبقى من إجارة مثل الصبي وقد قيل إن الإجارة لا تنفسخ ، وأن على المعلم فيما له مقاصصة في التعليم ، وعلى أبي الصبي أن يأتي بمن يعلمه المعلم تمام السنة ، وإلا كانت له الإجارة كاملة

قال محمد الأول كلام عبد الرحمن وعليه العمل (أ) وإنما ذلك سمنزلة الراحلة بعينها ، إذا هلكت انفسخ الكراء ، ولا يجوز أن يأتي بمثلها ولا يشترط عليه ذلك والله أعلم

(88) كلمة «سنة» ساقطة من المطبوعة

(89) كلمة «من» ساقطة من المطبوعة

(أ) في (ر) عامة أهل المدينة

وسمعته يقول قال أصحابنا جمِيعاً ، مالك والمغيرة وغيرهما تجب للمعلم الختمة وإن (٩٠) استؤجر شهراً ، أو على تعليم القرآن بأجر معلوم ولا يجب له غير ذلك

وقالوا إذا استظرف الصبي القرآن كله كان [له] (٩١) أكثر في العطية للمعلم مما إذا قرأه نظراً وإذا لم يتنهج الصبي ما يُملئ عليه ولا يفهم حروف القرآن لم يُعط المعلم شيئاً ، وأدب المعلم ، ومنع من التعليم إذا عُرف بهذا وظهر تفريشه.

## [ما جاء في إجازة المصحف وكيف الفقه وما شابها] (٩٢)

وقال سحنون قلت لابن القاسم أرأيت

(٩٠) في المطبوعة « ولو »

(٩١) « له » غير موجودة في الأصل

(٩٢) ما بين المعقفين غير موجود بالأصل

المُصْحَفُ ، أَيْصَحُّ أَنْ يُسْتَاجِرَ لِيُقْرَأً فِيهِ ؟ فَقَالَ  
لَا بَأْسَ بِهِ ، لَأَنَّ مَالِكًا قَالَ لَا بَأْسَ بِبَيْعِهِ

ابن وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهِيَةٍ وَيَحْيَى بْنِ أَيُوبَ ،  
عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيرَةَ (93) ، عَنْ رَبِيعَةَ ، قَالَ  
لَا بَاسَ بِبَيْعِ الْمُصْحَفِ وَإِنَّمَا يَبَاعُ الْحِبْرُ  
وَالْوَرْقُ ، وَالْعَمَلُ

ابن وَهْبٍ عَنْ عَبْدٍ [116 / ظ] الْجَبَّارِ بْنِ عَمْرَ  
أَنَّ ابْنَ مَصْبِحٍ (94) كَانَ يَكْتُبُ الْمُصَاحَفَ فِي  
ذَلِكَ الزَّمَانِ وَيَبْيَعُهَا أَحْسَبَهُ قَالَ فِي زَمْنِ عُثْمَانَ  
ابْنِ عَفَانَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - وَلَا يُنْكِرُ

(93) فِي الأَصْلِ وَالْمُطَبَّوِعَةِ «عِرْفَة» وَفِي (ر) عَمَارَ عَنْ رَبِيعَةِ .  
وَصَحَّتْهُ مَا أَثْبَتَنَا اَنْظُرْ المَدْوَنَةَ (418) - التَّهْذِيبُ لِابْنِ  
حَبْرِ (7) (422) وَمِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ لِالْذَّهَبِيِّ (3) (178)

(94) فِي الأَصْلِ «أَنْ مَصْبِحٌ» وَفِي الْمُطَبَّوِعَةِ «ابْنُ مَصْبِحٍ»  
وَمَا أَثْبَتَنَا مِنْ (ر) وَمِنْ المَدْوَنَةَ (4) (418) .

(ذلك) (95) أَحَدٌ عَلَيْهِ ، وَلَا رَأَيْنَا (96) أَحَدًا  
بِالْمَدِينَةِ يُنَكِّرُ ذَلِكَ (أَ) قَالَ وَكُلُّهُمْ لَا يَرَوْنَ بِهِ  
بِأَسْأَا (97)

---

(95X) كلمة « ذلك » غير موجودة في المطبوعة  
(96X) في المطبوعة « رأيت » والأصل يتافق مع (ر) ومع رواية  
المدونة (4) 418

(أ) إِلَى هَذَا تَنْتَهِي نَسْخَةُ الرِّبَاطِ  
(97) وَعِبَارَةُ الْمَدِينَةِ فِي هَذَا الْخَصْوَصِ « قَالَ سَحْنُونَ  
قَلْتُ لَابْنِ الْقَاسِمِ أَرَأَيْتِ الْمَصْحَفَ هَلْ يَصْلُحُ أَنْ يَسْتَأْجِرَهُ الرَّجُلُ  
يَقْرَأُ فِيهِ ؟ قَالَ لَا بِأَسْبَابِ ذَلِكَ قَلْتُ لَمْ جِزْوَتْهُ ؟ قَالَ  
لَأَنَّ مَالِكًا قَالَ لَا بِأَسْبَابِ بَيْعِ الْمَصْحَفِ ، فَلَمَّا جِزَّ مَالِكٌ  
بَيْعَهُ جَازَتْ فِيهِ الإِجَارَةُ  
ابن وهب عن ابن لهيعة ، ويحيى بن أيوب عن عمارة ابن  
غزية عن ربعة أنه قال لا بأس ببيع المصحف إنما يبيع  
الحبس والورق والعمل  
قال ابن وهب ، وأخبرني رجال من أهل العلم عن يحيى  
ابن سعيد ومكحول وغير واحد من التابعين أنهم لم يكونوا  
يسرون ببيع المصاحف بأسا  
قال ابن وهب ، وأخبرني عبد الجبار بن عمر أن  
ابن مصعب كان يكتب المصاحف في ذلك الزمان الأول ، =

قال ولا أرى أن تجوز إجارة كتب الفقه؛ لأنَّ مالكا كره بيعها لأنَّ فيه اختلاف العلماء قوم يجيزون ما يبطل قوم

قلت وقد (98) أجزتم إجارة الحر وهو لا يحل بيعه فكيف لا تجيزون إجارة كُتب الفقه؟ فقال لأنَّ الاجارة في الحر معلومة، خدمته تملك وإنما في كتب الفقه القراءة والقراءة لا تملك قال محمد لا أرى بأساً باجاراتها وبيعها إذا علم من استأجرها (أ) أو (99) اشتراها

قال محمد لا بأس أن يستأجر الرجل المعلم

= أحسبه قال في زمن عثمان بن عفان، وبيعها ولا ينكر عليه أحد قال وما رأينا أحداً بالمدينة ينكر ذلك قال وكلهم لا يرون به بأساً (المدونة 4 418) (98) في المطبوعة «فقد» (99) في المطبوعة «و»

على أن [يعلم] (100) أولاده القرآن بأجرة (معلومة)  
(101) إلى أجل معلوم أو كل شهر وكذلك نصف  
القرآن أو ربعه أو ما سميا منه

قال وإذا استأجر الرجل معلما على صبيان  
معلومين جاز للمعلم أن يعلم معهم غيرهم إذا كان  
لا يشغله ذلك عن تعليم هؤلاء الذين استأجر  
لهم قال وإذا استأجر المعلم على صبيان  
معلومين سنة فعلى أولياء الصبيان كراء موضع المعلم.

قال وإذا قيل للمعلم علم هذا الوصيف،  
ولذلك نصفه لم يجز ذلك (102)

(100) كلمة «يعلم» غير موجودة في الأصل  
(101) كلمة «معلومة» غير موجودة في المطبوعة  
(102) وفي المدونة (.. قال سحنون قلت لابن القاسم)  
رأيت إن قال رجل لرجل عالم غلامي هذا الكتاب سنة أو القرآن  
سنة على أن يكون الغلام بيدي وبينك. قال: لا يعجبني هذا؛ لأنّه لا  
يقدر أحدهما على بيع ماله فيه قبل السنة وهذا فاسد ولو مات  
العبد قبل السنة أيضا ذهب عمله باطلا» المدونة (419)

قال وإذا أَدْبَرَ الْمُعَلِّمُ الصَّبِيَّ الَّذِي يَجُوزُ لَهُ فَأَخْطَأَ فَفَقَاءَ عَيْنَهُ أَوْ أَصَابَهُ فَقْتَلَهُ كَانَتْ عَلَى الْمُعَلِّمِ الْكَفَّارَةُ فِي الْقَتْلِ ، وَالدِّيَةُ عَلَى الْعَاكِلَةِ إِذَا جَاوزَ الْأَدْبَرَ ، وَإِذَا لَمْ يَجَاوزْ الْأَدْبَرَ وَفَعَلْ مَا يَجُوزُ لَهُ فَلَا دِيَةُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا تَضْمُنُ الْعَاكِلَةَ مَا يَجُوزُ لَهُ فَلَا دِيَةُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا تَضْمُنُ الْعَاكِلَةَ مَا يَجُوزُ لَهُ فَلَا دِيَةُ عَلَيْهِ ، وَمَا لَمْ يَبْلُغْ الْثَلَاثَ فَفِي مَالِهِ.

قال ولا باس بالرَّجُلِ يَسْتَأْجِرُ الرَّجُلَ أَنْ يَعْلَمَ وَلَدَهُ الْخَطَّ وَالْهَجَاءَ وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَفَادِي بِالرَّجُلِ يَعْلَمُ الْخَطَّ .

قال ولا أَرَى أَنْ يَجُوزُ بَيْعُ كَتَبِ الشِّعْرِ وَلَا النِّحْوِ وَلَا أَشْبَاهَ ذَلِكَ ، وَلَا يَجُوزُ إِجْهَارَ مَا يَعْلَمُ ذَلِكَ (103)

---

(103) وفي المدونة أيضاً «(..) قال سحنون قلت لابن القاسم) أرأيت إن استأجرت دفاتر فيها شعر ونوح وغناء يقرأ فيها؟ قال لا يصلح هذا قلت لم قال لأنّ مالكا قال لا تباع دفاتر فيها الفقه. وكراه بيعها. وما أشك أن مالكا =

قال مالك ولا أرى إجارة من يعلم الفقه  
والفرائض (104)

قال وقال سحنون وإذا ضرب المعلم الصبي  
بما يجوز له أن يضر به فإذا كان مثله يقوى على  
مثل ذلك فمات أو أصابه منه بلاء لم يكن على  
المعلم شيء غير الكفاره إن مات وإن جاوز  
الأدب ضمن الديه في ماله مع الأدب وقد  
قيل على العاقلة مع الكفاره

= إذ كره بيع كتب الفقه أنه لبيع كتب النوح والشعر والغناء  
أكره فلما كره مالك بيع هذه الكتب كانت الإجارة فيها  
على أن يقرأ فيها غير جائزة ؛ لأن ما لا يجوز بيعه عند  
مالك لا تجوز الإجارة فيه المدونة (4) (421)

(104) وفي المدونة «(.. قال سحنون قلت لابن القاسم  
رأيت إن استأجرت رجلاً يعلم ولدي الفقه والفرائض أتجوز  
هذه الإجارة أم لا ؟ قال ما سمعت منه فيه شيئاً إلاّ أنه  
كره بيع كتب الفقه فأنا أرى الإجارة على تعليم ذلك لا  
تعجبني والإجارة على تعليمهما أشر » المدونة (4) (419)

فإِنْ جَاءَ الْأَدْبُ فَمَرْضٌ لِلصَّبِيِّ مِنْ ذَلِكَ  
 فَمَا تَرَى إِنْ كَانَ جَاءَ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ  
 الْقَتْلَ أَقْسَمُوا، وَقَتْلَهُ (105) بِهِ الْأَوْلَيَاءِ. وَإِنْ كَانَ  
 لَمْ يَجُوزْ مَا يُرَى أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْقَتْلَ إِلَّا عَلَى وَجْهِ  
 الْأَدْبِ إِلَّا أَنَّهُ جَهَلَ الْأَدْبَ أَقْسَمُ (الْأَوْلَيَاءِ) (106)  
 وَاسْتَحْقَوْا الْدِيَّةَ قَبْلَ الْعَاقِلَةِ وَعَلَيْهِ هُوَ الْكُفَّارَةُ؛  
 فَإِنْ كَانَ الْمُعْلَمُ لَمْ يَلِفِ الْفِعْلَ (و) (107) إِنَّمَا  
 وَلِيَهُ غَيْرَهُ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا فَسَرْتَ لَكَ ، وَلَا  
 شَيْءٌ عَلَى الْمَأْمُورِ وَإِنْ كَانَ بِالْغََا فَمِنْ أَصْحَابِنَا  
 مِنْ رَأَى الْدِيَّةَ عَلَى عَاقِلَةِ الْفَاعِلِ وَعَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ ،  
 وَمِنْهُمْ مِنْ رَأَى الْدِيَّةَ عَلَى عَاقِلَةِ الْمُعْلَمِ وَعَلَى  
 الْفَاعِلِ الْكُفَّارَةَ [117 / و] وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(105×) في الأصل «قتلوه»

(106×) كلمة «الأولياء» غير موجودة في المطبوعة

(107×) كلمة «و» غير موجودة في المطبوعة

قال وسمعت سحنون يقول لا أرى للمعلم  
أن يعلم «أباجاد» وأرى أن يتقدم للمعلمين في  
ذلك وقد سمعت حفص بن غياث (108) يحدث  
أن «أباجاد» أسماء الشياطين القوّها على السنة  
الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَتَبُوهَا

قال وسمعت بعض أهل العلم يزعم أنها  
أسماء ولد سابور ملك فارس أمرَ العربَ الذين  
كانوا في طاعته أن يكتبوها فلا أرى لأحد أن  
يكتبها فإن ذلك حرام وقد أخبرني سحنون

(108) حفص بن غياث بن النخعي فقيه ومحدث ولد سنة 117  
وتولى قضاء محلة الشرقيّة ببغداد ، ثم قضاء الكوفة وبها مات  
سنة 194 أخذ عن الأعمش ، وعااصم الأحوص ، وبريد بن  
عبد الله ، وسفيان الثوري ، وغيرهم وروى عنه أحمد بن  
حنبل ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ، والإمام سحنون  
حين رحلته إلى المشرق (ترجمة الذهبي في تذكرة الحفاظ  
1 (271) والميزان (266) وابن حجر في التهذيب (2) 415  
والسيوطى في طبقات الحفاظ والسمعانى في الأنساب (557/ف)

وابن سعد في طبقاته (6) 271

ابن سعيد، عن عبد الله بن وهب ، عن يحيى بن أيوب ، عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال قوم ينظرون في النجوم يكتبون «أباجاد» أولائك لأخلاق لهم (109)

قال وسئل مالك عن معلم ضرب صبياً ففقال عينه أو كسر يده فقال إن ضرب بالدرة على

(109) «أباجاد» عقد الشيخ مرتضى فصلاً طويلاً أبان فيه أصل الكلمة ، وآراء علماء اللغة فيها وقال في أثناء كلامه وقيل إنها أسماء شياطين ( نقله سحنون عن حفص بن غياث ) وقيل هي أسماء أولاد سابور وقيل غير ذلك وقال قطرب هو «أبو جاد» وإنما حذفت واوه وألفه لأنه وضع للدلالة المتعلّم فكره التطويل والتكرار وإعادة المثل مرتين فكتباها «أبجد» بغير واو ولا ألف ( تاج العروس مادة «بجد» ج 2 ص 294 ) وروى السيوطي بالنقل عن الطبراني في جامعه الكبير حديثاً نصّه رب معلم حروف «أبجي جاد» دارس النجوم ليس له عند الله خلاق يوم القيمة عن ابن عباس وقد ضعفه ( الجامع الصغير 2 18 )

الأَدْبُ وأَصْابِه بعُودِه فَكَسَرَ يَدَهُ أَوْ فَقَأَ عَيْنَهُ  
فَالْدِيَةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ إِذَا عَمِلَ مَا يَجُوزُ لَهُ ، فَإِنْ  
مَاتَ الصَّبِيُّ فَالْدِيَةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ بِقِسْمَةٍ ، وَعَلَيْهِ  
الْكَفَارَةُ وَإِنْ خَسَرَهُ بِاللَّوْحِ أَوْ بِعَصَاصِه فَقَتْلَهُ  
فَعَلَيْهِ الْقَصَاصُ ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ أَنْ يَخْسِرَهُ  
بِعَصَاصِه وَلَا بِلَوْحِه

قَلْتُ رَوَى بَعْضُ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ أَنَّهُ لَا بَاسَ  
بِالْاجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْفَقِهِ وَالْفَرَائِضِ ، وَالشِّعْرِ ،  
وَالنَّحْوِ وَهُوَ مُثْلُ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ كَرِهَ ذَلِكَ  
مَالِكُ وَأَصْحَابُنَا وَكَيْفَ يُشَبِّهُ الْقُرْآنَ ، وَالْقُرْآنَ  
لَهُ غَايَةٌ يَنْتَهِي إِلَيْهَا وَمَا ذَكَرْتُ لَيْسَ لَهُ غَايَةٌ  
يَنْتَهِي إِلَيْهَا ، فَهَذَا مَجْهُولٌ وَالْفَقِهُ وَالْمُعْلَمُ أَمْرٌ  
قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ وَالْقُرْآنُ هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا شَكَ  
فِيهِ وَالْفَقِهُ لَا يَسْتَظْهِرُ مُثْلُ الْقُرْآنِ ، فَهُوَ لَا  
يُشَبِّهُ ، وَلَا غَايَةٌ لَهُ ، وَلَا أَمْدٌ يَنْتَهِي إِلَيْهِ

كمل كتاب «آداب المعلّمين» مما دون  
 محمد بن سحنون عن أبيه – رضي الله  
 عنهمَا – (والحمد لله رب العالمين ،  
 وصلواته على سيدنا محمد خاتم النبّيين  
 وعلى آلِه وصحبه وسلّم) (و) كتبه  
 لنفسه عبيد الله السراجي سعة فضل الله  
 ورحمته (المعترف بذنبه) محمد بن محمد  
 ابن محمد بن أَحْمَدَ الْبَرِيِّ الْمَرَادِيُّ غفر  
 اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدِيهِ (بحرمَةِ سيدنا ومولانا  
 محمد – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كثيرا ،  
 والحمد لله رب العالمين) (110X)

---

(110X) ما بين الأقواس غير موجود في المطبوعة



## مُلْحِمَّاتٌ

- رأي ابن العربي في التعليم
- رأي ابن خلدون في التعليم
- مشاهير المعلمين في صدر الإسلام

## I – رأي أبي بكر بن العربي في التعلييم

تممة للفائدة نقل ما كتبه نقادة الأندلس وعاليها  
المالكي الكبير أبو بكر بن العربي (المتوفى سنة 543 هـ)  
فإنه أبان لنا طريقة أهل بلاده في التعليم وكذا طريقة أهل  
المشرق مصر والشام والجaz – ثم أبدى رأيه الخصوصي  
في الطريقة التي اختارها في تلقين الصبي

قال وأصنف لتعليم بالمشرق في كتابه «الأحكام»

ج 2 ص 291

« وللقسم في التعليم سيرة بسيطة ، وهي أنَّ الصغير منهم  
إذا عقل بعشوه إلى المكتب ، فإذا عبر المكتب أخذوه بتعلم  
الخط والحساب والعربة فإذا حذقه كلَّه أو حذق منه  
ما قُدِرَ له خرج إلى المقرئ فلقنه كتابَ الله فحفظ منه  
كل يوم ربع حزب أو نصفه أو حزباً حتى إذا حفظ  
القرآن خرج إلى ما شاء الله من تعليم أو تركه

« ومنهم -- وهم الأكثرون -- من يؤخر حفظ القرآن  
ويتعلَّم الفقه والحديث وما شاء الله ، فربما كان إماماً وهو  
لا يحفظه وما رأيت بعيني إماماً يحفظ القرآن ، ولا رأيت  
فقيقها يحفظه إلا اثنين ذلك لعلموا أنَّ المقصود حدوده  
لا حروفه وعليق القلوب اليوم بالحروف وضيقوا  
الحدود خلافاً لأمر رسول الله – صلَّى الله عليه وسلم – لكنه

إنفاذ لقدر الله ، وتحقيق لوعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وتبين لنبوته ، وعهد لمعجزته ! »

وقال عن التعليم بالأندلس في كتابه « العواصم من القواصم » (نسخة جامع الزيتونة - خط)

« قاصمة أخرى في تعلم العلم » فصار الصبي عندهم إذا عقل فإن سلكوا به أمثل طريقة لهم علمواه كتاب الله فإذا حذقه نقلوه إلى الأدب ، فإذا نهض منه حفظوه الموطاً ، فإذا لقنه نقلوه إلى المدونة ثم ينقلونه إلى وثائق ابن العطار ثم يختتمون له بأسكام ابن سهل ، فقال قال فلان الطليطلسي وفلان المجريطي ، وابن مغيث - لا أغاث الله نداء ولا أثاله رجاه - ، فيرجع الفهقرى أبدا إلى الوراء على أممه الهاوية ! »

والطريقة التي اختارها ابن العربي في التعليم ذكرها في آخر كتابه العواصم (النسخة المتقدمة) قال

« والذى يجب على الولي في الصبي إذا كان أبا أو وصيا أو حاضنا أو الإمام ، إذا عقل أن يلقنه الإيمان ، ويعلّمه الكتابة والحساب ، ويحفظه أشعار العرب العاربة ، ويعرّفه العوامل في الإعراب ، وشيئا من التصريف ، ثم يحفظه إذا استقلّ واستوفى العشر الثاني من كتاب الله وهو أمر وسط متساوٍ بين أهل المشرق والمغرب ثم يحفظ أصول سنن الرسول ،

وهي نحو من ألفي حديث في الأبواب نظمها البخاري ومسلم هي عماد الدين ويأخذ بعد ذلك نفسه بعلوم القرآن ومعاني كلماته ، ولا يشغله برواية الحديث من كل كتاب فالباطل فيه كثير ، وما الصحيح من حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الا نقطة من بحر وليحذر كتب الصالحين ومن يتسمى إلى الوعظ فإنهم لم يالوا في الكذب على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقصد وبغير قصد ولا كتاب يعُول على حديثه منها إلا كتاب ابن المبارك وأحمد بن حنبل وهنّاد بن السري ولا يفرط في علم الفرائض فإنّها أصل الدين وهو أول ما يذهب من المسلمين ، فبالسنة يفرضها وبالحساب يقسمها ولا يخلّي نفسه عن الأنساب ولا على شيء من أصول الطب ، ولويتخد عبارة الرؤيا أصلا ، ولا يقل متى أحصل هذا ؟ فإنه ليس المطلوب منها الغاية فإنه لا تناهها إلا الأفراد وإنما ينبغي لكل عاقل أن يتخصص بجزء جزء منها ولا يفرد نفسه ببعض العلوم فيكون إنسانا في الذي يعلم بهيمة فيما لا يعلم ولا سيما من أقام عمره حاسبا أو نحوها فقد هلك ؛ فإنه بمنزلة من أراد صنعة شيء فشحد الآلة عمره ثم مات قبل عمل صنعته ولا يُصنف إلى من يقول له : تكون مقصرا في كل علم إذا فعلت هذا . والأولى لك أن تقف نفسك على علم واحد فإنه قول جاهل بالعلم . إذا أخذ المرء نفسه بهذا القانون الذي رسمناه سيعتمد على ما يراه أو كذا و يجعل باقى تبعا »

## II – رأي ابن خلدون في التعليم

ولنجعل خاتمة ما أوردنا هنا من الملحقات – مما له علاقة بالتعليم الابتدائي في العصور الإسلامية السالفة – بما أبداه العلامة ابن خلدون في مقدمة بشأن طريقة التعليم بالامصار العربية – المغرب وإفريقيا والأندلس والشرق – في عصره ولا يخفى أن فيلسوفنا الكبير كتب بعد عصر ابن العربي بثلاثة قرون وبعد ابن سحنون بما يزيد على خمسين عام ، وقد أشار في كلامه إلى آراء أبي بكر بن العربي واستحسن اتباعها مع بعض الاحتراز المناسب ، وها إليك كلامه بحروفه

### فصل في تعليم الولدان

#### واختلاف مذاهب الامصار الإسلامية في طرقة

«اعلم أن تعليم الولدان للقرآن شعار من شعائر الدين أخذ به أهل الملة ودرجوا عليه في جميع أمصارهم لما يسبق فيه إلى القلوب من رسوخ الإيمان وعقائده من آيات القرآن وبعض متون الأحاديث . وصار القرآن أصل التعليم الذي ينبغي عليه ما يحصل بعده من الملكات ، وسبب ذلك أن التعليم في الصغر أشد رسوخا ، وهو أصل لما بعده ؛ لأن السابق الأول للقلوب كالأساس للملكات وعلى حسب الأساس وأساليبه يكون حال ما ينبغي عليه وختلفت طرائقهم في تعليم

القرآن للولدان باختلافهم باعتبار ما ينشأ عن ذلك  
التعليم من الملكات

فأمّا أهل المغرب فمذهبهم في الولدان الاقتصار على تعليم القرآن فقط، وأخذهم أثناء المدارسة بالرسم ومسائله واختلاف حملة القرآن فيه، لا يخالطون ذلك بسواه في شيء من مجالس تعليمهم لا من حديث ولا من فقه ولا من شعر ولا من كلام العرب إلى أن يتحقق فيه أو ينقطع دونه، فيكون انقطاعه في الغالب انقطاعاً عن العلم بالجملة وهذا مذهب أهل الأمصار بال المغرب ومن تبعهم من قرى البربر أمم المغرب في ولدانهم إلى أن يجاوزوا حد البلوغ إلى الشبيبة، وكذا في الكبير إذا راجع مدارسة القرآن بعد طائفة من عمره، فهم لذلك أقوم على رسم القرآن وحفظه من سواهم

«وأمّا أهل الأندلس فمذهبهم تعليم القرآن والكتاب من حيث هو، وهذا هو الذي يراعونه في التعليم إلا أنه لما كان القرآن أصل ذلك وأساسه ومنبع الدين والعلوم جعلوه أصلاً في التعليم، فلا يقتصرون بذلك عليه فقط، بل يخالطون في تعليمهم للولدان روایة الشعر في الغالب والترسل وأخذهم بقوانين العربية وحفظها وتجويد الخط والكتاب. ولا تختص عنایتهم في التعليم بالقرآن دون هذه، بل عنایتهم فيه بالخط أكثر من جميعها إلى أن يخرج الولد من عمر البلوغ إلى الشبيبة وقد شدّا بعض الشيء في العربية والشعر

والبصر بهما وبرّز في الخطّ والكتاب وتعلق بأذیال العلم على الجملة لو كان فيها سند لتعليم العلوم ، لكنّهم ينقطعون عند ذلك لانقطاع سند التعليم في آفاقهم ، ولا يحصل بأيديهم إلّا ما حصل من ذلك التعليم الأول وفيه كفاية لمن أرشهه الله تعالى واستعداد إذا وجد المعلم » .

« وأمّا أهل إفريقيّة فيخاطرون في تعليمهم للولدان القرآن بالحديث في الغالب ومدارسة قوانين العلوم وتلقين بعض مسائلها ، إلّا أنّ عنایتهم بالقرآن واستهظار الولدان إيهاه ووقوفهم على اختلاف رواياته وقراءاته أكثر مما سواه ، وعنایتهم بالخطّ تبع لذلك ، وبالجملة فطريقهم في تعليم القرآن أقرب إلى طريقة أهل الأندلس ، لأنّ طريقتهم في ذلك متصل بمشيخة الأندلس الذين أجازوا عند تغلّب النّصارى على شرق الأندلس واستقروا بتونس ، وعنهם أخذ ولدانهم بعد ذلك » .

« وأمّا أهل المشرق فيخاطرون في التعليم كذلك على ما بلغنا ولا أدرى بم عنایتهم منها والّذى ينقل لنا أنّ عنایتهم بدراسة القرآن وصحف العلم وقوانينه في زمان الشّبيبية ، ولا يخاطرون بتعليم الخطّ بل لتعليم الخط عند هم قانون وعلمون له على انفراده كما تعلّم سائر الصنائع ولا يتداولونها في مكاتب الصّبيان ، وإذا كتبوا لهم الألواح في خطّ قاصر عن الاجادة ومن أراد تعلم الخطّ فعلى قدر

ما يسّنح له بعد ذلك من الهمة في طلبه، ويبتغيه من أهل صنعته».

«فأمّا أهل إفريقيّة والمغرب فأفادهم الاقتصار على القرآن القصور عن ملكة اللسان جملة ، وذلك أنَّ القرآن لا ينشأ عنه في الغالب ملكة لـما أنَّ البشر مصروفون عن الاتيان بمثله ، فهم مصروفون لذلك عن الاستعمال على أساليبه والاحتلاء بها ، وليس لهم ملكة في غير أساليبه فلا يحصل لصاحبه ملكة في اللسان العربي ، وحظه الجمود في العبارات، وقلة التصرف في الكلام وربما كان أهل إفريقيّة في ذلك أخف من أهل المغرب لما يخلطون في تعليمهم القرآن بعبارات العلوم في قوانينها كما قلناه فيقتدرؤن على شيء من التصرف ومحاذاة المثل بالمثل ، إلا أنَّ ملكتهم في ذلك قاصرة عن البلاغة لما أنَّ أكثر محفوظهم عبارات العلوم النازلة عن البلاغة».

«وأمّا أهل الأندلس فأفادهم التعمّن في التعليم وكثرة روایة الشّعر والترسل ومدارسة العربية من أول العمر حصول ملكة صاروا بها أعرف في اللسان العربي وقصروا فيسائر العلوم لبعدهم عن مدارسة القرآن والحديث الذي هو أصل العلوم وأساسها ، فكانوا لذلك أهل خطأ وأدب بارع أو مقصر على حسب ما يكون التعليم الشّانبي من بعد تعليم الصّبا».

«ولقد ذهب القاضي أبو بكر بن العربي في كتاب رحلته إلى طريقة غريبة في وجه التعليم وأعاد في ذلك وأبدأ وقدم تعليم العربية والشّعر علىسائر العلوم كما هو

مذهب أهل الأندلس ، قال «لأن» الشّعر ديوان العرب ويدعو إلى تقديم وتقديس العربية في التعليم ضرورةً فساداً للّغة ثم ينتقل منه إلى الحساب فيتمرّن فيه حتى يرى القوانين . ثم ينتقل إلى درس القرآن فإنه يتيسّر عليه بهذه المقدمة ثم قال ويا غفلة أهل بلادنا في أن يؤخذ الصّيبي بكتاب الله في أول أمره يقرأ ما لا يفهم وينصب في أمر غيره أهم عليه» قال «ثم ينظر في أصول الدين ثم أصول الفقه ، ثم الجدل ، ثم الحديث وعلومه ونهى مع ذلك أن يخلط في التعليم علماً إلا أن يكون المتعلّم قابلاً لذلك بجودة الفهم والنشاط ».

«هذا ما أشار إليه القاضي أبو بكر رحمه الله وهو لعمري مذهب حسن إلا أن العوائد لا تساعد عليه، وهي أمثل بالأحوال . ووجه ما اختصت به العوائد من تقدّم دراسة القرآن ايشاراً للتبرك والثواب وخشية ما يعرض للولد في جنون الصّيّباً من الآفات والقواطع عن العلم ، فيفوته القرآن لأنّه ما دام في الحجر منقاد للحكم ، فإذا تجاوز البلوغ وانحلّ من ربقة القهـر فربما عصفت به رياح الشـبيبة فألقته بساحل البطالة ، فيغتنمون في زمان الحجر وربقة الحكم تحصيل القرآن لثلا يذهب خلوا منه. ولو حصل التيقن باستمراره في طلب العلم وقبوله التعليم لكن هذا المذهب الذي ذكره القاضي أولى مما أخذ به أهل المغرب والمشرق ولكن الله يحكم ما يشاء . لا معقب لحكمه سبحانه » اه (المقدمة ص 494)

### III – مشاهير المعلمين في صدر الإسلام

نقلًا عن كتاب «المعارف» تأليف ابن قتيبة الديشوري

منهم أبو بكر صالح الكلبي كان يعلم الصبيان ، وأبو عبد الرحمن السلمي وكان مكتفوفا ، ومعبد الجهنمي القدري قال سفيان بن عيينة كان الصحاك بن مزاحم وعبد الله ابن الحارث يعلمان ولا يأخذان أجرًا

ومنهم قيس بن سعد ، وعطاء بن أبي رباح ، وعبد الكريم أبو أمية ، وحسين المعلم وهو حسين بن ذكوان ، والقاسم بن مخيمرة الهمذاني

ومنهم الكميـت بن زيد الشاعر ، حدثني أبو حاتم عن الأصمـعي عن خلف الأحمر قال رأيت الكميـت في مسجد الكوفة يعلم الصـبيان

ومنهم حبيب المعلم مولى معقل بن يسار وـمنهم عبد الحميد كـاتب بـني أمـية ، وأـبو البـيـداء ، وأـبو عبد الله كـاتب الرـسائل وـمنهم الحـجاج بن يـوسـف كان بالـطـائف . وـاسـمه كـليلـ، وأـبـوهـ يـوسـف أـيـضاـ كان مـعلـماـ

وـمنـ المـعلـمـينـ عـلـقـمةـ بنـ أـبـيـ عـلـقـمةـ مـولـىـ عـائـشـةـ .ـ كـانـ يـسـرـويـ عـنـهـ مـالـكـ بنـ أـنـسـ .ـ وـكـانـ لـهـ مـكـتبـ يـعـلـمـ فـيـهـ عـرـبـيـةـ وـالـنـحـوـ وـالـعـرـوـصـ وـمـاتـ فـيـ خـلـافـةـ الـمـنـصـورـ

ومن المعلمين أبو معاوية النحوي. واسمه شيبان بن عبد الرحمن مولىبني تميم. وكان يؤدب ولد داود بن علي وكان محدثا

(ومنهم أبو سفيان بن أمية بن عبد شمس ، وأبو قيس بن عبد مناف بن زهرة علّهما بشر بن عبد الملك العبادي فعلما أهل مكّة والزهري كان مؤذبا لهشام بن عبد الملك وعمر بن زرار التميمي ، وغيلان بن سلمة الشقفي ، وأحمد ابن أبي دؤاد الایادى ) (1)

وأبو سعيد المؤدب واسمه محمد بن مسلم بن أبي الوضاح من قضاة ضمّه المنصور إلى المهدى ثمّ ضمّ بعده إليه سفيان بن حسين وكان أبو سعيد يروي عن سالم الأفطس ، وخصيف وعلى بن جذيمة وهشام بن عروة والأعمش

ومن المعلمين أبو إسماعيل المؤدب لإبراهيم بن سليمان. وكان محدثا أيضاً ومنهم أبو عبيد القاسم بن سلام مولى الأزد من أبناء أهل خراسان كان مؤذباً وولي قضاء طرسوس أيام ثابت بن نصر بن مالك. ولم يزل معه ومع ولده وحجّ بعد قدومه بغداد، وبعد أن صنف ما صنف من كتبه توفي بمكّة سنة أربع وعشرين ومائتين اهـ

(1) جميع الفقرة التي بين قوسين سقطت من (كتاب «المعارف» طبعة مصر سنة ١٣٠٠ ص ١٨٥) وأكملتها من كتاب الاعلاق النفسية لابن رسته طبعة ليدن ١٨٩١ ص ٢١٦



## الفهارس العامة للكتاب

فهرس الأعلام

فهرس الاماكن والبلدان

فهرس الطوائف والنحل

فهرس الكتب

فهرس المراجع

## فهرس الاعلام (\*)

- ١ -

- آدم بن بهرام بن إبياس ٨٤  
ابن الأبار (أبو عبد الله محمد) ٤٥  
ابراهيم بن احمد (الأغلبى) ٤٠ - ٥٧  
ابراهيم بن الأغلب ٤٥  
ابراهيم بن سعد ٨٠  
ابراهيم بن سليمان (المؤدب) ٤٩  
ابراهيم النخعى ٨٨  
الابيانى (أبو العباس عبد الله بن احمد) ٨ - ٩ - ١٢ - ٧٥  
أتراپ (أم ابراهيم الثانى) ٤٠  
ابن الآثير (صاحب الكامل فى التاريخ) ٦٣ - ٦٤ - ١٠٠ - ١٠٤  
احمد بن ابراهيم العمري ٨٤  
احمد بن الجزار ٢٢  
احمد بن أبي دؤاد الایادى ٤٩  
احمد بن حنبل ٧٦ - ٧٩ - ٨٠ - ٩٠ - ١٣٤ - ١٤٢  
الاحمر النحوى ٥١

(\*) أ لم تراع فى الترتيب (الـ) ولا (الكنية) ولا (ابن)  
ب تشمل الفهارس سائر الاعلام سواء أكانت بالنص أو  
بحواشى الكتاب

- إدريس (الهادى روجير) 69 - 67 - 45 - 30 - 67 - 69  
 الأزرق (أبو اسحاق) ١٧  
 أبو اسحاق الجبنيانى = الجبنيانى  
 أسد بن الفرات 38 - 39 - 60 - 61  
 أسد بن وداعة 82  
 أسماء بنت أسد بن الفرات 38  
 اسماعيل (المنصور العبيدي) 64  
 اسماعيل بن أبي المهاجر المخزومى 35 - 34  
 اسماعيل بن رباح البغزى 56 - 57  
 أشهب (بن عبد العزيز الفقيه المصرى) ١٦ - ١٧ - ١٢١  
 الأصمى (عبد الملك بن قريب) ٤٨  
 الأعمش (سليمان بن مهران) ٨٠ - ٨٣ - ١٤٩  
 أنس بن عياض ٧٧ - ١٧  
 أنس بن مالك ٧٩ - ٨٥ - ٨٦ - ٨٧ - ٣٣  
 أمارى (المستشرق الإيطالى) ٤٠  
 الأهوانى (أحمد فؤاد) ٦ - ٧ - ٩ - ٩٩ - ٤٧ - ٦ - ١٠٤  
 أبو أيوب الانصارى (خالد بن زيد) ٩٢  
 أيوب بن سويف ١٧

## - ب -

- البخارى (محمد بن اسماعيل، صاحب الصحيح) ٧٥ - ٧٦ - ٧٥ - ٨٠ - ٨١ - ٨٢  
 ١٤٢ - ٩٠
- البراء بن عازب III  
 أبو بردة (هانىء بن نيار الانصارى) ٩٠  
 ابن برغوث (المقرئ بجامع القبروان) ٤٢  
 بريد بن عبد الله ١٣٤  
 بشر بن حكيم ٨٦  
 بشر بن عبد الملك العبادى ١٤٩

- البصري ( أبو عمرو بن العلاء المقرئ ) ١٠٣  
 أبو بكرة ( الثقفي الصحابي ) ٣٣٢  
 أبو بكر بن أحمد ٦٥  
 أبو بكر التجيبي ( عتيق بن خلف ) ٢٠  
 أبو بكر بن حزم ١١٨  
 أبو بكر بن خير ٣٠  
 أبو بكر صالح الكلبي ٤٤٨  
 أبو بكر الصديق ١١٥ - ٨٦ - ٦٨ - ٤٣ - ٤١ - ٤٥ - ٤٧  
 أبو بكر بن العربي ١٣٩ - ١٤٠ - ١٤١ - ١٤٣ - ١٤٦ - ١٤٧  
 ابن بكير ( يحيى بن عبد الله ) ٨  
 بلحسن النجاشي ٧ - ٢٨  
 أبو البيداء ( المؤدب ) ٤٤٨  
 البيهقي ( أحمد بن الحسن ) ٩٠

- ت -

- التجانى ( أبو محمد عبد الله - صاحب الرحلة ) ٦٧  
 التجيبي = أبو بكر  
 الترمذى ( محمد بن عيسى المحدث ) ٧٦ - ٨١ - ٩٣  
 تميم بن سلامة ٨٠  
 التميمي = أبو العرب

- ث -

- ثابت بن نصر بن مالك ١٤٩

- ج -

- جاير بن سمرة ٩٣

الجبياني 30 - 45 - 47 - 52 - 55 - 66 - 67  
 ابن جرير ( عبد الملك بن عبد العزيز ) 83 - 84  
 جعفر بن أبي طالب 79  
 جوير بن منصور 88

## - ح -

أبو حاتم ( سهل بن محمد السجستاني ) 148  
 أبو حازم 29  
 حامد العلويني 22  
 حبيب المعلم ( مولى معقل بن يسار ) 148  
 حبيب بن أبي ثابت 111  
 الحجاج بن يوسف 148  
 ابن حجر ( شهاب الدين أحمد العسقلاني ) 76 - 78 - 92 - 121 -  
 134 - 127 - 123  
 حذيفة ( بن اليمان العبسي الصحابي ) 80  
 الحسن بن أبي الحسن البصري 85 - 111  
 حسن حسني عبد الوهاب 5 - 6 - 7 - 10 - 12 - 18 - 91  
 أبو الحسن القابسي ( علي بن محمد ) 6 - 9 - 20 - 47 - 83 - 88  
 99  
 حسنون الدباغ ( ابن زبيبة ) 61  
 حسين بن ذكوان 148  
 حسين بن عبد الله بن ضميرة 78  
 حفص بن عمر 83 - 84  
 حفص بن غياث 134 - 135  
 حفص ( بن سليمان ، المقرئ ) 103  
 حفص بن ميسرة 116  
 حمزة ( بن حبيب الزيات ، المقرئ ) 103  
 أبو حنيفة النعمان ( الإمام ) 60 - 112

- خ -

- خدیجۃ بنت سمحنون 38  
الخزرجی (أحمد بن عبد الله) 76 - 92 - 121  
الخشنسی = محمد بن حارث  
خصیف (بن عبد الرحمن) 149  
ابن الخطیب (لسان الدین محمد بن عبد الله) 40  
ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد) 30 - 41 - 42 - 44 - 52 -  
143 - 139 - 63 - 64  
خلف الأحمر (الراویة) 148

- ۵ -

- أبو داود (سلیمان بن الأشعث) 76 - 81  
أبو داود الطیالسی (سلیمان بن داود) 17  
داود بن علی (الهاشمی) 149  
ابن دقیق العید (محمد بن علی) 90  
ابن دینار = محمد بن ابراهیم  
ابن أبي دینار القیروانی 48  
الدیاغ (عبد الرحمن بن محمد صاحب المعالم) 26 - 36 - 57  
أبو الدرداء (عویم بن زید) 34  
أم الدرداء (الکبری خیرۃ بنت أبي حدرد) 34

- ۶ -

- أبو ذر الغفاری (جنڈب بن جنادہ) 92  
الذهبی (محمد بن أحمد الحافظ المؤرخ) 81 - 92 - 127 - 134

- و -

أبو رافع ( القبطى - مولى النبي ) III

رباح بن ثابت 6 - 91

رباح بن يزيد 91

الربيع بن ختيم III

الربيع بن صبيح 84

ربيعة ( الرأى بن أبي عبد الرحمن فروخ التميمي ) II8 - 127 -

128

أبو رجاء بن أشهب 17

ابن رسته ( أحمد بن عمر ) 149

رسول الله ( النبي محمد عليه السلام ) - 35 - 33 - 27 - 23

- 90 - 89 - 85 - 84 - 81 - 80 - 79 - 78 - 76 - 75 - 43

- 112 - 111 - 110 - 109 - 103 - 100 - 99 - 93 - 92 - 91

116 - 117 - 117 - 131 - 137 - 140 - 141 - 142

الرشيد ( الخليفة العباسى ) 51

الرقيق ( أبو اسحاق القيروانى ) 36

- ذ -

ابن زبيبة = حسنون الدباغ

الزبير بن بكار 77

ذكر ياء بن يحيى السجزي 81

زياد بن ثابت 91

زيادة الله بن ابراهيم بن الأغلب 45 - 60

زيد بن أسلم 116

زيد بن ربيع 86

زين العابدين محمد بن محمد الشافعى 29

الزهري = أبو مصعب أحمد بن أبي بكر

- سابرور ( ملك فارس ) ١٣٤ - ١٣٥  
 سالم الأفطس ١٤٩  
 سبرة الجهنى ١٠٩  
 السبكي ( تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب ) ٧٦  
 سحنون ( بن سعيد ) ٩ - ١٥ - ١٦ - ١٧ - ٢١ - ٢٠ - ١٨  
 ٥٩ - ٥٤ - ٥١ - ٤٩ - ٣٩ - ٣٨ - ٢٧  
 - ٨١ - ٧٩ - ٧٨ - ٧٧ - ٧٥ - ٦٥ - ٦١  
 - ١١٧ - ١١٦ - ١١٤ - ١٠٩ - ١٠٥ - ٩٤  
 - ١٢٨ - ١٢٦ - ١٢١ - ١٢٠ - ١١٩ - ١١٨  
 ١٣٥ - ١٣٤ - ١٣٢ - ١٣١ - ١٣٠  
 ابن سعد ( كاتب الواقدي ) ٧٨ - ٨١ - ١٣٤  
 سعد الخفاف ٨٩  
 سعد بن أبي وقاص ٨٤ - ٨٣  
 سعد بن مالك ٨٣  
 سعيد بن أبي سعيد المقرئ ٨١  
 أبو سعيد ( الحسن الوعاظ ) ٨٥  
 أبو سعيد المؤدب ( محمد بن سلم ) ١٤٩  
 سعيد بن محمد ( أبو عثمان الحداد ) (♦) ٥٦  
 سعيد بن مسعود التجيبي ٣٥  
 سعيد بن المسيب ٩٤  
 سعيد بن هارون ٨٦  
 أبو سفيان بن أمية ١٤٩  
 سفيان الثوري ٧٥ - ٨٠ - ٩١ - ١١١ - ١٣٤

(♦) ورد في صفحة ٥٦ ما يفهم منه أنه يحكى عن نفسه وإنما هو يحكى عن محمد بن عبد الله انظر طبقات أبي العرب ص ٦٨ طبع الجزائر وصفحة ١٤٦ الطبعة التونسية وانظر رياض النفوس ( I ٢٤١ )

- سفيان بن حسين ٤٩١  
 سفيان بن عيينة ٤٨١ - ٤٧١  
 سفيان بن وهب ٣٣ - ٣٤  
 ابن السكريت ( يعقوب بن اسحاق ) ٨٦٠  
 سلمة بن شبيب اليسابوري ١٨١  
 سلمة بن وردان ١٢١  
 سليمان بن عمران ٩  
 السمعانى ( عبد الكريم بن محمد ) ٩٢ - ١٣٤  
 ابن سيده ( على بن اسماعيل ) ٨٧  
 ابن سيرين ( محمد ) ١٣١  
 سيف بن محمد ٨٩  
 ابن سهل ( عيسى أبو الأصبغ ) ١٤١  
 السيوطي ( جلال الدين ) ٤٣ - ٧٦ - ١٣٤ - ١٣٥

## - ش -

- الشافعى ( الامام محمد بن ادريس ) ٧٦ - ١٨ - ١٠٥  
 الشامى ( المقرئ محمد بن على ) ١٠٣  
 شجرة بن عيسى ١١٩  
 شريح ( بن الحارث الكندى ) ١١٨  
 الشريشى ( أحمد بن عبد المؤمن ) ٤٨  
 شعبة ( بن عياش المقرئ ) ١٠٣  
 شعيب بن الليث ١٧  
 شقران بن على الهمذانى ٥٩ - ٦٠  
 الشستقيطى ( محمد محمود ) ٢٧  
 ابن شهاب ( محمد بن مسلم الزهرى ) ٨٠ - ٨٣ - ٨٤ - ١٤٩  
 الشيرازى ( أبو اسحاق ابراهيم بن على ) ٦١

- ص -

صاحب الحمار      أبو يزيد مخلد بن كيداد  
الصناعي      =      أبو عبد الله الداعي

- ض -

الضمحاك بن مزاحم ١٤٨

- ط -

ابن طالب      =      أبو العباس عبد الله  
أبو طاهر أحمد بن عمر بن السرح ٧٦  
أبو طاهر الفارسي ( صاحب مناقب محرز بن خلف ) ٦٩  
الطبراني ( سليمان بن أحمد المحدث ) ١٣٥  
الطليطي ( فلان ) ١٤٢  
أبو الطيب عبد المنعم بن خلدون الكندي ٤٦

- ع -

عائشة ( بنت أبي بكر الصديق ) ٨١ - ١٤٨  
عاصم ( بن بهذلة المقرئ ) ١٠٣  
عاصم ( بن سليمان ) الاحدو ١٣٤  
ابن عاصم ( شيخ أبي اسحاق الجبنياني ) ٦٥  
ابن عباس ( عبد الله ) ٨٩ - ١٣١ - ١٣٥  
أبو العباس عبد الله بن أحمد = الابياني  
أبو العباس عبد الله بن طالب ٤٢  
عبد الجبار بن عمر ١٢٧ - ١٢٨  
ابن عبد الحكم ( عبد الله أبو محمد ) ٦٧

- عبد الحميد الكاتب ١٤٨  
 عبد الرحمن بن اسحاق ٧٦  
 عبد الرحمن بن بديل ٧٩  
 أبو عبد الرحمن الحبلي ٩٢ - ٩٣  
 عبد الرحمن بن رافع ٣٥  
 عبد الرحمن بن زياد ٩١  
 أبو عبد الرحمن السلمي (عبد الله بن حبيب) ٧٥ - ٧٦ - ٧٧ - ٧٨ - ٧٩  
 عبد الرحمن بن سويد ٢٠٣  
 عبد الرحمن بن عبد القارىء ٨٠  
 عبد الرحمن بن القاسم ١٧ - ١٨ - ١٩ - ٢٠ - ٢١ - ٢٢ - ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧ - ٢٨ - ٢٩ - ٣٠ - ٣١ - ٣٢  
 عبد الرحمن بن أبي ليلٰ ٢٠٣  
 عبد الرحمن بن مهدي ١٧ - ٧٩  
 عبد الرحمن بن هرمن ٧٧  
 عبد الصمد (معلم أولاد عتبة بن أبي سفيان) ٤٨  
 عبد الكريم أبو أمية ٤٨  
 عبد الله بن أبي بكر ٩١ - ٩٢  
 عبد الله بن الحارث ٤٨  
 عبد الله بن أبي حسان اليحصبي ١٦  
 عبد الله بن أبي زيد القيروانى ٦٨ - ٦٩ - ٧٠ - ٧١ - ٧٢ - ٧٣ - ٧٤ - ٧٥ - ٧٦ - ٧٧  
 عبد الله بن سعيد ٨٦  
 عبد الله بن شهاب ٧٧  
 أبو عبد الله الصنعاوى (الداعى) ٦٢ - ٦٣ - ٦٤ - ٦٥ - ٦٦ - ٦٧  
 عبد الله بن طاوس ١٣٥  
 عبد الله بن عمر (بن الخطاب) ٩٢ - ٩٣ - ٩٤  
 عبد الله بن عمرو بن العاص ٩٢ - ٩٣  
 عبد الله بن غانم ٣٦  
 أبو عبد الله (الكاتب) ٤٨  
 عبد الله بن مسعود ٨٢ - ٩٢

- عبد الله بن نافع الزبيري 78  
 عبد الله بن نافع الصائغ 6 - 17 - 77 - 78 - 114  
 عبد الله بن وهب = ابن وهب  
 عبد الملك بن الماجشون 17 - 77  
 عبد الملك بن مروان 34 - 35  
 عبيد بن اسحاق 88  
 أبو عبيد القاسم بن سلام 149  
 عبيد الله بن أبي رافع 77  
 عبيد الله المهدى 63  
 عبيدة السلمانى III  
 عبد الواحد بن زياد 76  
 عتبة بن أبي سفيان 48  
 عثمان بن عفان 75 - 82 - 86 - 110 - 127 - 129  
 ابن عذارى ( المراكشى ) 35 - 79 - 119  
 ابن العربي = أبو بكر  
 أبو العرب التميمى 21 - 56 - 61 - 79 - 91 - 119  
 عروة بن الزبير 80 - 118  
 ابن عساكر ( على بن الحسن ) 34  
 عطاء بن أبي رباح 83 - 84 - 110 - 116 - 148  
 عطاء بن يسار 116  
 ابن العطار ( أبو عبد الله محمد بن أحمد ) 141  
 عقبة بن نافع 39  
 عكرمة ( مولى ابن عباس ) 89  
 العلاء بن السائب 82  
 علقة بن أبي علقة 148  
 علقة بن مرثد 75  
 علي بن جذيمة 149  
 علي بن زياد 60 - 119  
 علي بن سليم 65  
 علي بن أبي طالب 76 - 77 - 86 - 110 - 111 - 118

- علي بن المديني <sup>I34</sup>  
 عمار الأعمى <sup>64</sup>  
 عمارة بن غزية <sup>I27</sup> - <sup>I28</sup>  
 عمر بن الخطاب <sup>I15</sup> - <sup>I10</sup> - <sup>I11</sup> - <sup>I10</sup> - <sup>I11</sup>  
 عمر بن زرارة التميمي <sup>I49</sup>  
 عمر بن عبد العزيز <sup>92</sup> - <sup>35</sup> - <sup>34</sup>  
 عمر بن قيس <sup>84</sup> - <sup>83</sup>  
 أبو عمرو الدانى <sup>42</sup>  
 عون بن يوسف <sup>59</sup>  
 عياض ( بن موسى القاضى اليحصبى ) <sup>I6</sup> - <sup>I9</sup> - <sup>I16</sup> - <sup>I19</sup> - <sup>I38</sup> - <sup>I42</sup> - <sup>I54</sup> - <sup>I88</sup> - <sup>I65</sup> - <sup>I67</sup> - <sup>I79</sup> - <sup>I123</sup> - <sup>I119</sup>  
 عيسى بن مسكين <sup>I2</sup> - <sup>I26</sup> - <sup>I38</sup>  
 عيسى المعافرى <sup>I19</sup>

## - غ -

- الغزالى ( أبو حامد محمد بن محمد ) <sup>54</sup>  
 غياث بن أبي شبيب <sup>33</sup>  
 غيلان بن سلمة الثقفى <sup>I49</sup>

## - ف -

- ابن الفارض ( عمر بن علي ) <sup>29</sup>  
 فرات بن محمد <sup>8</sup> - <sup>9</sup> - <sup>75</sup>  
 فرحت الدشراوى <sup>I2</sup>  
 ابن فردون ( ابراهيم بن علي ) <sup>I23</sup> - <sup>I22</sup> - <sup>I19</sup> - <sup>I11</sup> - <sup>I8</sup> - <sup>I6</sup> - <sup>I29</sup>  
 فضل ( مولاة أحمد بن محمد ) <sup>39</sup>  
 الفضيل بن عياض <sup>85</sup>  
 فطر ( بن خليفة ) <sup>I10</sup>

- ق -

- القابسي = أبو الحسن القابسي  
ابن القاسم = عبد الرحمن بن القاسم  
أبو القاسم عبد الله بن محمد 54  
أبو القاسم (القائم العبيدي محمد بن عبيد الله) 64  
أبو القاسم الليبي 30 - 66 - 67  
القاسم بن مخيمرة الهمذانى I48  
ابن قتيبة الدينورى I48  
ابن قسيط (عبد الله بن يزيد) II8  
قطرب (التحوى) I35  
قيس بن سعد I48  
أبو قيس بن عبد مناف I49  
ابن القيسرانى (محمد بن طاهر) 76 - I2I

- ك -

- الكسائى (على بن حمزة المقرئ) I03  
كليب (الحجاج بن يوسف) I48  
الكميت بن زيد I48  
كوديرا (المستشرق الاسپانى) 30

- ل -

- اللبيدى = أبو القاسم الليبي  
لقمان بن يوسف 8  
ابن لهيعة (عبد الله بن لهيعة بن فرعان) I27 - I19 - I19 - I28  
الليث بن سعد II9  
ليث (بن أبي سليم) 85

- ٣ -

ابن الماجشون = عبد الملك  
ابن الماجشون = يوسف

ابن ماجه ( محمد بن يزيد ) ٨١ - ٧٩ - ٧٧ - ٧٦  
مالك بن أنس ٧٦ - ٦٨ - ٦٠ - ٥٦ - ٤٦ - ٤٢ - ٢٨ - ٢١ - ١٨ - ١٦  
- ١١٢ - ١٠٩ - ١٠٥ - ٩٠ - ٨٤ - ٨٣ - ٨٠ - ٧٧  
- ١٢٠ - ١١٩ - ١١٨ - ١١٦ - ١١٥ - ١١٤ - ١١٣  
- ١٢٩ - ١٢٨ - ١٢٧ - ١٢٦ - ١٢٤ - ١٢٣ - ١٢١  
١٤٨ - ١٣٦ - ١٣٥ - ١٣٢ - ١٣١

المالكي ( أبو بكر عبد الله / صاحب رياض النقوس ) ٢٠ - I٩ - ٩٢ - ٦١ - ٦٠ - ٣٧ - ٢٥

ابن المبارك ( عبد الله ) I٤٢

المبارك ( بن فضالة ) III

الجريطي ( فلان ) I٤١

محرز بن خلف ٦٨ - ٦٩

محمد بن ابراهيم بن دينار I٢٤ - I٢٣ - I٢١ - I٢٠

محمد ابراهيم الكتاني ٦ - ٧

محمد الثاني بن أحمد الاغلبي ٢٣

محمد بن الغلب ٤٠

محمد الأمين ( الخليفة العباسى ) ٥١

محمد بن حارث ( الحشنى ) ٤٠ - ٢٥ - ٢١ - I٥ - ٩ - ٩

محمد بن الحسن ( صاحب أبي حنيفة ) ٦٠

محمد بن سالم القطان ٢٢ - ٢٧ - I٤ - ٢٧

محمد بن سحنون ٥ - ٦ - ٨ - ٩ - ١٢ - I٥ - ١٦ - ١٧ - ١٨ - ١٧

- ٢٠ - I٩ - ٢١ - ٢٢ - ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧

- ٣١ - ٤١ - ٤٢ - ٤٤ - ٤٥ - ٥٠ - ٥١ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٤

- ٥٦ - ٥٧ - ٦٦ - ٦١ - ٧٥ - ٧٦ - ٧٧ - ٨١ - ٨٢

- ٩٣ - ٩٤ - ٩٥ - ٩٧ - ٩٨ - ٩٩ - ٩٠ - ٨٩

I٤٣ - I٣٧ - I٢٩ - I٢٥

- محمد بن طلحة ٨١  
 محمد بن عبد الحكم ٢٢  
 محمد بن عبد الرحمن ٨٦  
 محمد بن عبد الكرييم البرقى ٨٤  
 محمد بن عرفة ٢٩  
 محمد بن لبدة ١٨ - (\*)  
 محمد بن محمد البرى المرادى ١٣٧  
 محمد المقداد الورتتاني ٣٩  
 أم مدام ( جارية ابن سحنون ) ١٩  
 مرتضى الزبيدي ( محمد بن محمد ) ١٣٥  
 المزني ( اسماعيل بن يحيى ) ١٨  
 ابن مسعود = عبد الله  
 المعاوية ( على بن الحسين ) ٥١  
 مسلم ( بن الحجاج القشيري ) ١٤٢ - ٩٠ - ٧٧ - ٧٦ - ٨١ - ٨٠ - ٨١ - ١٢٧ - ١٢٨  
 أبو مصعب ( احمد الزهرى ) ١٢١ - ٨٠ - ١٨  
 مطرف ( بن عبد الله ، أبو مصعب ) ١٧  
 معاوية بن أبي سفيان ٨٣ - ٨٤  
 معاوية بن صالح ٨٢  
 أبو معاوية النحوى ( شيبان بن عبد الرحمن ) ١٤٩  
 عبد الجهنى ١٤٨  
 معتب بن أبي الأزهر ٥٣  
 معقل بن يسار ١٤٨  
 معن بن عيسى ١٧

(\*) ورد في صفحة ١٨ هكذا محمد بن لبدة بن أخي سحنون  
 والمعروف هو احمد بن لبدة حسب المعالم ( ٢ ٩٤ ) والمدارك  
 ( ٤ ٢٢١ ) من طبعة الرباط وهو ابراهيم بن لبدة حسب  
 طبقات أبي العرب صفحة ١٥٢ طبعة الجزائر.

- ابن مغیث ( عبد الله بن محمد ) ٤١  
 المغيرة بن شعبة ٢٣  
 المغيرة بن عبد الرحمن ١٧ - ٧٧ - ١٢٣ - ١٢٦  
 المقدسي ( أبو عبد الله محمد الرحالة ) ٤٣  
 مكحول ( أبو عبد الله الأزدي ) ١٢٨  
 المكى ( اسماعيل بن مسلم المقرئ ) ١٠٣  
 المنصور ( الخليفة العباسى ) ١٤٩ - ١٤٨  
 المهاجر بن عكرمة ٩١ - ٩٠  
 المهدى ( الخليفة العباسى ) ٤٩  
 مهرية الأغلبية ٤٠  
 أبو موسى ( الأشعري ) ١٠٤ - ٣٣  
 موسى بن عقبة ١٢١  
 موسى بن معاوية الصمادى ١٦ - ٧٩ - ٨٥ - ٨٢ - ٨٠ - ٨٨  
 موسى بن نصير ٩٢

## - ن -

- ابن ناجى ( أبو القاسم بن عيسى ) ٩٢ - ٧٩  
 نافع ( بن عبد الرحمن المقرئ ) ٤٢ - ٤٣ - ١٠٢ - ١٠٣  
 النسائى ( احمد بن على ) ٧٦ - ٧٩  
 نعمان بن سعد ٧٦

## - ه -

- هاشم بن مسروور التميمي ٣٦  
 هانىء بن نيار = أو بربدة  
 أبو هريرة ( عبد الرحمن بن صخر ) ٨١  
 هشام بن سعد ١١٦  
 هشام بن عبد الملك ( الخليفة ) ٤٩

هشام بن أبي عبد الله ٩١ - ٩٠  
هشام بن عروة ١١٥ - ١٤٩  
الهمذانى = شقران بن علي  
هناد بن السرى ١٤٢

- ٩ -

وكيع بن الجراح ١٧ - ٧٦ - ٩١ - ٩٠ - ١١٠ - ٣٣  
الوليد بن مسلم ١٧  
الونشريسى (أحمد بن يحيى) ٩٤ - ٥٠ - ٤٦ - ٣٦  
ابن وهب (عبد الله) ١٧ - ٧٥ - ٨٢ - ٨٤ - ٨٣ - ٧٦ - ٩١ - ١٠٩ - ١٣٥  
وليم مرسي ٨٧ - ١٢ - ١١٦ - ١١٨ - ١٢١ - ١٢٧ - ١٢٨ - ١٣٥

- ٥ -

يا قوت (بن عبد الله الحموى) ٦٢  
يحيى بن أيوب ١٢٧ - ١٢٨ - ١٣٥  
يحيى بن حسان ٧٦  
يحيى بن سعيد ١٢٨  
يحيى بن سليمان ١٧  
يحيى بن عمر ٨ - ١٢  
يحيى بن أبي كثير ٩٠ - ٩١  
يحيى بن معين ٣٤  
يعقوب بن حميد بن كاسب ١٨ - ٩٠ - ٩١ - ٧٧  
يعقوب المودى (الخليفة) ٤٨  
يوسف بن أبي سلمة بن الماجشون ٧٧ - ٨٠  
يوسف بن عمر ١٧  
يوسف (والد الحجاج) ١٤٨

أبو يوسف (يعقوب ، صاحب أبي حنيفة) 60  
 يونس (عليه السلام) III  
 يونس بن يزيد 83 - 84  
 يزيد بن حاتم المهلبي 92  
 أبو يزيد (مخلد بن كيداد صاحب الحمار) 63 - 64  
 يزيد بن هارون 17

## فهرس الاماكن والبلدان

- ١ -

- افريقيا ١٢  
- ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٢١ - ١٩ - ١٨ - ١٧ - ١٦ - ١٥ - ١٢  
٧٩ - ٦٨ - ٦٥ - ٦٤ - ٦٣ - ٦١ - ٦٠ - ٥٩ - ٤٨ - ٤٣ - ٣٩  
١٤٣ - ٩١  
اسبانيا ٣٠ - ٢٧  
الاسكوريا ( مكتبة ) ٢٧  
اقليم المغرب = المغرب  
الامصار العربية ١٤٣  
الأندلس ٢٧ - ١٤٠ - ٩٢ - ٤٤ - ٤٢ - ١٤٣  
انكجان انكجان ٦٢

- ب -

- باب سلم ٥٩  
باب نافع ٩٢ - ٢٣  
بحردة ( وادي مجردة ) ٦٠  
البصرة ٧٩  
بغداد ٢٦ - ١٤٩ - ١٣٤ - ٤٤  
- البلاد الافريقية ٤٤ - ٤٣ - ٣٠

- البلاد التونسية 29  
 بلاد الجريد 64  
 البلاد العربية 58  
 بلاد كتمانة 64  
 بيروت 66 - 42 - 67

- ت -

- تونس 5 - 11 - 119 - 68 - 60 - 49 - 40 - 39 - 37 - 27 - 13 - 11 - 145  
 تقيوس 64

- ج -

- جامع عقبة 37 - 20  
 جامع عمرو 17  
 جامع القيروان 42  
 جبال الاطلس 8  
 جبال أوراس 64  
 جبنيانة 65 - 67  
 الجزائر 21

- ح -

- الحجاج 18 - 81 - 140

- خ -

- الخزنة العاشرية 27  
 الخزانة العامة ( بالرباط ) 6 - 8

- ٥ -

- دار الكتب الوطنية 29 - 28 - 7  
دار محرز بن خلف 68  
دار الحياة (مكتبة) 67  
درب أزهر 92  
دقاش 64  
الدمنة (مستشفى القيروان) 37  
الديار الافريقية 99  
الديار التونسية 58

- ٦ -

- الرباط 6 - 7 - 8 - 16 - 19 - 21 - 24 - 25 - 26 - 29 - 38  
- 123 - 122 - 119 - 79 - 78 - 77 - 75 - 54 - 43 - 42  
128

- س -

- الساحل 23  
سرقسطة 30  
سرقوسة 61  
سوسة 37

- ش -

- الشام 140 - 17  
شمال افريقيا 28 - 63

- ص -

صبرة	64
صفاقس	37
صقلية	38 — 60 — 40 — 61

- ض -

ضريح سعىون	23
------------	----

- ط -

الطائف	١٤٨
طرسوس	١٤٩

- ع -

العراق	60
--------	----

- ف -

فاس	36
فارس	١٣٤
الفسطاط	١٧

- ق -

القاهرة	٤٦ — ١٦ — ٦
قرطبة	42

قسطنطيلية 64  
 قصور الأغالبة 40  
 قصر محمد بن الأغلب 40  
 القطر التونسي 32 — 69  
 القيروان 8 — 15 — 36 — 34 — 23 — 20 — 19 — 18 —  
 79 — 64 — 63 — 60 — 59 — 56 — 53 — 47 — 46 — 42 — 41  
 99 — 92 — 91

— ك —

الكعبة 66  
 الكوفة 79 — 134

— ل —

ليدن 35 — 43 — 149

— م —

محلة الشرقية 134  
 المدرسة العليا للغة والآداب العربية بتونس 11  
 مدرسة محرز بن خلف 68  
 المدينة (المノورة) 129 — 17 — 18 — 79 — 80 — 121 —  
 مرسى سوسة 60  
 مسجد سلم 65  
 مسجد ابن أبي نصر 56  
 مسجد الكوفة 148  
 المسجد النبوي 18  
 المشرق 17 — 143 — 140 — 134 — 91 — 79 — 60 —

- مصر 8 - ١٤٩ - ٥١ - ١٧ - ٧٦ - ١٤٠ - ٢٨ - ٢٢ - ١٤٤  
 المغرب ٦٣ - ٦٢ - ٦١ - ٤٨ - ٤٣ - ٤٢ - ٤٠ - ١٤٣ - ١٤٤  
 مكتبة باريس العمومية ٢٥  
 مكتبة جامع عقبة بن نافع ٣٩  
 المكتبة الصادقية ٧ - ٢٨ - ٢٩  
 المكتبة النجارية ٧ - ٢٧ - ٢٩  
 مكة المكرمة ١٧ - ١٤٩  
 المنصورية ٦٤  
 المهديّة ١٣  
 مونينج ٤٦

## فهرس النحل والطوائف

- ١ -

- آل البيت 63 – 62  
آل سحنون 28  
آل المهلب 37  
الأزد ١٤٩  
 أصحاب سحنون ١٢٩  
الأعراب 45  
الأفارقة 34  
أهل افريقيا 28 – ٩٢ – ٩١ – ١٤٦ – ١٤٥ – ١٤٤ – ١٤٦ – ١٤٧  
أهل الاندلس ١٣٦  
أهل الحجاز 22  
أهل خراسان ١٤٩  
أهل السنة 28  
أهل العراق ٦٢ – ٢٠ – ١٩  
أهل القيروان 22  
أهل الكتابين 43  
أهل المدينة ٢٢ – ٢٨  
أهل المشرق ١٤١ – ١٤٥ – ١٤٧  
أهل المغرب ٢٨ – ٤٢ – ٤١ – ١٤١ – ١٤٦ – ١٤٧  
أهل مكة ١٤٩  
أولاد النصارى ١٢٢

## - ب -

- البربر 144  
 بكير وائل 65  
 بنو الأغلب (الأغالبة) 65  
 بنو العباس 44

## - ح -

الخوارج 63

## - ذ -

الزنادقة 105

## - س -

السحنونية 20

## - ش -

الشرق = المشرق  
 الشيعة 61  
 شيوخ الشيعة 63

## - ع -

العبيديون 15

العرب I47 - I44 - I34 - 45 - 44 - 43 - 35 - 34 - 33  
العرب العاربة I41

- ف -

الغاطميون 61 - 64

- ق -

قضاءة I49  
قوم يونس III

- ك -

كتامة 67 - 63 - 62  
الكتاميون 67

- م -

محدثو افريقية 91  
مذهب التشريع 67  
مذهب مالك 21 - 28 - 68  
مشيخة الأندلس I45  
المغاربة 62

- ن -

النصارى I45

## فهرس الكتب

- ١ -

- آداب القاضي 27
- آداب المعلمين 5 - 52 - 30 - 29 - 12 - 10 - 9 - 7 - 6
- الاباحة ( كتاب ) 27
- اعياظ الحنفاء 63 - 64
- أجوبية محمد بن سحنون 22 - 27 - 114
- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم 43
- الأحكام لابن سهل 141
- أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام 90
- أحكام السوق 12
- أحكام القرآن ( لابن سحنون ) 27
- أحكام القرآن ( لابن العربي ) 140
- احياء علوم الدين 55
- أساس البلاغة 105 - 107
- الاشربة وغريب الحديث ( كتاب ) 26
- الاعلاق النفيضة 149
- أعمال الأعلام 40
- الإمام إلى أصول الرواية والسماع 88
- الإماممة ( كتاب ) 26

الانساب 92 - ١٣٤  
الإيمان والرد على أهل الشرك 26

- ب -

البرنس في باريس 39  
بساط العقيق في حضارة القيروان وشاعرها ابن رشيق 5  
بيان المغرب 35 63 - 64 - 79 - ١١٩

- ت -

تاج العروس ١٠٤ - ١٣٥  
تاريخ ابن خلدون 63 64  
تاريخ ابن عساكر 34  
التاريخ (كتاب) 26  
تحريم المسكر 26  
تذكرة الحفاظ ٨٢ - ١٣٤  
التربيبة في الإسلام = رسالة القابسي  
ترتيب المدارك 8 - 9 - ١٦ - ١٩ - ٢١ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦ - ٣٨ - ٤٢  
- ١١٩ - ٧٨ - ٧٧ - ٦٧ - ٦٦ - ٦١ - ٥٤ - ٤٣  
- ١٢٣ - ١٢٢  
التعريف بصحيحة التاريخ 22  
تفسير الموطأ 26  
تهذيب التهذيب 76 - ٧٨ - ٨١ - ٩٢ - ١٢١ - ١٢٣ - ١٢٧ - ١٣٤

- ج -

الجامع الصغير ٤٣ - ١٣٥  
الجامع الكبير ١٣٥  
الجمع بين رجال الصحيحين ٧٦ ١٢١

## - ح -

- الحججة على القدريّة 26  
 الحججة على النصارى 26  
 حسن المحاضرة 76  
 الحقيقة التاريخية للتتصوف الإسلامي 69  
 الحلقة السيراء 46

## - خ -

الخلاصة ( خلاصة تهذيب الكمال ) 76 — 92 — 121

## - د -

- درة الغواص في محاضرة الخواص 29  
 دليل الباحثين عن ألف من التونسيين 32  
 الديباج المذهب 61 — 78 — 81 — 119 — 122 — 123

## - و -

- رحلة التجانى 67  
 رحلة الشنقيطي 27  
 رحلة ابن العربي 146  
 الرد على أهل البدع 26  
 الرد على الفكرية 26  
 رسالة في الرقائق 29  
 رسالة ابن سحنون = آداب المعلمين  
 الرسالة ( في الفقه المالكي ) 30 — 68  
 رسالة في معنى السنة 27

- رسالة القابسي 6 - 9 - 47 - 83 - 88 - 99 - 104  
 رسالة فيمن سب النبي 27  
 رياض الأنس (في الرقائق والمواعظ) 85  
 رياض النفوس 16 - 21 - 24 - 25 - 26 - 37 - 60 - 61 - 91  
 92

- ف -

الزجاجة البلورية في شرح القصيدة الخمرية 29

- س -

سيرة الاستاذ جؤذر 64

- ش -

شدرات الذهب 63  
 شرح أربعة كتب من المدونة 27  
 شرح مقامات الحريري للشريشي 48  
 شرح موطأ مالك بن أنس 76  
 شهيرات التونسيات 39

- ص -

الصحاب في اللغة 29  
 صحيح مسلم 81

- ط -

طبقات الحفاظ 81 - 134

- طبقات ابن سعد ١٣٤ - ٧٨  
 طبقات الشافعية ( الكبرى ) ٧٦  
 طبقات العلماء ٢٦  
 طبقات علماء افريقيية ( لأبي الغرب والخشنى ) ٩ - ٢١ - ٣٥ - ٢٥ - ٦١ - ٦٠ - ٥٧ - ٤٠  
 ٩١ - ٧٩  
 طبقات الشيرازى ٦١

## - ع -

- العبر = تاريخ ابن خلدون  
 العقد الفريد ٤٨  
 عنوان الأريب ٦٩  
 العواسم من القواصم : ١٤١

## - ف -

- فهرست مرويات ابن خير ٣٠

## - ق -

- القاموس المعجمي ٨٨

## - ك -

- الكامل فى التاريخ ٦٣ - ٦٤  
 كتاب أحمد بن حنبل ( فى الزهد ) ١٤٢  
 كتاب الجامع ٢٥  
 كتب ابن سعحون ٢٢

كتاب العمر 32  
كتاب أبي عمرو الداني 42  
كتاب ابن المبارك (في الزهد) I42  
كتاب هناد بن السرى (في الزهد) I42  
كتب الصالحين I42

- م -

- ما يجب على المتناظرين من حسن الادب 26  
مجمل تاريخ الادب التونسي 40 - 69  
مجموعة تذكار أمارى 40  
المخصص 87  
المدارك = ترتيب المدارك  
المدونة 46 - 83 - 105 - 109 - 110 - 113 - 117 - 118 - 127 - 128  
130 - 129 - 131 - 132 - 130 - 128  
مروج الذهب 5I  
مسائل الجهاد 26  
مسائل السماحة 12  
مسألة سحنون وابنه محمد I19  
مسند أحمد بن حنبل 79 - 80  
المسند في الحديث 26  
المشتبه 92  
المعارف I48 - I49  
معالم اليمان 16 - 17 - 19 - 24 - 25 - 26 - 33 - 36 - 37  
معجم البلدان 62  
المعيار 36 - 46 - 47 - 50 - 94  
مقدمة ابن خلدون 30 - 41 - 42 - 44 - 53 - 57 - 92  
المنتخبات التونسية 40

- مناقب أبي إسحاق الجبنياني 67 - 66 - 52 - 47 - 45 - 30
- مناقب محرز بن خلف 69
- الموطأ 8 - 60 - 80 - 115 - 116 - 118 - 141
- المؤنس في أخبار افريقيا وتونس 49
- ميزان الاعتدال 78 - 81 - 92 - 127 - 134

- ن -

النهاية في غريب الحديث 104 - 100 - 104

- و -

- وثائق ابن العطار 141
- الورع (كتاب) 27
- الورقات 12
- وفيات الأعيان 64

## فهرس المراجع (\*)

- 1 - أجوية محمد بن سحنون مخطوطة - مكتبة حسن حسني عبد الوهاب رقم 768 .
- 2 - أحسن التقاسيم للمقدسي ط ليدن - 1877 م
- 3 - أحكام الأحكام لابن دقيق العيمد : ط مصر - 1342 هـ
- 4 - أحكام القرآن لابن العربي : ط مصر - 1332 هـ / 1913 م
- 5 - أحياء علوم الدين للغزالى : ط مصر - 1346 هـ
- 6 - [أساس البلاغة للزمخشري : ط بيروت - 1383 هـ / 1965]
- 7 - الأخلاق النفسية لابن رسته ط ليدن - 1891 م
- 8 - أعمال الإعلام لابن الخطيب ط صقلية - 1920 م [ وطبع الدار البيضاء سنة 1964 بعنوان تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط ]
- 9 - الانساب للسمعاني : ط ليدن بالزنکراف - 1912 م [ وطبعة الهند ابتداء من سنة 1382 هـ / 1962 م ]

(\*) لم يقع اثبات فهرس المراجع في الطبعة الأولى للكتاب وقد وضعنا هذا الفهرس ليكون جاماً لمراجع الطبعة الأولى وهذه الطبعة وأثبتنا بين معقفين ما أضفتاه من مراجع أو ما استخدمناه من طبعات جديدة

- 10 - البرنس فى باريس محمد المقادور تونس ط 1332 هـ
- 11 - البيان المغرب لابن العذارى ط ليدين 1848 م [ وليدن 1948 بعنایة کولان وبروفنسال ]
- 12 - تاج العروس للزبيدي ط مصر 1306 - 1307 هـ
- 13 - تاريخ ابن عساكر ( تهذيب عبد القادر بدران ) ط الشام 1331 - 1329 هـ
- 14 - تذكرة الحفاظ للذهبى ط الهند 1333 - 1334 هـ
- 15 - [ التربية فى الاسلام ] د أحمد فؤاد الاهوانى ط مصر 1968
- 16 - [ ترتيب القاموس المحيط ] ط مصر 1959
- 17 - ترتيب المدارك للقاضى عياض مخطوطه مكتبة حسن حسنى عبد الوهاب [ ط الرباط ابتداء من سنة 1383 1965 وطبعة بيروت دار مكتبة الحياة دار مكتبة الفكر ]
- 18 - [ اتعاظ الحنفاء للمقرنیزى ] ط مصر 1387 / 1967
- 19 - تهذيب التهذيب لابن حجر ط الهند 7/1325 هـ
- 20 - الجامع الصحيح للبخارى : ط مصر 1313 - 1311 هـ
- 21 - الجامع الصحيح للترمذى ط مصر 1292 هـ
- 22 - الجامع الصحيح لمسلم ط الاستانة 1329 - 1333 هـ
- 23 - الجامع الصغير للسيوطى : ط القاهرة 1321 هـ [ وسنة 1967 ]
- 24 - الجامع بين رجال الصحيحين لابن القيسارانى ط الهند 1323 هـ

- 25 - حسن المخاضرة للسيوطى ط مصر - ١٣٢١ هـ
- 26 - [الحقيقة التاريخية للتصوف الاسلامى لمحمد البهلى النيال ط تونس - ١٩٦٥ / ١٣٨٤]
- 27 - الخلة السيراء لابن البار : ط مونيخ - ١٨٦٦ [ والقاهرة - ١٩٦٣]
- 28 - خلاصة تهذيب الكمال للجزرجى ط مصر - ١٣٢٣ هـ
- 29 - الدبياج المذهب لابن فرخون : ط مصر - ١٣٢٩ هـ
- 30 - [ رحلة التجانى ط تونس ١٩٥٨ / ١٣٧٧]
- 31 - رحلة الشنقيطي مخطوطة ح.ح عبد الوهاب - رقم ٧٧٥
- 32 - رياض الانس لابى سعید الواعظ مخطوطة دار الكتب التونسية - رقم ٥٨٤
- 33 - رياض النقوس للمالكى مخطوطة المكتبة الوطنية بباريس [الجزء الاول - ط القاهرة - ١٩٥١ م]
- 34 - سنن أبي داود : ط مصر - ١٢٨٠ هـ
- 35 - سنن ابن ماجة : ط مصر - ١٣١٣ هـ
- 36 - سنن النسائي ط مصر - ١٢٧٦
- 37 - [ سيرة الأستاذ جؤذر لابى علی الجبودرى : ط مصر - ١٩٥٤ / ١٣٧٤ م]
- 38 - [ شذرات الذهب لابن العماد ط بالاوفسيت المكتب التجارى - بيروت ]
- 39 - شرح المقامات للشريشى ط مصر ١٣٧٢ [ سنة - ١٩٥٢ م]
- 40 - [ شهيرات التونسيات تأليف ح.ح عبد السوهاب ط تونس - ١٩٦٦]


- 41 - طبقات الحفاظ للسيوطى ط غوطا ١٨٣٤ م
- 42 - طبقات ابن سعد : ط ليدن ، ١٣٢٢ - ١٣٣٢ [ وطبعه أو فسيت مؤسسة النصر طهران ]
- 43 - طبقات الشافعية الكبرى للسيوطى ط مصر ١٣٢٤ هـ
- 44 - طبقات علماء افريقية لابي العرب والخشنسى ط الجزائر ١٣٢٢ هـ [ وطبقات أبي العرب ط تونس - ١٩٦٨ ]
- 45 - [ طبقات الفقهاء للشیرازی : ط بيروت - ١٩٧٠ ]
- 46 - العقد الفريد لابن عبد ربه : ط مصر - ١٣١٦ هـ [ وسنة ١٩٤٠ / ١٣٥٩ تحقيق م. س. العريان ]
- 47 - [ عنوان الأريب . تأليف محمد النيفر ط تونس - ١٣٥١ هـ ]
- 48 - العواصم من القواسم لابن العربي : مخطوطه جامع الزيتونة [ طبعة قسنطينة ١٣٤٥ - ١٣٤٧ هـ ]
- 49 - فهرست مرويات ابن خير . ط سرقسطة - ١٨٩٣ م
- 50 - [ الكامل في التاريخ لابن الأثير ط مصر - ابتداء من سنة ١٣٤٨ هـ ]
- 51 - [ المجمل في تاريخ الأدب التونسي تأليف ح. ح. عبد الوهاب ط تونس - ١٩٦٨ ]
- 52 - المخصص لابن سيده : ط مصر - ١٣١٦ - ١٣٢١ هـ
- 53 - المدونة الكبرى لسخنون ط مصر - ١٣٥٦ هـ [ وطبع دار صادر بالأوفسيت ]
- 54 - مروج الذهب للمسعودي ط مصر - ١٣٠٣ هـ
- 55 - مسند ابن حنبل : ط مصر - ١٣١٣ هـ

- 56 - المشتبه للذهبى ط ليدن - 1883 م
- 57 - المعارف لابن قتيبة : ط مصر - 1300 هـ [ وسنة - 1353 هـ ] [ 1934 ]
- 58 - معالم الايمان لابن ناجي ط نونس 1320 هـ
- 59 - [ معجم البلدان لياقوت الحموى ط ليزيك 1866 - 1870 ]
- 60 - المعيار للونشريسى طبعة حجرية فاس
- 61 - مقدمة ابن خلدون : ط القاهرة - 1886 م [ وسنة - 1962 ، تحقيق على عبد الواحد وافى ]
- 62 - مناقب أبي استحراق الجينيانى + تأليف أبي القاسم الليبيدى: مخطوطه ح.ح عبد الوهاب [ وطبع تونس 1959 هـ ]
- 63 - [ مناقب محرز بن خلف لابي ظاهر الفارسى : ط تونس - 1959 ]
- 64 - المنتخبات التونسية + تأليف ح.ح عبد السوهاب ط تونس - 1336 هـ
- 65 - الموطأ لماك بن أنس ط مصر - 1343 هـ
- 66 - [ المؤنس فى أخبار افريقية وتونس لابن أبي دينار : ط تونس - 1350 هـ ]
- 67 - هيزان الاعتدال للذهبى ط مصر - 1325 هـ [ وسنة - 1963 / 1382 ]
- 68 - النهاية لابن الاثير : ط مصر - 1322 هـ
- 69 - [ وفيات الأعيان لابن خلakan : ط مصر - 1367 هـ ]

## فهرس المسواد

5	تصدير الطبعة الثانية
11	مقدمة الطبعة الاولى
15	التعريف بمحمد بن سحنون
31	<b>لمحة عن الكتاتيب بافريقيا</b>
33	- ظهور الكتاتيب فى افريقيا
38	- تعليم البنات
41	- طريقة التعليم فى الكتاب
47	- انتخاب المعلمين
49	- واجبات العلم
50	- أصول التربية قديما
53	- الرياضة البدنية للاطفال
55	- حياة الكتاب الاجتماعية
59	- مشاهير المؤدبين الافريقيين
137 / 1	<b>نص رسالة محمد بن سحنون</b>
75	- ماجاء فى تعليم القرآن العزيز
84	- ماجاء فى العدل بين الصبيان
	- باب ما يكره ممحوه من ذكر الله تعالى
86	- وما ينبغي أن يفعل من ذلك
88	- ماجاء فى الأدب وما يجوز ذلك وما لا يجوز
94	- ماجاء فى الختم وما يجب ذلك للمعلم
96	- ماجاء فى القضاء فى عطية العيد
97	- ما ينبغي أن يخل الصبيان فيه
98	- ما يجب على المعلم من لزوم الصبيان

119	- ما يجب في اجارة المعلم ومتى تجب
126	- ماجاء في اجارة المصحف وكتب الفقه وما شابهما
139	<b>ملحقات</b>
140	- رأي أبي بكر بن العربي في التعليم
143	- رأي ابن خلدون في التعليم
148	- مشاهير المعلمين في صدر الاسلام
151	<b>الفهرس العامة للكتاب</b>
152	- فهرس الاعلام
170	- فهرس الاماكن والبلدان
176	- فهرس الطوائف والنحل
179	- فهرس الكتب
186	- فهرس المراجع



15 شارع باب المنارة - تونس

750 صفحه واحدة القرآن الكريم

## تاريخ

300	حسن حسنى عبد الوهاب	الامام المازى
500	محمد العروسى المطوى	الحروب الصليبية
500	يعسى بوعزير	الامير عبد القادر الجزائري
	الشيخ محمد الفاضل بن بن عاشرور	التفسير ورجاله

## قصص

150	ناجية ثامر	عدالة السماء
250	ناجية ثامر	اردننا الحياة

## مسرحيات

550	مصطففى الفارسى	الفتنة
		دراسات

التحریر والتنویر تفسیر  
الفاتحة وعم والمقدمات  
مثل عليا من قضايا الاسلام  
وفد الله الى حرمه الآمن  
الجزائر في معركة التحرير  
شرح المقدمة الأدبية لشرح  
المربوقي على دیوان الحماسة  
لأبی تمام

350	الشيخ الطاهر بن عاشرور	19 يوليو مختارات شعرية
350	نخبة من الشعراء	قيود - دیوان شعر
125	عمر السعیدي الغریبی	حاشیة الشنوانی
350	لابن هشام	القوانین الاجتماعیة جزءان
1600	ابراهیم عبد الباقي	دروس الدين والتربية
300	احمد بن عامر	المناهج الادبیة خازن القرطاجنی
2500	الدکتور محمد الحبیب ابن الحوجة	میاقف الاسلام
	الدکتور محمد الحبیب ابن الحوجة	السد
500	محمود المسعودی	عنوان الاریب (1 - 2)
2000	محمد النیفر	



---

انتهى طبع هذا الكتاب  
بالشركة التونسية لفنون الرسم

١٩٧٢

---